الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة عباس لغرور خنشلة
كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية

قسم العلوم الإنسانية

شعبة علوم إنسانية :تاريخ

تخصص: تاريخ المقاومة والحركة الوطنية الجزائرية

مسألة فصل الدين عن الدولة في السياسة الفرنسية بالجزائر (1947-

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في شعبة :التاريخ
تخصص: تاريخ المقاومة والحركة الوطنية الجزائرية

إعداد الطالب:
موسى بوساحة

إشراف الدكتورة:
قليل مليكة

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الجامعة الأصلية	الصفة
سمية مزدور	أستاذ مساعد - أ -	عباس لغرور خنشلة	رئيسا
د/ مليكة قليل	استاذ محاضر - أ -	عباس لغرور خنشلة	مشرفا ومقررا
أ/ ياسين وادفلي	أستاذ مساعد - أ -	عباس لغرور خنشلة	رئيسا

السنة الجامعية:
1445هـ - 1446هـ / 2024م - 2025م

الإهداء

اهدي هذا العمل إلى أمي وأبي

حفظهم الله ورعاهم دمتم ذخرا لنا

إلى أخواتي وكل أصدقائي كل باسمه ومقامه إلى من جمعتني بهم الحياة

وإلى القريبين من القلب والداعمين في السراء والضراء

وكل من أكن لهم الحب والود

شكر وعرفان

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من لا يشكر الناس لا يشكر الله"

بعد شكر الله سبحانه وتعالى على توفيقي بإنجاز هذا العمل المتواضع

أتقدم بجزيل الشكر و العرفان للأستاذة الدكتورة قليل مليكة

التي تفضلت عليا بقبول الإشراف و النصح و الإرشاد بخبرتها

العلمية كما أشكر أعضاء اللجنة المناقشة الذين

تكرموا عليا بالمناقشة و قراءة هذا

الجهد البسيط

قائمة المختصرات:

أولا :باللغة العربية

- إ د ب ج الاتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري
- إش : إشراف
- تح: تحقيق
- تع : تعريب
- تر: ترجمة
- ج: جزء
-
- ج ع م ج : جمعية العلماء المسلمين الجزائريين
- ج ج د ح ا : الجبهة الجزائرية للدفاع عن الحريات و احترامها
- ح ا ح د : حركة انتصار الحريات الديمقراطية
- ح ش ج : الحزب الشيوعي الجزائري
- ح ش ف : الحزب الشيوعي الفرنسي
- ح ع 2 : الحرب العالمية الثانية
- ط .خ : طبعة خاصة
- ص: صفحة
- مج : مجلد

ثانيا باللغة الفرنسية

- A.W .C Archives de la wilaya de Constantine
- C.A.N Centre des Archives Nationales
- J.O.A Journal Officiel de L'Algérie
- N° numéro
- P page
- P.P.A Parti du Peuple Algérien
- U.D.M.A Union Démocratique du Manifeste Algérien

المقدمة

مقدمة

منذ أن دخل المستعمر الفرنسي إلى الأراضي الجزائرية لم يبق أي ميدان من الميادين على حاله فأدخل قوانينه الفرنسية على المجال الاقتصادي و الاجتماعي و السياسي ولم يسلم منه حتى الجانب الديني ضاربا عرض الحائط كل الوعود التي قطعتها على السكان الجزائريين الممضاة عليها في معاهدة الاستسلام في جويلية 1830 م التي تنص على احترام الدين الإسلامي بكل فرائضه و مؤسساته ،فاستولت على مساجده و أوقافه و صادرتها كما سنت لذلك عدة قوانين و مراسيم بعدها عمدت إلى إفساد الشعائر الدينية ،إلى غاية عهد الجمهورية الثالثة التي جاءت بشعار فصل الدين عن الدولة بموجب مرسوم 27 سبتمبر 1907م الذي ينص على أن الدولة الفرنسية تسعى بموجب هذا القانون بأنها سترفع يدها عن المؤسسات الدينية لكنها سعت بذلك إلى إذلال الشعب الجزائري بكل الطرق حيث شكلت مجموعة من الجمعيات الدينية و عينت عليها مشرفين مسيحيين و يهوديين .

فبالرغم من الشعارات التي رفعتها الجمهورية الثالثة إلا أن قضية الفصل بقيت حبرا على ورق ولم تطبق منها أي شيء بل زاد الأمر تعقيدا و ظلما للشعب الجزائري ..

الإشكالية:

تعد مسألة فصل الدين عن الدولة من القضايا الإشكالية التي أثارت جدلا واسعا في الفكر السياسي العربي و الإسلامي خاصة مع التحديات التي طرحتها الحداثة ، بروز الدولة الوطنية الحديثة ، بينما يرى البعض أن هذا الفصل ضرورة لبناء دولة مدنية ديمقراطية تحترم التعدد و تضمن الحريات ، يعتبره آخرون تهديدا للهوية الدينية ومساسا بجوهر المجتمعات الإسلامية التي يعتبر الدين عنصرا مكونا لها.

تندرج تحت هذه الإشكالية عدة تساؤلات فرعية :

ماهي المخططات و القرارات التي استعملتها فرنسا في إطار سياستها الدينية بعد حملتها على الجزائر لاستهداف الدين الإسلامي ومؤسساته ؟

هل نجحت جمعية العلماء المسلمين في تحقيق مبدأ فصل الدين الإسلامي عن الإدارة الفرنسية ؟

ماهي الطرق و الوسائل التي مكنت جمعية المسلمين الجزائريين من الدفاع عن الدين الإسلامي ؟

أهمية الموضوع : تبرز في كونه من القضايا الجوهرية التي أثرت في تطور النظم السياسية و الاجتماعية و الفكرية .

مقدمة

أهداف الموضوع:

يهدف البحث أساسا إلى مدى تطبيق فصل الدين عن الدولة في الجزائر و فصل القضاء الإسلامي الذي يأخذ أحكامه من الشريعة الإسلامية و كيف تعاملت السلطات الفرنسية تجاهه.

دوافع اختيار الموضوع : تكمن دوافع اختيار الموضوع في دافعين هما الدافع الشخصي و الدافع الموضوعي

دوافع شخصية أهمها الرغبة و الميول للبحث و استكشاف المواضيع الثقافية الدينية .

أما الدوافع الموضوعية فتكمن في القيمة العلمية و التاريخية لهذا الموضوع و المزيد من البحث و التحري.

منهج الدراسة :اعتمدنا على المنهج التاريخي المتعلق بسرد الأحداث و تحليلها ووصفها تتبعها وفق التسلسل التاريخي .

الدراسات السابقة :

- الطيب بحروني ، الحبوس و الوقف خلال العهد الاستعماري و قضية فصل الدين عن الدولة
- عبد الكريم بلبالي ، جريدة البصائر الثانية و موقفها من قضايا معاصرة .

رغم أن الدراسات السابقة لم تدرس الموضوع ،بالتفصيل إلا أن كل دراسة أفادت في جانب من الجوانب.

خطة الموضوع :

تم تقسيم هذا البحث إلى أربعة فصول

يتناول الفصل الأول السياسة الدينية الفرنسية في الجزائر الذي بدوره تضمن ثلاثة مباحث فالمبحث الأول تحدثنا فيه عن الإدارة الفرنسية الاستعمارية و سياسة التنصير أما المبحث الثاني فتناول ذروة التبشير من خلال الكاردينال لافيجري و المبحث الثالث سياسة فرنسا اتجاه الدين الإسلامي أما الفصل الثاني بعنوان تزعم جمعية العلماء المسلمين حركة الإصلاح الديني و دفاعها عن الدين الإسلامي، فالمبحث الأول يعالج تأسيس جمعية العلماء المسلمين و موقفها من السياسة الاستعمارية و المبحث الثاني موقفها من السياسة الاستعمارية الفرنسية أما الثالث يدرس جمعية العلماء المسلمين و الدين الإسلامي والإصلاح

الفصل الثالث بعنوان نماذج و أراء حول فصل الدين عن الدولة فالمبحث الأول تحدث عن أراء عبد الحميد بن باديس و المبحث الثاني أراء البشير الإبراهيمي و المبحث الثالث تحرير الأوقاف و رجال الدين الإسلامي أما بالنسبة للمبحث الرابع فيتحدث عن تحرير الحج و الصوم و القضاء الإسلامي.

مقدمة

أما الفصل الرابع الأخير و الأخير بعنوان مسألة فصل الدين عن الدولة في الجزائر لدى أحزاب الحركة الوطنية تطرقت فيه إلى ثلاث مباحث ،المبحث الأول تناول الاتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري ومسألة فصل الدين الإسلامي و المبحث الثاني تناول مسألة فصل الدين لدى حزب الشعب إلى حركة انتصار الحريات الديمقراطية أما بالنسبة للمبحث الثالث فيتحدث عن الحزب الشيوعي الجزائري و مسألة فصل الدين عن الدولة.

صعوبات الدراسة : أهم الصعوبات التي واجهتنا في هاته الدراسة هي :

- صعوبات التحكم في المادة العلمية و صياغتها وفق أسلوب علمي .
- تطرق المراجع إلى هذا الموضوع كجزئية و ليس كموضوع بحد ذاته .
- قلة الدراسات السابقة للموضوع .

الفصل الأول :السياسة الدينية الفرنسية في الجزائر 1830م

المبحث الأول:" الإدارة الفرنسية الاستعمارية و سياسة التنصير

المبحث الثاني : ذروة التبشير من خلال الكاردينال لافيجري

المبحث الثالث: سياسة فرنسا اتجاه الدين الإسلامي و اللغة العربية

الفصل الأول: السياسة الدينية في الجزائر 1830م

لم يتقبل الاستعمار الفرنسي بعد توقيع معاهدة الاستسلام و السيطرة على الجزائر ومن ثم التوسع في مختلف أنحاء الوطن ، فقد تم نقض البنود التي تنص على احترام الشعائر الدينية ، وحرية ممارستها وتم الاعتداء على المساجد و دار الأوقاف الإسلامية بشتى الطرق لاستمالة الشعب الجزائري إلى الدين المسيحي و الثقافة الفرنسية ، وطمس هويته الوطنية العربية الإسلامية .

المبحث الأول : الإدارة الفرنسية الاستعمارية و سياسة التنصير

يعني التبشير عند المسيحيين هجوم المسيحية على الديانات المستوطنة في البلاد التي توجه المبشرون المسيحيون للتبشير فيها خصوصا، بلاد الإسلام فكلمة التبشير استعملت للتعبير عن ذلك الجهد الذي يبذله المتخصصون من النصارى فيبث تعاليم الإنجيل ،بدلا من القرآن و الولاء للكنيسة (سعيدي ، 2009)

و يهدف التنصير إلى الحيلولة دون دخول الأمم الأخرى –غير النصرانية – في الإسلام أمام انتشار الإسلام بإحلال النصرانية مكانه، أو البقاء على العقائد المتوارثة ، و تشكيك المسلمين بدينهم و القضاء على الوحدة الإسلامية .

من الطرق التي سخرها المنصرون لجذب العنصر الجزائري المسلم إليه هي الأعمال الخيرية من الخدمات التعليمية و التطبيق فالعمل الخيري في نظرهم هو بمثابة السلاح الأول الذي بواسطته يدخل المبشرون إلى قلوب الناس ليتركوا فيها أثارا أبدية و قد أكدوا عليه لماله من تأثير في تقريب الجزائريين إليهم ، ان الأعمال الخيرية التي استخدمها المبشرون في الجزائر متنوعة و يتجهون في أغلب الأحيان نحو المحتاجين لإدراكهم بأن هؤلاء أكثر سهولة للوقوع في مخالب هذه الأعمال و لقد سخر المبشرون أعمالهم الخيرية لخدمة النصرانية في الجزائر كما يلي (محمد ، 2000 ، ص24)

تقديم المساعدة للمقبلين على الزواج من المنصرين:

اهتمام المبشرين بتكوين أسر من المنصرين الجزائريين ، لقد أدركوا ان إعادة المسيحية إلى الجزائر ، وغرس جذورها فيها من جديد لايمكن ان يتم إلا عن طريق أبناء البلاد و ذريتهم ، وهكذا لم يتوانوا أبدا في مساعدة الشبان المنصرين المقبلين على الزواج ، و توفير كل وسائل المعيشة لهم (سعيدي ، 2009 ، ص 226)

-تقديم المساعدات المالية و الغذائية و الألبسة للفقراء-

استغلال الخدمات الاجتماعية لغرض التنصير بدأ منذ الأيام الأولى للاحتلال باستغلال حاجة الناس

بتوزيع الخبز و ترغيب من يقبل التعميد بإعطائه مبلغا ماليا وجمع الأطفال المشردين ، فمن الأعمال التي قام بها الآباء البيض وهي جمعية دعوية تنصيرية أسسها لافيجري في الجزائر

للأعمال الخيرية فقط ، وبذلك تجنبوا المس بشعور الأهالي السريع التأثير عندما يتعلق الأمر بمعتقداتهم الدينية ، و بواسطة الأعمال الخيرية توصلوا إلى كسب ثقتهم .(خديجة ،2009، ص 33)

- **الإهتمام بالأطفال اليتامى و الفقراء :**

إن أهم عنصر يهتم به المبشرون هم صغار اليتامى و الفقراء ، فشكلوا الملاجئ لهم منذ قدومهم إلى المنطقة ، و قد شجع لافيجري رجاله على الاعتناء بالصغار أكثر ، إذ يرى أنه عن طريق الأطفال يستأنس الآباء فيتسرب الخير إلى العائلة ثم القرية و عن طريق القرية ينتقل إلى القبيلة ، بالخصوص هذه الناحية بالذات ، فقد شاءت الأقدار أن تحل بالشعب الجزائري مجاعة كبرى سنة 1867م ، استغلها لافيجري ، فجمع مااستطاع من اليتامى و غير اليتامى من أبناء الجزائر في ابن عكنون ثم في الحراش و قد أرسل العديد منهم إلى فرنسا ، و هذا النشاط التعليمي التنصيري استعملته العديد من الجمعيات و الهيئات وهذا بعد إدراكها تأثيره و فعاليته في صفوف المجتمع الجزائري (محمد ،2000 ،ص25)

التعليم الفرنسي :

نقصد به التعليم الموجه إلى فئة مهمة في المجتمع وهي فئة الأطفال كونهم أداة فعالة في تغير الحالة الراهنة بما أنهم رجال و نساء المستقبل فهذه التنشئة من خلال المدرسة تؤثر فيهم و تمهد الطريق ليكونوا مساعدين في التنصير ، نظرا لأهمية التعليم في نشر التنصير فعن طريق المدرسة يمكن للمبشرين أن يحتكوا بالسكان و التغلب على المشاكل الرئيسية التي تواجههم كالتعصب لدينهم بسهولة التأثير على الأطفال ، و تلقينهم مبادئ النصرانية ، لكونهم لم يتشبعوا بعد بدين أجدادهم (الاسلام) ، لم يصل النمو العقلي عندهم إلى مستوى يمكنهم من أن يكتشفوا نوايا المبشرين التنصيرية ، الوصول إلى إحداث تغير في معتقدات المجتمع الإسلامي لكي يصبح نصرانيا في المدى البعيد ، بإعداد الرجال الذين ستعتمد عليهم الوطنية في المستقبل ، و يلاحظ ان المبشرين يتجهون في البداية نحو أبناء الفقراء في الغالب (سعيدي ، 2009 ، ص 227) ، ثم إلى الأطفال اليتامى ،فكان نشاط جمعية الآباء البيض اليسوعيين و المتعلق بالتبشير بين صفوف الجزائريين فيتمثل في تأسيس المدارس لاستقبال أبناء الجزائريين فيها و العمل على تنصيرهم و يلاحظ ان اليسوعيين كانوا أول من بلغ منطقة القبائل من المبشرين ،وأول من حاول استخدام التعليم كوسيلة لتبشير (محمد ، 2009، ص 99).

التنصير عن طريق التطبيب:

ظهرت أهمية العلاج كوسيلة من وسائل التبشير في أواخر القرن التاسع عشر ، يعتبر التطبيب في العمل التبشيري أكثر شمولا من الوسائل الأخرى ، وأبلغ أثرا لأنه موجه لصغار و الكبار على حد سواء هذا من جهة ومن جهة أخرى قد يكون و قعه على نفوس الأفراد أكثر تأثيرا لأن الأمر يتعلق بمعالجة أمراضهم و التخفيف من ألامهم ان ممارسة التطبيب في العمل التبشيري قد لا يرتبط بمكان معين أو بطبيب خاص فالمدرسة يمكنها ان تمثل مستوصفا و المعلم فيها يكون ممرضا ، وبصفة عامة جاءت هذه الفكرة من كون الناس دائما بحاجة إلى الطبيب (عبد العزيز ،2007، ص 121)

ولقد استخدم المبشرون التطبيب في الجزائر كوسيلة للتبشير بطريقتين و ذلك عن طريق إحضار الأهالي إلى المستشفيات التي أقاموها لهذا الغرض و علاج المرضى منهم و الجرحى في الحوادث المختلفة الوسيلة التي تسمح للمبشرين بالاتصال المباشر مع الجزائريين لربح ثقتهم أولا ، و بعد ذلك العمل على تصحيح أفكارهم المسبقة عنهم ، ومع الوسائل و الطرق المتطورة في التطبيب زاد مكر أولئك المنصرين في استغلالها فقد بلغت بهم الدناءة في بعض المستشفيات أنهم لايعالجون المرضى إلا بعد ركوعهم للصليب ، أو ان يسأل المسيح الشفاء ، ومن يرفض فلن يحصل إلا على وصفة خاطئة ، ولقد اعتمد الآباء ومعهم الأخوات في مباشرة عملهم التبشيري بواسطة التطبيب و التمريض (محمد ،2000 ، ص28)

أهم الحملات التنصيرية في الجزائر :

لقد كانت المحاولات الأولى للتنصير من خلال مشروع أرسال العازاريين الى الجزائر و ذلك في نوفمبر 1833 ، اقترح السيد غاربيا لدى المكلف بالشؤون الدينية بالجزائر إلى فرقة العازاريين ، وقد اختارهم بسبب وجود هؤلاء المبشرين بشمال إفريقيا منذ مائتي سنة ، وبذلهم تضحيات فيها في سبيل التبشير و خدمتهم المصالح الفرنسية في تركيا ، ذلك لأنهم لعبوا دورا معتبرا بخدماتهم التنصيرية فيها ، وفي ولايات تابعة للدولة العثمانية و احتكاكهم بالمجتمع الإسلامي ، و معرفتهم بعاداته و تقاليده و معرفتهم باللغة العربية ، وهذه ميزة تسهل لهم الاتصال بسكان الجزائر (سعيدي ،2009 ، ص228)

لقي هذا الاقتراح قبولا من الوزير الفرنسي لتوفر الشروط المطلوبة ، في الفرقة ثم الإصرار على إرسالها ، أمرا لا يدع مجالا للشك ، غير أن المشروع بقي راكدا لمدة طويلة بسبب السياسة التي انتهجتها الحكومة الفرنسية في السنوات الأربع الأولى من الاحتلال (جناح ، 1973، ص 144)

و في الوقت الذي كان الأخذ و الرد بين البابا و الملك لويس فليب حول تعين فرقة العازاريين ، وفي الوقت الذي لم يتبلور التنظيم الديني المسيحي ولا الاستقرار السياسي ، ظهرت بعض المبادرات الفردية ، و

المغامرات الشخصية التي قام بها بعض أفراد الطبقة الأرستقراطية الفرنسية ، والتي سعت إلى ربط الاستعمار و التبشير في الجزائر ، وعملت على مد النفوذ السياسي بمبادئ الحضارة الفرنسية المسيحية (خديجة ، 1981 ، 34)

حلت إميلي بالجزائر يوم 10 أوت 1835م و مجموعة من الراهبات ، وحدث ان انتشر داء الكوليرا ، وبذلك أجبرتها الظروف على البقاء في المستشفى المدني بمدينة الجزائر ، فكانت فرصة لإميلي أبرزت فيها قواها .

ولقد قامت إميلي بفتح مدرسة في أكتوبر 1836م للبنات و الأهالي بلغ عددهن 160تلميذة عام 1837م ، و هو العدد الذي أدهش المفتش التربوي السيد "ليبشو lepchou "فطلب منها فتح مدرسة أخرى ، و تلا ذلك فتح مركز كبير لتدعيم فرقتها الدينية ، و مستوصفا لمعالجة المرضى ، و ملجأ للأطفال الأيتام ، استطاعت أن تحل مشاكلها المالية بالالتجاء إلى أخيها أوغسطين دوفيالار (جناح ، 1973 ، ص 145)

تأسيس أسقفية الجزائر :

لم يهدأ بال المسيحيين لمصير الاحتلال ، بالرغم من الخطوات التي قطعها التوسع الاستعماري ، بعد مرور ثماني سنوات على احتلال الجزائر ، لأن المسيحية لم تتركز فيها و بصفة مستقرة ، فقد تأخر تأسيس الأسقفية التي حلم بها الكثير من المسيحيين بسبب سوء التفاهم الذي وقع بين البابا و الملك لويس فليب حول من يحق له تعين رجال الدين ، ومشاكل الاستعمار لم تترك للمسؤولين فرصة الاهتمام بالأمور الدينية (عبد الجليل ،1975 ، ص 45)

اتفق الملك لويس فليب مع البابا غريغوار على تأسيس الأسقفية يوم 8 أوت 1838 م ، وقد عين أنطوان ديبش أول أسقف لها و اذا كان تأسيس الأسقفية أمرا ارتاح له الماريشال فالي فإنه كان من جهة أخرى أثار تخوف السكان ، ذلك لأن الماريشال فالي عزم بعد تكوين الأسقفية مباشرة على تحويل المسجد الحنفي الجديد حاليا ، إلى كنيسة تدعيا للأسقفية الجديدة (سعيدي ،2009 ، ص 228)

جاء الأسقف ديبيش متحمسا للمسيحية ،يدفعه في ذلك طموحه في إحياء الكنيسة الإفريقية و تنصير السكان و الأسقف ، يتفق الملك لويس فليب ،في أن تنصير العرب أمر لابد منه ،حتى تتم رسالة فرنسا الحضارية على أحسن وجه في الجزائر ،وعلى هذا الأساس بدأ الأسقف عملية التبشير في الوسط بإعطائه 20 فرنك أسبوعيا لكل من جاء ليسمع التلاوة الدينية بالكنيسة ،و يعد خمسين فرنكا لكل من يقبل التعميد ،و قد شغلته ظروف البغايا فأقبل على تنصير بعضهن أيضا ،وخصص يومي الاثنين و الخميس ليتصدق فيها بالخبز على المعوزين أمام الأسقفية ،ومن مساعيه أيضا جمعه للأطفال المشردين ،وهو

عمل لقي تشجيعا من البابا غريغوار السادس عشر الذي تمنى ان يساهم أيضا في هذا العمل وكان القسيس "سوشي suchet "الساعد الأيمن للأسقف ديبيش في كل مخططاته التبشيرية .

لقد وصل إلى الجزائر في أوائل 1839م ،أي مباشرة بعد تأسيس الأسقفية ،و استقبله الأسقف بكل لطف ،و بإرشاد من الماريشال فالي أرسل إلى مدينة قسنطينة حيث استقبله السكان بكل فرح و أثناء وجوده بالمدينة ،كون سوشي علاقات مع رؤساء الشؤون الدينية و المدينة ،و استطاع أن يؤسس أول معبد مسيحي بتحويله مسجد أحمد باي إلى كنيسة ووصل به الأمر إلى أن طالب بمنبر كان يوجد في أحد المساجد القديمة فتم له ذلك ،لاحظ أنه يصعب عليه تنصير الكهول و لذلك لجأ إلى تجربة الأطفال المشردين ،لتسهل عليه عملية التبشير المرونة عقولهم الصغيرة فسلم مجموعة منهم إلى فرقة العازاريين أو فرقة القديس فانسا دوبولس ،التي حلت بالجزائر عام 1843م ،و العازاريون معروفون بتجاربهم الطويلة في المشرق العربي ،لكن هذه التجربة باءت بالفشل ،و هذا الفشل لم يمنع الأسقف من البحث عن المحاولات الأكثر إيجابية في التنصير ،وهكذا اتجه إلى المستشفيات ،لأن التمريض يعين على التبشير ،فالمبشر يستطيع أن يجد في غرفة الاستشارة أو حجرة المريض ،فرصا مناسبة لينشر بذور التبشير في قلوب المرضى . (Charles Riancey, 1856 ,p78)

وقد إستغل المبشرين لأداء مهمة التبشير الراهبات الممرضات ،لأن الممرضة في نظرهم لا تعمل على تخفيف الألم فحسب ،بل تحمل إليهم رسالة السيد المسيح ، وعلى هذا الأساس أسند الأسقف هذا النشاط في المستشفيات المدنية بمدينة الجزائر ،إلى أخوات القديس دو بولس وهي من فرقة العازاريين ،ولا سيما بعد أن لمس النجاح الذي أحرزته اميليد و فيلار في ميدان التطبيب، وقد بلغ عددهن بالمستشفيات ثلاثين راهبة ،أبدين استعدادا كبيرا ،وتفانيا في العمل و سلوكا حسنا مع المرضى وبأن خطتهن في التنصير بالمراحل التالية :

- إقامة الصلوات أمام المرضى ،وتكليفهم بالمشاركة في ذلك
- توزيع الصلبان على بعض العجزة من المرضى ، وتعليق بعضها على حجراتهم
- إيجاد الفرص الملائمة لتحدث مع المرضى في الشؤون الدينية على شكل توجيه أخلاقي
- إرغام أحد المرضى وهو في حالة احتضار على قبول التعميد بغير رضاه

وإذا تغاضى الماريشال فالي وخليفته الجنرال بيجو على هذا النشاط فإن هنالك من خاف عواقبه ،فهذه الدعاية الدينية ألقت مدير المستشفى المدني بمدينة الجزائر ،فشدد الرقابة حول الأخوات .(خديجة ،1981، ص 35)

الفصل الأول: السياسة الدينية في الجزائر 1830م

لقد شغلت بال الأسقف ديبيش فكرة استدعاء اليسوعيين إلى الجزائر منذ اللحظات الأولى من تعيينه أسقفا على الجزائر، وفرقة اليسوعيين من الفرق المغضوب عليها في فرنسا ،إذ لم يكن لها الحق في تعاطي المناصب الرسمية ،لأنها هيمنت على الشؤون السياسية مدة طويلة حتى قيام الثورة الفرنسية و تدخلها في السياسة كان أمرا مخيفا للساسة الفرنسيين ،متصورين في ذلك عودة سلطة رجال الدين في المجالين السياسي و الاجتماعي ،يعتبر يوم 15 أفريل 1839م ،التاريخ الذي بدأت فيه المراسلات بين روما و مدينة ليون ،وهي مركز اليسوعيين وموضوع بعث مبشرين منهم إلى الجزائر ،وصلوا إليها في بداية عام 1840م ،وقد تمركزوا بمدينة الجزائر ،و قسنطينة ،وفي معسكر فيما بعد (محمد ،2009 ، ص30).

أسسوا (الجمعية الأدبية الدينية للقديس أوغسطين) عام 1844م وقد كان الهدف منها بعث الثقافة الدينية المسيحية بالجزائر عن طريق إحياء كتابات القديس أوغسطين ،و القديس سبريان و غيرهما ،وكذلك عن طريق دراسة أثار الكنائس القديمة بإفريقيا بهدف إثبات الماضي المسيحي ، و مواجهة التأثير الإسلامي على بعض الأوروبيين(محمد عثمان ، 1989م، ص98).

ان اليسوعيين لم يكونوا يقيمون وزنا للتنصير الفردي ، بل كانوا يسعون دائما إلى التنصير الجماعي ،ولذلك وجهوا اهتماماتهم إلى دور الأطفال و الملاجئ وعلى هذا الأساس أنشأ الأب بريمولت Brimault ،وهو من أنشط أعضاء هذه الفرقة ،أنشأ ملجأ ببوفاريك وأخر ببن عكنون في سنة 1843م(محمد ،2009 ، 38).

ان تعلم اللغة العربية في نظر المبشرين أمر ضروري يمكنهم من التقرب إلى المسلمين ،وفهم واقعهم وعلى هذا الأساس فكر الأب بريمولت اليسوعي في إنشاء مدرسة دينية ،وألح على ذلك إلحاحا شديدا،وقد أيده في ذلك الأب جوردان رئيس فرقة اليسوعيين بالجزائر ،لكن المشروع لم يتحقق إلا في عهد الكاردينال لافيجري سنة 1868م.(مصطفى وعمر،1953م، ص 132)

ابتداء من سنة 1840 م ازدهرت الحركة الكاثوليكية التي قادها لاكورديير في فرنسا ، و بازدهارها عادت الفرق الدينية إلى النشاط السياسي و الاجتماعي بفضل تساهل الحكومة معها ، و لذلك بادر الماريشال سولت بتعيين لجنة إرسال إلى الجزائر ، لتبحث عن وسائل الاستعمار بواسطة الفرق الدينية و ترأس هذه اللجنة النائب الكاثوليكي دوكورسيل الذي كان على رأس المتحمسين لهذا النوع من الاستعمار الديني ، وهو الذي لعب دورا أساسيا في إرسال الترابيست إلى الجزائر ، وقد رأى وجود هؤلاء الذين يكرسون جل وقتهم في خدمة الأرض مفيدا للمستعمرة ، لأنهم يلقنون المعمرين و للأهالي عن طريق

استعمال المبادئ المسيحية و تطبيقها وقد أراد بيجو أن يستغل جهود هؤلاء الدينين و نفوذهم الروحي و الخيري ، على السكان و المسلمين لإقرار السلم (خديجة ،1981م ، ص37)

لم يقتصر نشاط هذه الفرقة الدينية أثناء وجودها بالجزائر على التبشير ، بل عملت على فلاحة الأرض ، التي نجحت فيها ، وإنما حاولت جلب السكان المسلمين إليها عن طريق الأعمال الخيرية و محاولة التعايش معهم و التقرب إليهم بكل الوسائل ، تم الشروع في بناء دير يوم 14 سبتمبر عام 1843م ، وحضر حفل التأسيس الجنرال بيد و الكونت غيبو مدير الشؤون الأهلية و الأسقف ديبيش ، وقد كان هذا الدير الذي بني وسط مزارع سطاوالي بمثابة قاعدة كانت تحظى بها هذه الفرقة الدينية لدى الحكومة و لدى بعض القادة العسكريين بالجزائر ، و في الوقت الذي كانت فرقة الترابيست جاهدة في الفلاحة و الأعمال الخيرية لصالح التبشير كان الأب لندمان يفكر في وضع مخطط أخر لصالح الاستعمار و التبشير (سعيدي ،2009، 123)

المبحث الثاني :ذروة التبشير من خلال الكاردينال لافيجري :

الظروف العامة لمجاعة 1867-1868م

لقد ساهمت الظروف العامة في الجزائر خلال سنة 1867- 1868 م بنكبات طبيعية ، تمثلت في مجاعة كانت أقسى مايكون على السكان الجزائريين ، و خاصة الفلاحين منهم ، وهذه النكبات هي الزلزال الذي اجتاح مدينة البليدة و ضواحيها ، و الذي تسبب في ضحايا كثيرين ، وفي هجوم الجراد ، و الجفاف ووباء الكوليرا و التيفوس ، و قد تضافرت هذه النكبات كلها ،فأدت إلى ظهور أزمة اقتصادية

هجم الجراد على الجزائر في أفريل 1866م ،حيث تم بالسهل المتيجي وكل المناطق المجاورة ،وامتد الى مدينة المدية ،وقد أتلف كل المحاصيل الزراعية ، ولم تكد تنتهي كارثة الجراد حتى اجتاح الجزائر جفاف ،وقد كان الأوربيون أقل الذين تعرضوا لنتائج هذا القحط، لأنهم كانوا يملكون أحسن الأراضي وأكثرها ماء.

وقد تبعت هذا الجفاف أمطار غزيرة جدا ، وثلوج أتلفت المحاصيل الزراعية الضعيفة ،وقتلت المواشي و الأغنام ،بحيث أضاعت بعض القبائل أغنامهم و ثلث ثيرانها ،فتشرد المنكوبون من مناطقهم ،وخاصة منطقة الجنوب و الهضاب العليا ،وتوزعوا في البلاد لطلب العمل لطلب العمل (سعيدي،2009،ص225)

وقد اضطرتهم هذه الظروف القاسية الى بيع خيولهم وحلي النساء للحصول على الحبوب وبعد أن استهلكوا كل مخزون مضاميرهم إن من أهم النتائج السريعة للجفاف الارتفاع البارز في سعر الحبوب أمام الوضع المتدهور ،و أمام عجز الحكومة عن إيقاف المجاعة بإغاثة الجياع.

نشاط الكاردينال لافيجري:

ظهر دور الكاردينال لافيجري باستغلال ظروف المأساة ، فرصة مناسبة اغتنمها للتبشير بحيث استغل وضع الكثير من المرضى و الجياع ، فأنقذهم باسم الصليب و فرنسا ، وهكذا فقد جمع حوله مايقارب من ألف و ثمانمئة طفل مشرد ومريض ووزعهم على مختلف المراكز و الملاجئ التي في بوزريعة و بولوغين و بن عكنون و الأبيار و القبة و بوفاريك ومدينة الجزائر ، قصد معالجتهم و تنصيرهم (بن نعمان أحمد ، 1997م، ص 123)

وقد تبعت هذا الجفاف أمطار غزيرة جدا، و ثلوج قوية أتلفت المحاصيل الزراعية الضعيفة ،و قتلت المواشي و الأغنام ،بحيث أضاع بعض القبائل أغنامهم و ثلث ثيرانها فتشرد المنكوبون من مناطقهم، وخاصة منطقة الجنوب و الهضاب العليا ،وتوزعوا في البلاد لطلب العمل أو العشب لما تبقى لهم من الأغنام ،وقد اضطرتهم هذه الظروف القاسية إلى بيع خيولهم و حلي النساء للحصول على الحبوب وبعد ان استهلكوا كل مخزون مضاميرهم ،إن من أهم النتائج السريعة للجفاف الارتفاع البارز في سعر الحبوب أمام الوضع المتدهور ،وأمام عجز الحكومة عن إيقاف المجاعة بإغاثة الجياع. (سعيدي ،2009، ص 229)

جند الكاردينال لافيجري فرقا دينية مختلفة من الرهبان و الراهبات لمعالجة الأطفال المصابين بوباء الكوليرا ، و لقد ركز الكاردينال جهوده على الأيتام الصغار و فتح مراكز لصناعة اليدوية لهم .

وفي يوم 7 سبتمبر 1868م ، حصل الكاردينال على حرية التبشير رسميا من الإمبراطور نابوليون ، وضمان الحفاظ على الملاجئ ،و بمقتضى ذلك تصرف في يتاماه كما يشاء ، فقد أرسل بعضهم إلى بعض المراكز الدينية بمدينة مرسيليا ليحصلوا على مهن ، و البعض الأخر إلى المدرسة القبة و الحراش لتكوين إطارات دينية تخدم التبشير في المستقبل ، ومن تبقى من هؤلاء الأيتام و عددهم حوالي 378 صبيا و 342بنتا ، قرر لافيجري عزلهم عنه ، وذلك بإنشاء قرى عربية مسيحية تكون ، في نظره بمثابة النواة الأولى للأسرة العربية المسيحية و لإتمام هذا العمل اشترى لافيجري في نوفمبر 1868م ، أراضي واسعة بالعطاف بسهل الشلف و أسس بها قريتين فلاحيتين هما : قرية القديس سبريان و القديس مونيك (سعيدي ، 2009 ، 228)

بعد قرار وزير الحربية سمح له بأن يوسع النشاط التبشيري الخيري أنشأ له فيفري عام 1869م فرقة دينية جديدة هي فرقة الآباء البيض وحتى تتمكن هذه الفرقة من القيام بعملها،وجه لافيجري يوم 10 ماي 1869م نداء إلى كل المدارس اللائكية بفرنسا يحثها على الانضمام إلى هذه الفرقة ،لم ينس لافيجري

مقام المرأة في الأسرة ،فوجه اهتمامه إلى التأثير عليها،فالمرأة في نظره مدار الحياة الاجتماعية و الوصول إليها إلى الأسرة كلها،ولهذا أنشأ في نفس السنة سبتمبر1869م فرقة الأخوات البيض التي حملها مسؤولية التبشير في الوسط النسائي عن طريق التطبيب و التعليم و الخدمات الخيرية .(نصر الدين،2013، 78)

حاولت فرنسا خلق النزاعات الإقليمية و تشجيع الروح القبلية ،فاعتمدت على الكتابات التاريخية و السياسية و الاجتماعية لبلاد الجزائر و مناطقها العديدة التي أشادت بالعصر الروماني المسيحي،وصورت الفتوحات الإسلامية على أنها فرضت على البربر الإسلام بالإكراه و السيف و قد حاولت ربط ماضي شمال إفريقيا المسيحي بالحضارة الغربية .(ناصر الدين ،2013 ، 79)

المبحث الثالث :سياسة فرنسا اتجاه الدين الإسلامي و اللغة العربية:

سعت الإدارة الاستعمارية جاهدة للتخلص من الدين الإسلامي ، و ناقضت بعد ذلك تماما الاتفاقية المبررة بين "الداي حسين "حاكم الجزائر 1830 م و الجنرال "دي بورمون " قائد الحملة الفرنسية على الجزائر سنة 1830 م ، حيث أصبح ذلك التعهد حبرا على ورق ، فالمؤسسات الإسلامية في الجزائر تعرضت لأبشع أنواع التخريب من قبل الإدارة الفرنسية (عثمان ، 2014، ص 111).

لقد تعرضت المساجد لهجمة شرسة من طرف الاستعمار الفرنسي ، بمختلف الطرق و الأساليب باعتبار هذه المؤسسة تشكل عائقا أمام تحقيق أهداف المستعمر الفرنسي حيث بدأت بانتهاك حرمة المساجد رسميا و على أوسع نطاق ، كما قاموا بتحويلها إلى الكنائس و كذا ثكنات و مستشفيات و كذا إسطبلات .(محمد ،2009 ، ص 77)

بحيث كان يوجد بمدينة الجزائر ببداية الاحتلال 122 مسجدا بين صغير وكبير ، كان من بينها مايعود تاريخه لقرون خلت القرن (7 هـ) و أخرى لأواخر العهد العثماني ، معظم هذه المساجد كانت ذات شهرة و قيمة علمية لذلك الاحتلال لم يتوانى في إلحاق الضرر ، و تخريبها ولم يرحمها من بينها نخص بالذكر جامع القشاش و جامع عبدي باشا (سعد الله ،1998 ، ص 99).

ولقد كانت الزوايا من بين أهم المعالم الإسلامية التي أولى الاستعمار اهتمامه اتجاهها ، وذلك لدورها الفعال الذي كانت تقوم به ، فالزاوية لم تكن كما هو شائع اليوم تستعمل للمفهوم الديني و حده فقط ، بل كانت كاملة الصلاحيات من مسكن و مأكل و تعليم ، ولان هذه الأخيرة استطاعت مجابهة الاستعمار الفرنسي ، و إدراك هذا الأخير لمدى تعليق الجزائريين بالزوايا و مدى امتثالهم لشيوخها ، لم يجد حل غير القضاء عليها فكانت بذلك العدو الأول له (عبد القادر ،2010 ،ص 56).

الفصل الأول: السياسة الدينية في الجزائر 1830م

سعت فرنسا من الأيام الأولى لاحتلالها للجزائر للاستيلاء على الأوقاف الإسلامية و ذلك راجع لمكانتها ، فبرغم من الاتفاقية التي كانت بين داي الجزائر و القوات الفرنسية إلا أنه في 8 سبتمبر 1830 م يعني بعد مرور فقط شهرين من الاحتلال ، وحسب الإجراءات الجديدة ، فإنها حولت مداخيل هذه المؤسسات عن توجهاتها حيث صار المحتاجين لا يتحصلون على سوى القليل من موارد المؤسسات ، أما الباقي فيدفع إلى صندوق أملاك الدولة ، وهذه الإجراءات ظالمة و مستبدة و ليست أخلاقية (شارل روبير ، 1982 ، ص 228)

و للتعرف على السياسة التي سنتها فرنسا اتجاه هذه الأوقاف ، سنقوم بذكر البعض من المراسيم و القوانين التي أصدرتها السلطات الاستعمارية بغية فرض السيطرة على الأوقاف وقد بلغت هذه المناشير و القوانين مايبلغ أكثر من 877 قانون و قد مرت بعدة مراحل منها :

- في تاريخ 7 سبتمبر 1830م اتخذ كلوزيل قرار مصادرة الأملاك الوقفية مهما تكن صفتها أو نوعها سواء كانت عامة أو خاصة وقام بوضعها في أيادي مصلحة أملاك الدولة الفرنسية
- ولم تترك الإدارة الفرنسية للوكلاء سوى حق الإشراف بما يسمى بالأوقاف الخاصة كالقبة أو الزوايا أو المساجد لأن مردودها ضئيل مقارنة مع الأوقاف العامة ولم تحتفظ بالأوقاف العامة بل عرضتهم للبيع و التأجير ، أما بالنسبة للأوقاف الخاصة فقد اختارت الإدارة الفرنسية وكلاء جدد و خولت لهم حق الاحتفاظ بصندوق الأموال لمداخيل الأوقاف بشرط أن يتحصلوا فيها عن تأشيرة مكتب المراقبة الفرنسي (عبد القادر ، 2010 ،ص 123)

لم تتوقف السياسة الفرنسية على مصادرة الأوقاف بل اتجهت نحو شؤون العبادة ، فلقد لاحظت منذ البداية الأولى لتواجدها لما تشكله فريضة الحج ، من عوائق و خطورة على مصالحها الفرنسية على الأراضي الجزائرية و ذلك لطبيعته العابرة للحدود ، فسعت لاستغلال الحج لأغراض تخدم مصالحها و ذلك بدا من خلال رحلة " ليون روش " و لقائه بالعديد من علماء الأزهر و جامع الزيتونة بغية ان يستصدر منهم فتاوى تقر بمنع الجهاد على الأراضي الجزائرية(محمد ،2014 ، ص 34) .

بدأ التضييق على فريضة الحج بداية من سنة 1848م ، بعد ما أرادت إخضاع هذه الفريضة لمبادئ و معايير سياسية ، و كانت الأولوية في هذه لرجال الدين الرسميين و شيوخ الزوايا الذي أجبروا على تقديم تقارير مفصلة بمجرد عودتهم من فريضة الحج (محمد ،2014 ،ص 36)

ولقد كانت نظرتهم لفريضة الحج نظرة سوداوية مليئة بالحقد و التعصب ، الصليبي و الكره للإسلام و المسلمين ، فكانت تسبق كل موسم حملة إعلامية شرسة من الصحافة الاستعمارية

مفادها أساءت النية و ذلك خصوصا في الفترة الممتدة بين القرن التاسع عشر و بداية الحرب العالمية ، و يعتبر مرسوم 20 أوت 1848م و الذي من خلاله أرادت فرنسا أن تؤطر فريضة الحج و الذي ألزم الحجاج الحصول المسبق على تصريح مسبق للحج إلى البقاع المقدسة ، و بقي هذا القانون ساري المفعول إلى غاية سنة 1914م ، و اعتبرت هذه الفترة من أصعب السنوات على الجزائريين في تأديتهم حرياتهم الدينية (يحي بوعزيز ، 2007 ،ص 78) .

و لقد ساءت الأمور أكثر من سابقها و ذلك بعد منع كل الجزائريين دون استثناء بداية من 1881م إلى غاية 1891م ، و ذلك بحجة انتشار الوباء و الظروف الدولية التي لاتسمح بذلك (شارل روبير ، 1982 ،ص117)

أصدرت فرنسا قرارات رسمية لتحد من تعلم اللغة العربية و انتشارها ،كقرار 1849 الذي نص على أن اللغة الفرنسية هي السيدة في شؤون القضاء، ومرسوم 18 أكتوبر 1892م القاضي بعد جواز فتح مدرسة عربية دون رخصة ،هذه الرخصة حددت لها فرنسا مسبقا شروطا منها على الخصوص أن يكون صاحب المدرسة مواليا للإدارة الاستعمارية ، ولا يزيد عدد تلاميذ مدرسته عن ثمانية تلاميذ و بعض الحالات لايزيد عن اثنين.(صالح ،1992م، ص 89)

و لتزيد من عزلة اللغة العربية وتحد من استعمالاتها في الأجهزة الإدارية و التعليمية و الدوائر السياسية اعتبرتها إدارة الاحتلال لغة أجنبية ،ثم انتهجت سياسة غلق المدارس العربية ،فلم نجد بعد خمسين سنة من الاحتلال سوى ثلاث عشرة مدرسة ابتدائية للجزائريين في عموم القطر الجزائري، وحتى المدارس الابتدائية التي استحدثتها الإدارة الاستعمارية لتعليم الأطفال الجزائريين تحت اسم "المدارس الفرنسية الإسلامية " فلم يكن للغة العربية و لا للدين الإسلامي مكانا فيها ،إذ كانت فرنسية اللسان و الثقافة و المنهج ،لذلك كان الإقبال عليها ضعيفا من طرف السكان المسلمين بسبب هذا الإهمال المتعمد للغة العربية و الثقافة الإسلامية.(عمامرة ،2001 ،ص 98)

ورغم صدور مرسوم 30 سبتمبر 1850م القاضي بتنظيم التعليم العربي العالي و الذي كان يتم فيه التعليم باللغتين العربية و الفرنسية بهدف تكوين موظفي المكاتب العربية ،فإنه كان يخضع لمراقبة صارمة ،إذ أصدر المارشال "راندون" منشورا يجيز مراقبة المعلمين مراقبة دورية و مستمرة ،و شملت هذه المراقبة حتى التعليم الابتدائي و الثانوي الذي كان تحت إشراف مفتش المكاتب العربية العسكري و الذي كان يشمل خمس السكان فقط سنة 1861، أصدرت كذلك الإدارة الفرنسية مرسوما سنة 1904م منعت بموجبه الجزائريين من إقامة المدارس العربية أو الكتاب لتعليم القرآن الكريم دون

الحصول على رخصة ، والتي تضمنت شروطا تهدف إلى النيل من اللغة العربية و الثقافة العربية الاسلامية (أحمد ، 2007، ص 67)

وحتى مظهر تعليم المسلمين الشكلي الذي كانت الإدارة الاستعمارية تتظاهر به ،في إطار مشروع وزير التربية و التعليم" جول فيري" ،فإنه كان يحمل نوايا مبطنة خطيرة تهدف أساسا تجريد السكان من الثقافة العربية الإسلامية كوسيلة من وسائل التدمير الحضاري،فقد كانت دروس التاريخ المقدمة تتجاهل تاريخ الجزائر بل و تحرفه ، وهذا لبث روح الهزيمة وقتل الروح الوطنية استعدادا لعملية الفرنسة و الإدماج التام للمجتمع الجزائري بالعنصر الاستيطاني الأوروبي.(عمامرة 2001 م ، ص 99)

وكان هدف هذا المشروع تكوين نخبة محدودة من الجزائريين تتكلم الفرنسية و تدين بمناهج الحضارة الغربية الوافدة التي يمثلها المستوطنون في الجزائر، فتبعدهم بذلك عن لغتهم و بيئتهم و ثقافتهم،فيقومون هم بعد ذلك بدور الاستعمار في الترويج لعملية الفرنسة.(ابن النعمان ،1980)

وقد نتج عن الاستيطان فرنسة البيئة و المحيط الجزائري ،من خلال فرض اللغة الفرنسية في الإدارة و الإعلام وفي كتابة أسماء المحلات و الشوارع و المدن بأسماء لقادة الغزو العسكري و الفكري مثل (بيجو ،كلوزيل، لافيجري) (محمد ،1999 ،ص 34)

ولم تسلم الثقافة من عملية التدمير ،فقد ذكر حمدان خوجة بأن الجنرال كلوزيل هدم المحلات التي كانت تبيع الكتب ،والتي كانت مقرا للناسخين لاحتوائها على المطابع ،(حمدان ،1982م ، ص 244)

و استولت فرنسا على المخطوطات و الوثائق و الكتب الموجودة في مختلف المكتبات ،بل قام ناهبون ببيعها ، إلى تجار الكتب الأوروبيين، هذا عدا الكتب التي أحرقت كما حدث لمكتبة الأمير عبد القادر ، التي أحرقها الدوق دومال .(عمامرة 2001 ، ص 100)

وبذلك نخلص إلى أن سياسة محاربة التعليم العربي و تدمير الثقافة الإسلامية و التراث الحضاري الجزائري قد سارت على وتيرة متسارعة،منذ الغزو الاستعماري لإحلال اللغة و الثقافة الفرنسية محل اللغة العربية و الثقافة الإسلامية حتى تصبح الجزائر " مستعمرة فرنسية حقيقية " وهو مادعت إليه تقارير الإدارة الفرنسية التي حثت على ضرورة تسريع عملية الإدماج اللغوي و الثقافي للمجتمع الجزائري في المجتمع الاستيطاني الوافد على الجزائر.

الفصل الثاني :

تزعم جمعية العلماء المسلمين حركة الدين و دفاعها عن الدين الإسلامي

المبحث الأول : تأسيس جمعية العلماء المسلمين و موقفها من السياسة الاستعمارية

المبحث الثاني : موقفها من السياسة الاستعمارية الفرنسية

المبحث الثالث : جمعية العلماء المسلمين و الدين الإسلامي و الإصلاح

الفصل الثاني : تزعم جمعية العلماء المسلمين حركة الدين و دفاعها عن الدين الإسلامي

تعد جمعية العلماء المسلمين الجزائريين من أهم و ابرز الجمعيات التي ظهرت في النصف الأول من القرن العشرين ، إذ لعبت دورا جوهريا في الدفاع و الحفاظ على الأحوال الإسلامية من خلال الأهداف و المبادئ التي تبنتها و انتهجتها بفضل أهم أعلامها كالشيخ عبد الحميد بن باديس و الشيخ البشير ..الخ اتخذت هذه الجمعية موقفا صريحا من السياسة الفرنسية من خلال ماقدمته من دعم الإسلام و اللغة العربية

المبحث الأول: تأسيس جمعية العلماء المسلمين و موقفها من السياسة الاستعمارية الفرنسية

تأسيس جمعية العلماء المسلمين:

تأسست جمعية العلماء المسلمين الجزائريين يوم الخامس ماي سنة 1931م بالجزائر العاصمة إذ ضمت 72 عالم جزائري من مختلف الاتجاهات الدينية ، إذ تكونت في العاصمة لجنة تأسيسية برئاسة عمر إسماعيل (هو السيد عمر ابن اسماعيل أبو يعلي الزواري الذي أشرف على اجتماع العلماء في عشية الخامس ماي سنة 1931م للانتخاب الأعضاء الرسمين في الجمعية ، عين رئيسا للجنة التأسيسية بالجزائر العاصمة قدم ابن باديس خطابا اعترافا له بالفضل ساهم في تحرير جريدة الخالص) كما ، وجهت الدعوات للحاضرين وحدد تاريخ الاجتماع و مكانة نادي الترقي تألف المجلس الإداري من 13 عضو برئاسة الشيخ عبد الحميد بن باديس الذي لم يحضر إلا في اليوم الثالث وهو اليوم الأخير من الاجتماع فكان انتخابه غيابيا و اغلب أعضاء المجلس الإداري كانوا من المصلحين ، و يبدوا ان رجال الدين من القطاعات الأخرى كانت تكتيك من خلال تولى المصلحون المناصب الهامة و هذه المرونة جعلت الإدارة الفرنسية تسارع للاعتراف بجمعية العلماء المسلمين الجزائريين كما اعترفت بقانونها الأساسي بعد 15 يوما من تقديمه(سعد الله ، 1998م ، ص 89)

عين الشيخ عبد الحميد بن باديس لجنة دائمة مقرها الجزائر العاصمة لأن رئيسها (عبد الحميد ابن باديس) و معظم أعضائها لم تكن إقامتهم بالجزائر العاصمة أما السبب الرئيسي لاختيار الجزائر العاصمة بالرغم من ان رئيسها يقيم بولاية قسنطينة ومعظم تلاميذها كانوا موزعين في الشرق الجزائري ،كونها مقر السلطة الإدارية العامة و كونها مقر (نادي الترقي) الذي ولدت فيه الجمعية ، تكونت هذه اللجنة من خمسة أعضاء يرأسهم السيد عمر إسماعيل و ظيفتها التنسيق و حفظ الوثائق و الميزانية و كذا التحضير للاجتماعات (أحمد ،1985م ، ص 98)

يعود تأسيس جمعية العلماء المسلمين إلى رغبة مجموعة من العلماء الإصلاحيين الذين قرروا التصدي للظلم والإهانة و التحريف و التظليل الذي تعرض لد الدين الإسلامي و اللغة العربية ،امتازت الفترة الأولى من التأسيس

الفصل الثاني : تزعم جمعية العلماء المسلمين حركة الدين و دفاعها عن الدين الإسلامي

بالهدوء و تماسك مختلف أطراف المجتمع الجزائري الناشطة في المجال الديني و الطرفين (المصلحين وغير المصلحين) إضافة إلى المتعاونين مع الإدارة الفرنسية، ومن أبرز العلماء المؤسسي للجمعية عبد الحميد ابن باديس، مبارك الميلي، العربي التبسي و البشير الإبراهيمي .(أحمد ،1958م ، ص 99)

يعتبر تاريخ 5 مايو الذي تأسست فيه الجمعية ، كان بمثابة رد على الاحتفال الفرنسي ،الكبير إلى حد الاستفزاز بمناسبة الذكرى المئوية لاحتلال الجزائر الذي أقيم يوم 5 جويلية 1830م إذ قال الشيخ محمد البشير الإبراهيمي في قوله " تكونت في شكلها القانوني في أواسط عام 1931م وكأن الله جعلها نقيضا للاستعمار، فقد كان نشوؤنا بغمرة الفرح و السرور لمرور مائة عام على استقراره في الجزائر وقد قضى السنة التي قبلها في مهرجانات صاخبة دعا إليها العالم كله فما لبى إلا قليل فما دخلت السنة الثانية حتى فوجئ بتكوين جمعية العلماء في غمرة من ابتهاج الأمة بهذا المولود الجديد ،أما الإرهاصات التي أفضت إلى هذه المعجزة فقد سبقتها بأكثر من عشر سنوات هي فترة استعداد بمقدمات و تقويم للأخلاق بواسطة القرآن و توجيه صحيح للعناصر الصالحة التي بقيت محتفظة بشيء من سلامة الفكرة ليكونوا أساسا للدعوة ، وألسنة للدعاية" ولقد تميزت فترة التأسيس بأشياء عديدة لم يتعود عليها العمل الجمعوي في الجزائر منذ بدايته الأولى أي الاجتماع التأسيسي الذي ضم العديد من الوجوه البارزة في مختلف أنحاء الوطن ، بالرغم من إمكانية عقده في عدة مدن جزائرية منها المدن الأكثر محافظة في مدينة من مدن ولاية قسنطينة كميلاد جمعية العلماء المسلمين ،خدمة للاتجاهات الأخرى الغير الإصلاحية التي رأت بأنها أصبحت خارج التيار الاجتماعي فأرادت بذلك استعادة نفوذها من خلال هاته الجمعية ، صاحب ذلك أطماع الإدارة الفرنسية إلى ملء الفراغ الذي أحس به الجزائريون بعد القضاء على حركة الأمير خالد إضافة إلى حل نجم شمال إفريقيا (ابو القاسم سعد الله ،1998)

كان لجمعية العلماء المسلمين الجزائريين قانون أساسي تسير وفقه هاته الجمعية قسم إلى خمسة أقسام وهي القسم الأول خاص بالتعريف عن الجمعية إذ يعرفها بأنها جمعية سميت باسم جمعية العلماء المسلمين الجزائريين تأسست بالجزائر العاصمة بنادي الترقي ببطحاء الحكومة بمدينة الجزائر ، ولايسمح لها بالتدخل في الشؤون السياسية حسب نظام و قواعد الجمعيات المكبلة بالقانون الفرنسي المؤرخ في جويلية أما القسم الثاني يتحدث عن غاية الجمعية ، في محاربة الآفات الاجتماعية بشتى أنواعها، [1]كما أنها سعت للوصول إلى كل ماتراه صالحا فيه منفعة لها و غير مخالف للقوانين المعمول بها إضافة أن لها إمكانية تأسيس شعبها في القطر و تفتح النوادي،ومكاتب حرة للتعليم الابتدائي لكن القسم الثالث خصصته لأعضاء الجمعية حيث قسمتهم إلى ثلاث أقسام هم (المؤيدون

و العاملون و المساعدون) وكل له قيمة اشتراك خاصة أما المجلس الإداري فيتكون من العاملين فقط وهم الذين ينتخبون كل سنة أعضاء المجلس الإداري ، كما يصح لهم أن يطلق عليهم لقب عالم بالقطر الجزائري أما المؤيدون و المساعدون يشلون كل من راق له مشروع الجمعية من غير الطبقية المبنية بالفصل وأراد أن يساعد الجمعية في نشر دعوتها الإصلاحية بماله أو بأعماله إضافة إلى وجود مكاتب عمالية في العملات الثلاثة و لكل مكتب مكلف بشؤون الجمعية مرتبطة بالمكتب المركزي، صاحب ذلك حق الجمعية في إنشاء مكتب في مركزها بالجزائر يرأسه مدير مكلف بإدارة شؤونها ومصالحها،القسم الرابع بعنوان مالية الجمعية

فالمالية تجمع من اشتراكات الأعضاء بكل أنواعها هاته الاشتراكات تسلم إلى أمين المال إذ يضعها في أحد البنوك المحلية ولا يبقى منها في يديه أكثر من خمس مئة فرنك (أحمد طالب الإبراهيمي 1997)،كما لا يجوز إخراج المال إلا بأمر من الرئيس و الكاتب العام وفق ماجاء في قانون الجمعية كل هاته الأموال تصرف للوصول إلى رغبة الجمعية ، أما القسم الخامس فيتناول الاجتماعات الإدارية و العام إذ يتم عقد الاجتماعات بموافقة المجلس الإداري في الأوقات التي يراها ، مناسبة حيث تسجل كل جلساته وقرراته في دفتر محاضر الجلسات حيث يعقد الاجتماع مرة في السنة بالجزائر العاصمة بحضور الرئيس كما يجوز عقد الاجتماع في أخر السنة في المكان و الزمان المحددان من طرف الرئيس ، يتفاوض أعضاء الجمعية في الاجتماع العادي حول برنامج الجمعية و تعرض فيه أعمال الجمعية يتم عقد الاجتماعات بموافقة المجلس الإداري في الأوقات التي يراها مناسبة إذ تسجل كل جلساته و قراراته في دفتر محاضر الجلسات حيث يعقد الاجتماع مرة في السنة بالجزائر العاصمة بحضور الرئيس كما يجوز عقد الاجتماع أخر في السنة في المكان و الزمان المحددان من طرف الرئيس ، يتفاوض أعضاء الجمعية في الاجتماع العادي حول برنامج الجمعية وتعرض فيه أعمال الجمعية (يونس عبلة ، 2010م، ص112)

- أهدافها و مبادئها

يختصر أعضاء الجمعية سنة 1935م أهدافها المتمثلة في إحياء الإسلام بإحياء القرآن و السنة ، وإحياء اللغة العربية وأدبها إضافة إلى إحياء التاريخ الإسلامي وأثار قادته حيث ذكر فرحات عباس ، أن أهدافها تكمن في تجديد الإسلام و تكوين إطار الثقافة و العروبة ، وفي سنة 1932م رأى جوزيف ديبارمي أن أهدافها تشمل العودة إلى الثقافة الإسلامية القديمة و فهم لغة القرآن ،أما مبادئها فاختصرت في الشعار الذي حملته الجمعية وهو الإسلام ديننا و العربية لغتنا و الجزائر وطننا فتظهر من خلال منشور صدر في جريدة البصائر الأولى سنة 1939م، إن جمعية العلماء المسلمين الجزائريين جمعية إسلامية في سيرها علمية و في غايتها أسست لغرض شريف تستدعي ضرورة هذا الوطن جاء في الخطاب بعد تأسيسها و تحديد أعضائها من مبادئها مايلي(فائزة ماصة 2013 ،ص87)

الفصل الثاني : تزعم جمعية العلماء المسلمين حركة الدين و دفاعها عن الدين الإسلامي

- لايسوغ للجمعية بحال من الأحوال التدخل في المسائل السياسية

- للجمعية الحق في أن تأسس شعبا و نوادي و مكاتب حرة " مدارس" الابتدائي

- عملت الجمعية على تجنب مضايقة الإدارة الفرنسية وهذا ماصرح به ابن باديس :

" لايجوز بأية حال أن يكون للجمعية أي دخل السياسة و ما يتعلق وما يتصل بالسياسة أدنى فقال رغم أنهم تجنبوا التدخل في السياسة كان لهم موقف خاصة ضد أنصار الدمج من بني اتصال" جلدتهم لاسيما شباب الجزائر المجنسين و الذين ينتظرون التجنيس، قال عنهم الإمام بن باديس في أبياته الشهيرة (سعد الله ، 1992 ، ص74):

شعب الجزائر مسلم والى العروبة ينتسب

تتمثل أهداف جمعية العلماء المسلمين في قول البشير الإبراهيمي:

- إحياء الدين الإسلامي و تاريخه

- استعادة المساجد وكل الأوقاف العمومية للجمعية

- استقلال التاريخ الإسلامي

- حفظ الهوية الوطنية الجزائرية و التعزيز العلاقات مع العرب الآخرين و المسلمين(الوناس الحواس)

- فكانت أهداف الجمعية أهداف دينية و أخلاقية و تربوية محضة ، اتخذت عدت وسائل لتحقيق أهدافها أهم الوسائل هي :

- تأسيس أندية الشباب في الوطن ، وفي فرنسا للعمل الجزائري

- إنشاء الصحافة الوطنية : إرسال الوفد الذي يجوب البلاد لتبليغ الدعوة وتنشيط الحركة الإصلاحية

- التنسيق بين عمل الجمعية و غيرها من المنظمات الأخرى التي تهدف من خلال هذا للحفاظ على مقومات الشخصية الجزائرية التي سعت فرنسا القضاء عليها و تضييق حدودها ، و لم تكتفي بجانب الإصلاحي الديني

فقط بل سعت أيضا إلى إحياء الشخصية الوطنية الجزائرية ، هادفة في ذلك كله لتحقيق الاستقلال الثقافي الحضاري لتحصل بعده على الاستقلال السياسي و الاقتصادي عن فرنسا (سعد الله،1992، ص 87)

- المبحث الثاني : موقفها من السياسة الاستعمارية الفرنسية

موقف الجمعية من التعليم

يعد التعليم أبرز مواقفها فقد كان هذا الأخير في دائرة ضيقة من أمكنته و أساليبه و كتبه ، قامت الجمعية بإنشاء مكاتب للتعليم الكتبي للصغار و قامت أيضا بترتيب و الإرشاد الديني في المساجد لولا تدخل الأحكام الإدارية التي تسير شؤون الحياة في النوادي ، حيث حققت نجاحات عظيمة ، قامت بغلق بعض المكاتب و المساجد في وجوه الوعاظ لحققت الجمعية نجاحات كبيرة ، قامت الجمعية بإصلاح أساليب التعليم لتغير والتخلص من الأساليب العنيفة العميقة التي يباشر بها التعليم ، و التذمر إلا ان ظهور الفساد لم تستطع تلك المكاتب و المعاهد التخلص و القضاء عليه أما المساجد فانتهجت الجمعية طريقة السلف في الوعظ و التذكير(جهاد أعمارة ،2001) (تذكير بكتاب الله و بالصحيح من سنة وسيرة) التعليم الديني في المساجد عملت الجمعية على الإعراض و البعد عن اللفظيات و الخلافات وكل مايشوش أو يبعد المعنى المقصود ، وعن التعليم المكتبي فأسلوب الجمعية يقوم بتعليم و تكوين التلاميذ و تعليمهم القواعد و اللهجات التي حرفتها العامية الحرص على تعليمهم معنى مايقرؤون كانت نتائج هذا التعليم تحقق كل مساعي الجمعية تجلت في كل تلميذ قرأ في كتاب الجمعية للقرآن جزءا من اهتمامها لتبين حقائق للناس و نشر فضائله بينهم لتنشئ من الأمة جيلا قرآنيا يتقن حفظ القرآن و أداءه ، وفهمه و العمل به ، ثم ينشر في أرض الله ، استعملت الجمعية في أسلوب الخطابات طريقة الترغيب و الترهيب لتهذيب ، و التأثير للعقول و نفوس على النهج الصحيح أما إصلاح الكتب عمدت الجمعية في التذكير على كتاب الله و حديث سنة نبيه بالأحاديث الصحيحة(الوناس الحواس ، 1989، ص 78).

فالبنسبة للدروس الأخرى تختار الجمعية لها ماهو أوضح و أقرب للفهم و المنفعة و تجنب الكتب الجامدة ، المعقدة التي لا تبعث في نفس الدارس نشاطا تختار للمطالعة في مختلف العلوم (أحمد ، 1958، ص 43)

لقد كان موقف جمعية العلماء المسلمين من البدع و المنكرات موقفا صارما حيث عملت على إلغاء كل البدع العامة و الشعائر المستحدثة و حظرها و توقيفها كبدع المساجد و بدع الجنائز،و بدع المقابر و بدع الحج و الإستسقاء ولقد قامت بوقف كل بدع الطرق التي استحكمت حتى أصبحت دينا مستقر، وعقيدة راسخة قامت بوضع أدلة و الحجج و طبقت بالعمل للبعد عن كل البدع و الشعائر "أن كل محدثة في الدين بدعة و كل بدعة ضلالة " و العمل

الفصل الثاني : تزعم جمعية العلماء المسلمين حركة الدين و دفاعها عن الدين الإسلامي

على إحياء سنن كثيرة (جهاد ، 2016، ص25)

كان للجمعية أثر بالغ في محاربة الإلحاد من خلال ماجاء في دروسهم من مطابقته للعقل و اتفاقه مع قضايا العلم أرشدت إليه الآباء من رعاية الأبناء و الظهور أمامهم بمظهر القدوة الصالحة في الدين و الخير و الفضيلة (سعد الله 1998،ص 110،)

أما موقف جمعية العلماء من بقية الرذائل فقد قامت بإرجاع الغاوين من المسلمين إلى الدين حيث أصبحوا مهتمين بالدين و متأثرين بمواعظه، و محتفظين أيضا على الصلوات بشروطها سواء كانت حسية أو معنوية أدى إلى تضاعف عدد الذين هجروا أما الخبائث كالخمر" حيث كانت نتائج الإعراض عن الخمر ملموسة وواضحة اثر الوقوف في وجه تجارة الخمور ، وقفت الجمعية ضد جميع الرذائل المنتشرة في مجتمع الأمة الجزائرية من خمر و فجور ، وترك الصلاة و شهادة الزور ومحاربة الفساد .....الخ و غيرها من الرذائل و المنكرات (فائزة ماصة 2013 ، ص 77).

المبحث الثالث : جمعية العلماء المسلمين والدين الإسلامي و الإصلاح

تعود قضية فصل الدين عن الدولة إلى سنة 1907م غير أنها بقيت حبرا على ورق إلا أنه أعيد النظر فيها سنة 1947م ، وفقا لدستور 20 سبتمبر 1947م لغرض امتصاص و التخفيف من غضب الشعب الجزائري ، نتيجة مجازر 8ماي 1945م الدامية حيث أعطى للجزائر حق الحرية الدينية و تحرير الدين الإسلامي و استرجاعه لأوقافه ، لذلك ألحت جمعية العلماء المسلمين على الضغط على أعضاء المجلس الجزائري ليقدم قضية فصل الدين في المجلس من أجل الفصل و المساواة بين الأديان الثلاثة (الإسلام –المسيحية – اليهودية) و النظر في شأن الأئمة الحكوميين الذين وظفتهم فرنسا.

- **تطبيق مبدأ عزل الدين الإسلامي عن الإدارة الفرنسية**

- مرسوم فصل الدين عن الدولة

منذ أن وطأت أقدام المستعمر الفرنسي الجزائر ،راحت السلطات الاستعمارية تقوم بإصدار الكثير من القواعد و القرارات التي من خلالها استطاعت أن تسيطر و تستحوذ على المؤسسات الدينية ،وبذلك أوهمت الجزائريين بأنها ستترك لهم سلطة التصرف في أمور دينهم من خلال إصدارها لمرسوم فصل الدين عن الدولة .(الزبيري ،1991م ، ص 80)

الفصل الثاني : تزعم جمعية العلماء المسلمين حركة الدين و دفاعها عن الدين الإسلامي

أصدر هذا القانون في 5 ديسمبر 1905م و كان تطبيقه في الجزائر وعلى الجزائريين ، وبتاريخ 27 سبتمبر 1907م و الذي أقر فصل الدين عن الدولة ،أما قبل صدوره كانت القرارات في هذا المجال تختص بها إدارة فرنسية يطلق عليها إدارة الأديان ،و كانت تتكفل بالنفقات الدينية (المسيحي ، اليهودي ، و الدين الإسلامي) و كانت مجحفة بحق النفقات التي تقدمها للدين الإسلامي حيث كانت اقلها و أدناها ، ومن بين أهم مواده نخص أهمها ألا وهما الأولى و الثانية .

1. **فيما يخص المادة الأولى :**

نصت على أن الجمهورية تحمي حرية الضمير ،وتضمن حرية الممارسات العقائدية دون تعدي مجال الشروط التي يحددها و يقوم بوضعها لاحقا النظام العام .(le comte maxine.1906.p98)

2. **أما بالنسبة للمادة الثانية :**

فجاءت على أن الجمهورية لا تعترف بأي ديانة ولا عبادة ابتداء من الفاتح يناير الذي يلي إصدار هذا القانون ،و سيتم إلغائهم من ميزانية الجزائر ،وكذا من المقاطعات و البلديات وكل المصاريف المتعلقة بممارسة العبادات بالرغم من تسجيلها في ميزانية نفقات العبادات وهنا يخصون تلك الممارسات الحرة للعبادة في المؤسسات العمومية ،مع تطبيق القواعد المنصوص عليها في المادة الثالثة .(محمد ،1951م ،ص 98)

وبذلك أرجع هذا القرار جميع المؤسسات الدينية ملك للدولة دون الرجوع للحكومة ولا تتدخل في أمور الدين و يرجع التصرف فيها للجمعيات الدينية وهذه الأخيرة كانت تمول حقيقة من طرف الإدارة الفرنسية فلا تبادر بأي فعل إلا بإشارتها و أمرها، بينما احتفظت برجال هذه الجمعيات و معتقداتهم الدينية لكنها تجردهم من روح الإسلام و اعتزازهم به و دعتهم للاستخفاف بالدين و يصبح مبتغاهم اكتساب الثقة و اعتماد الدولة .(أحمد توفيق المدني) و بذلك صاروا لايعطون أية اهتمام اتجاه الإسلام لعبة بيد من لايعظم شعائر الله.(محمد البشير الإبراهيمي، 1951م)

وهذا ما أدى لقيام حركة مطالبة الجمعيات الدينية بإجراء امتحان لإسناد المناصب الدينية ،فلا يتولاها إلا من كان جدير بها وهذا مالم تطبقه الجمعيات.(أحمد ، 1957 ، ص 98)

بذلك نجد أنه بإمكاننا القول ان القانون طبق على مختلف الديانات و المذاهب ماعدا الدين الإسلامي ،فالقوات الفرنسية لم تمنح له الحرية وذلك لاعتبار الجزائريين بربر لا يرتقون لمستوى الأوروبيون ولا يمكن المساواة بينهم

الفصل الثاني : تزعم جمعية العلماء المسلمين حركة الدين و دفاعها عن الدين الإسلامي

،ولكن حقيقة هو تخوف القوات الاستعمارية من تطبيق هذا القانون والذي يجعل المؤسسات الدينية حرة كدور العبادة و الأوقاف و استغلال هذه الأخيرة في ضرب المصالح الاستعمارية و القضاء على وجودها الاستعماري .(محمد ، 1951 ،ص 80)

جمعية العلماء المسلمين وقرار فصل الدين عن الدولة

اعتبر العلماء يوم الثالث أغسطس 1944م تاريخا حاسما في مسار الإصلاح الديني من خلال الانتصار المحقق الذي كافحوا و ناضلوا من أجله طويلا وهو فصل الدين الإسلامي عن الحكومة الفرنسية بتسلمهم إدارة الشؤون الإسلامية لأنهم كانوا يرون أن جمعية المسلمين وحدها هي المؤهلة و الكفيلة بتسيير شؤون المسلمين ، دون تدخل أو ضغط من الإدارة الاستعمارية كما هو الحال مع الديانة اليهودية و المسيحية لكن الإدارة الفرنسية أخلفت الوعد ولم تسلم لهم إدارة الشؤون الإسلامية رغم الوعد الذي جاءت به طبقا لدستور 1947م(سعد الله ،1998 ، ص 98).

طالبت جمعية العلماء المسلمين فرنسا بإرجاع الأوقاف التي استولت عليها منذ الاحتلال إضافة إلى ذلك طالبت بإنشاء مجلس إسلامي في ماي سنة 1950 م بإنشاء مجلس إسلامي مؤقت أعلى يتعاون مع رؤساء الجمعيات ، الدينية الجديدة (المنتخبين) مهمته إدارة الأوقاف و الموارد الرئيسية الضرورية لأجور الموظفين الدينين ، بالرغم من كل هاته المطالب و الضغوطات التي قام بها العلماء على الإدارة الفرنسية إلا أن القضية لم تحرك ساكن بل بقيت على حالها حتى اندلاع الثورة الجزائرية الأمر الذي زاد من المسافة بين العلماء و الإدارة الفرنسية و تيقنوا بالفشل الأكيد فلجئوا إلى إنشاء المدارس الحرة (أحمد الرفاعي ،2011 ،ص 98)

تعتبر سنة 1947م سنة حافلة ومهمة حاولت فرنسا من خلالها تهدئة الشعب الجزائري و امتصاص غضبه نتيجة المجازر التي قامت بها في الثامن ماي 1945م و احتواء الجدل و المطالب التي طالبت بها الجمعية إضافة إلى الأحزاب الوطنية (قبايلي هواري ، 2013_ص 87) .

أمام إلحاح جمعية العلماء المسلمين ورغبة من الحاكم العام في إضفاء الشرعية على سيطرة الإدارة الاستعمارية على الدين الإسلامي بواسطة الموظفين الذين وصفهم بارك أوغستين بأنهم موظفين حكوميين ، يسيطر عليهم الطمع ولا حد لرغباتهم تنقصهم الكفاءة وقد بالغو في الخضوع و الانقياد فهذا كل مايعتزون به ،عرضت مسألة فصل الدين عن الدولة أمام الجمعية الجزائرية في تشكيلتها الجديدة في انتخابات الفاتح من جوان 1956م (أحمد ، ص 90) ،

الفصل الثاني : تزعم جمعية العلماء المسلمين حركة الدين و دفاعها عن الدين الإسلامي

وكل فيها الى المنتخبين الجدد مهمة تمثيل الشعب الجزائري لكن الشيخ البشير الابراهيمي لم يعترف لهم بحق تمثيل الشعب الجزائري ، لما امتازت بيه الانتخابات من تزييف وتزوير كما حذرتهم جمعية العلماء المسلمين أن يكونوا وسيلة في يد الحاكم العام الذي كان هدفه أن يكون الرفض صادرا عنهم لذلك وجه إليهم نداء صريحا واضحا يوضح في ختامه طمع الذين سبقهم وكيف خانوا العهد وأضاعوا حق الشعب فسجل التاريخ عليهم الخزي كما ذكرهم بالطريقة التي وصلوا بها ووصف كيف جرت الانتخابات ،حيث كان للأروبيين حرية الانتخاب و الاختيار مراعيا مصلحة شعبة ورضى ضميره أما الجزائريون فلم يكن لهم في الانتخاب بل كانوا مسلوبي الإدارة و الحرية فالفائزين في الانتخابات هم النواب لفوزهم في الصندوق الأول و الثاني أطلقوا على أنفسهم اسم المستقلين لكن الأعضاء المسلمين في الجمعية لم تسمح لهم الإدارة رؤية الفصل بوجهة نظرهم بل ماتريده و تسعى إليه فرنسا لأن وجود الجمعية لايتوافق مع قضية فصل الدين عن الدولة التي نادت بها جمعية العلماء المسلمين و المقالات التي كتبتها أعمدة المنار بمختلف السياسات و المنطلقات الإيديولوجية التي دعت الى تحرير الدين الإسلامي و استرجاعه لأوقافه و مساجده ، كما كتب الشيخ العربي التبسي النائب الأول لرئيس جمعية العلماء المسلمين في أعمدة المنار في عددها الثالث بتاريخ 12 ديسمبر سنة 1952م عن استيائه عن هذا التعطيل في فصل الدين عن الدولة و انقطاع العبادات (باعزيز،1948 ، ص 98)

توالت المذكرات و المطالب الجزائرية و ذلك من خلال قانون 1947م الذي سمي بخطأ الدستور لإجتوائه على المادة 56 التي تنص على استقلالية الدين الاسلامي كباقي الديانات المسيحية و اليهودية ، من خلال الاستناد الى قانون 9 ديسنبر 1905م و قانون 27 سبتمبر 1907م وكان هذا نصا صريحا بإلغاء ونسخ الاستثناء (العربي الزبيري ،1999م) الذي كان يمثله الدين الاسلامي و تعميم جميع الأديان بمبدأ الفصل لوحده رغم تماطل وعدم رغبة فرنسا في تطبيق الفصل إلا أن الحركة الوطنية و نوابها قد أخذت على عاتقها تطبيق قانون الفصل ، أما فرنسا فقد لمحت لهذا الفصل قبل استصداره من خلال تصريح وزير داخليتها أمام الجمعية في أوت 1947م في قوله أن الدين الاسلامي في الجزائر يتمتع بهذا الفصل فبرغم أن المادة 56 من قانون 1947م أعطى شعاعا من الأمل إلا أن الأمر ضل على حاله لأن الإدارة الفرنسية تخوفت من إعادة استغلال الجزائريين لأوقافهم (هواري ،2018 ، ص 98)

يهدف التماطل الفرنسي في تنفيذ قرارات الفصل الى مراقبة المساجد و شيوخ الدين و العلم ، وقد وضفت ائمة و مدرسين ومفتيين يخضعون لفراراتها ويخدمون مصالحها كما لايمكن إنشاء جمعية إلا لنزهاء المتقيدون بتعاليم الدين الإسلامي لكن هذا يقدم ضررا كبيرا للمساجد و الجمعيات لحرمانها من منابع المال لأن الجمعيات الجديدة

الفصل الثاني : تزعم جمعية العلماء المسلمين حركة الدين و دفاعها عن الدين الإسلامي

المشكلة لاتخضع الى القانون (سعد ، 1947م ،ص 100) تعتبر قضية فصل الدين عن الدولة الجزء الأهم في أعمال جمعية العلماء المسلمين لأنها ذات منزلة رفيعة في القضية العامة زد على ذلك أثرها البليغ في نفسية الأمة المسلمة ، تشاركها في هاته المزايا قضية التعليم العربي فهما قضيتان متلازمتان لاتفتك أحدهما عن الاخرى فالإسلام و العروبة دعامتان تمسكان هذا الوطن ، إذ أرسلت جمعية العلماء المسلمين تقريرا الى الحاكم العام تتحدث فيه عن قضية فصل الدين الدولة إذ أوضحت فيها بأنها انشغلت كثيرا بهاته القضية وأولتها اهتماما خاصا و بالغا و جعلتها على رأس مطالبها ، كما أوضحت في هذا التقرير عدم فشلها و استمرارها في المطالبة بفصل الدين عن الدولة (محمد البشير ، 1997، ص 113)

يعتبرقانون 1947م بالضبط ماجاء في المادة 65 التي نصت على الحرية الدينية و تطبيق مبدأ فصل الدين عن الدولة الدافع الأساسي الذب دفع جمعية العلماء للمطالبة بفصل الدين عن الدولة إضافة الى الصريح الذي صرحه وزير الداخلية الفرنسي الذي صرح بضرورة فصل الدين عن الحكومة الفرنسية و ضرورة إعطاء الحرية الدينية لدين الإسلامي مثل بقية الأديان الأخرى ، و بهذا فإن الجمعية لم تتقاعس في تحضير تقرير مفصل بشأن مسألة فصل الدين وأكدت على ضرورة استقلالية الدين الإسلامي من خلال بلاغها الصادر في جريدة البصائر الذي صدر في 5 جوان 1950م طرح فيها ثلاثة نقاط أساسية (الطيب بحروني 2020 ،ص 45) وهي :

- المساجد وموظفوها وأوقافها
- التعليم العربي و مدارسه
- القضاء الإسلامي تعليمه ورجاله

أكدت جمعية العلماء المسلمين على قضية فصل الدين عن الدولة بالكيفية التالية أن على الدولة فصل الدين عن الحكومة فصلا حقيقيا حيث لا تتدخل في أموره لاباطنيا ولا داخليا و تسليمها لأيادي الأمة المسلمة لأنها صاحبة الحق المطلق فيها وتقرر سلطتها فعليا خالصا لا التواء ، ولا يتحقق ذلك إلا بما يأتي:

- تشكيل مجلس أسلامي مؤقت مقره الجزائر العاصمة يتشكل من العلماء الأحرار المعترف بعلمهم وأعمالهم المقدمة لدين الإسلامي أضافة الى أعيان مسلمين متدينين بعيدين عن المناصب الحكومية و بعض الموظفين المتدينين شريطة أن يكونوا أقل من النصف وظيفة هذا المجلس استلام جميع السلطة التي كانت للحكومة في الشؤون الدينية (العربي الزبيري ،ص 76)

الفصل الثاني : تزعم جمعية العلماء المسلمين حركة الدين و دفاعها عن الدين الإسلامي

- من أهم أعمال هذا المجلس أنه يتولى تشكيل جمعيات دينية انتخابا أو تعيينا

- إذا تمت هذه التشكيلات يتم عقد مؤتمر ديني من المجلس الأعلى يتشكل من رؤساء الجمعيات الدينية و بعض الأعضاء البارزين يوضع فيه النظام العام لمستقبل الفصل

- كل مايتقرر في هذا المؤتمر يعتبر قانونا نافذا يجب الخضوع له ولا ينقضه إلا مؤتمر أخر سنوي

- ينحل المجلس الأعلى المؤقت بعد انعقاد المؤتمر الأول و تنتخب الجمعيات الدينية مجلسا على النظام السابق ،والى المدة التي يقررها المؤتمر (سومية ،2018 ، ص 66).

- يملك المجلس الإسلامي الأعلى المنتخب السلطة التنفيذية لقرارات المؤتمر الدينية السنوية ، أما السلطة التشريعية فيملكها المؤتمر و المجلس الأعلى مهمته تقديم الإرشادات ووضع التقارير و الدفاع عنها أمام المؤتمر في تاريخ 10 فيفري 1954م أرسل الشيخ العربي التبسي باسم جمعية العلماء برقية للحاكم العام للاحتجاج على تأخر الحكومة الفرنسية و المجلس الجزائري في حل هذا المشكل (سعد ، ص 45) .

- **المجلس الجزائري**

أنشئ المجلس الجزائري بعد المصادقة على القانون الأساسي للجزائر رقم 47- 1853 بتاريخ 20 سبتمبر 1947م نتيجة الانتخابات التي نتج عنها 319 صوت من أصل 592 صوت إذ كان نتيجة جملة من من الإصلاحات التي قام بها الجنرال ديغول لامتصاص غضب الشعب الجزائري نتيجة أحداث يوم 8ماي 1945م الدامية (سومية ،2018، ص 87)

بدأهذا المجلس يزاول نشاطه السياسي رسميا الى غاية 1948م من طرف مارسيل نيجلان إلا أنه تم حله سنة 1956م من طرف روبير لاكوست الذي اعتبره مجرد هيئة للمناقشة لا أكثر من ذلك ، اعتقد الشعب الجزائري يوم الإعلان عن قانون فصل الدين عن الدولة بات مطبقا منذ الإعلان عليه باعتبار ان المجلس الجزائري ستكون وظيفته كنائب للبرلمان لكي يقوم بإبعاد الإدارة الفرنسية عن التصرف في الدين الإسلامي و يعلن للأمة الجزائرية بأن دينها أصبح مفصولا عن الدولة إذ عليها بالتفاهم بينها و إقامة المشاريع التي يرضى عليها الدين و الإسلام و تقدم مطالبها للمجلس الجزائري كي يأمر الحكومة الفرنسية بأن تسلم الشؤون الإسلامية لممثلي الأمة الإسلامية أصدرت الإدارة الفرنسية في 20 سبتمبر 1947م قانونا وضع فيه نظاما خاصا للجزائر ، حيث جاء في المادة 56 بأن استقلال الديانة الإسلامية مؤمن من طرف الدولة في إطار ماورد في قانون 9 ديسمبر و مرسوم 27 سنة 1907م الذي يطالب باستقلال الديانة

الفصل الثاني : تزعم جمعية العلماء المسلمين حركة الدين و دفاعها عن الدين الإسلامي

الاسلامية الاستقلال نظريا ، جعل هذا الاستقلال وفقا لماورد في الفقرة الثانية من المادة 56 وهي مشيئة المجلس الجزائري الذي كانت تهيمن عليه الإدارة الفرنسية ولم يتخذ المجلس أي قرار فعلي بتأمين استقلال الديانة الاسلامية طيلة حياته البرلمانية حيث أنه لم ينظر الى وضع الأوقاف و المساجد إذ ترك هذا القانون محفوظ في أدراج المجلس ولم ينظر إليه (عبد الحميد ، 2012، ص 188)

قام مجلس إدارة جمعية العلماء المسلمين الجزائريين بتقديم مذكرة باسم الأمة الجزائرية المسلمة الى المجلس الجزائري وظيفتها الأساسية الدعوة الى الاسلام و الدفاع عنه لذلك قدمت جملة من المطالب الى الحكومة الجزائر منذ 15 سنة و تتمثل في:

- حرية الدين الإسلامي بمعاهد وأوقافه
- حرية التعليم العربي الذي هو جزء من الدين
- حرية القضاء الإسلامي الذي هو من الصميم (الزبيري ، ص 122)
- لم تصغي الحكومة للجمعية حتى إن أقر البرلمان الفرنسي القانون رقم 47-1853 ووضع النظام الأساسي للجزائر في 30سبتمبر 1947م حكم حكما تاما في المادة 56، الذي نص على استقلال الدين الإسلامي عن الحكومة مضمون كبقية الأديان الأخرى وفي قانون 9 ديسمبر 1905م وقرار 27 سبتمبر 1907م انتقلت المسؤولية من البرلمان الفرنسي ومن الحكومة إليكم _ المجلس الجزائري_ في قولهم " أصبحنا _ نحن و أنتم _ المسؤولين أمام الله و الأمة و أمام القانون في العالم المتمدن ، أما نحن فلأننا علماء دين أحرار ممثلون الأمة لاتضع ثقتها في هذه القضية إلا في علمائها الأحرار و إنما تتكلم باسم الأمة في دائرة اختصاصها الديني،وأما أنتم فنوابها وواجب النيابة يقتضي منكم مراعاة مصلحة الأمة قبل كل شئ " ومن هنا فالملاحظ أن الجمعية تطالب وتلح إلحاحا شديدا بالفصل، حيث ترى الجمعية أن لامعنى لهذا الفصل إلا بإبطال القديم من خلال تدخلات الحكومة في الجمعيات الدينية و المساجد و كذا التصرف في الموظفين الدينين و تسليمه للمجلس الإسلامي ، وهذا الأخير يخول للجمعية حرية التصرف في الشؤون الدينية (محمد البشير الابراهيمي)
- فتح المجلس الجزائري في 24 نوفمبر لأجل توحيد المبدأ و الغاية من خلال المناقشات بين عدد كبير من أعضاء القسمين في المجلس، ابتدء هذا النقاش بطرح عدة لوائح و اقتراحات من طرف أعضاء القسمين حيث طالب جماعة القسم الأول بإعادة النظام دون تردد و اتخاذ ترتيبات اللازمة (محمد البشير1918، ص 65).

الفصل الثاني : تزعم جمعية العلماء المسلمين حركة الدين و دفاعها عن الدين الإسلامي

يلخص اقتراح الدكتور قاضي تأخير كل المناقشات ، بالنظر الى أن المجلس الوطني و حكومة الجمهورية لهما الحق في اتخاذ القرارات في هذا الشأن دون المجلس الجزائري جاء في اقتراح كلية الاتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري (بالنظر الى الحوادث الخطيرة التي حلت بالقطر الجزائري و شعبه الذي راح ضحية لسياسة التغليط يطلب المجلس من حكومة الجمهورية القيام بإصلاحات أساسية تتماشى مع أمال الشعب الجزائري ووعود الدستور الفرنسي) حلت المصادقة على هذه الاقتراحات باستثناء اقتراح الدكتور قاضي فقد رفضه الرئيس ولم يشارك في المناقشة ألقى " دوسيريني" من القسم الأول بيان هاجم فيه الأحزاب السياسية في الجزائر و اجتمعوا النواب الذين شاركوا في المناقشة ، من اجل توقيف لما تنشره بعض الجرائد و المحطات الإذاعي الأجنبية من الإشاعات و ذهب و البحث عن مصادر هذه الحوادث (محمد البشير ،1918، ص 66)

خاض المجلس في ميزانية طبع الجرائد الرسمية التي تتضمن كل مايخص مناقشات المجلس الجزائري ،استغل الدكتور فرنسيس فرصة لإثارة مشروع و إنشاء مطبعة لطبع جريدة رسمية عربية على غرار التي يصدرها المجلس الجزائري باللغة الفرنسية ، ونشر كل اعمال المجلس باللغتين ورفع اللغة العربية الى مستوى الفرنسية تبين الدكتور فرنسيس ان اللغة العربية لغة إدارية كما هي لغة ثقافية وعلم اجتماع ،ورى ام مطبعة عربية لاتقل عن 94 مليون وان عمالها الاختصاصيين ربما لايعثر عليهم في الجزائر(محمد البشير ، 1918ص 76).

- قضية الأديان الثلاثة

يرجع أصل كل الأديان إلى الوحي الإلهي المنزل على الأنبياء و الرسل ، و أساسها التوحيد شأنها شأن الوثنية او التثليب لكنهم وصموها بالعار و حرفوها عن أصلها السماوي و عاملها بعضهم بالتأويل (سعد ، 2013ص 46).

تلقى المجلس الجزائري مطالب جمعية العلماء المسلمين التي أكدت على ثلاثية الأديان (الإسلام و المسيحية و اليهودية) اثنان منها لها كامل الحرية أما الثالث الإسلام فلاحرية له تقيده الإدارة الفرنسية و تتحكم فيه الحكومة التي تتظاهر بمظهر اللائكية التي تمنع التدخل في الأديان ، لكن هاته الحكومة أخصت الإسلام بالتدخل فيه وفي شؤونه ومصادرة أوقافه و مساجده فلا معنى لهذا الفصل إلا إبطال القديم بكل مافيه من أوضاع و تصرفات ولا يمكن لذلك أن يتحقق إلا إذا رفعت الحكومة يدها عن أوقاف و شؤون المسلمين (عبد الحميد ، 2012 ، ص 189)

يعد مبدأ فصل الدين عن الدولة من أكذب المبادئ بالنسبة لدين الإسلامي في الجزائر فالإدارة الفرنسية مازالت متمسكة بما صادرته من أوقاف و مساجد و أشد من تمسك المتدين بدينه فهي لا تبالي بحقوق طبيعية ولا

الفصل الثاني : تزعم جمعية العلماء المسلمين حركة الدين و دفاعها عن الدين الإسلامي

مفارقات دينية ، بل عملت على استحقار المسلمين و إذلالهم و التسلط على أوقافهم و تعطيل عباداتهم ، عكس اليهوديين و المسيحين التي لم تتسلط على معابد أي منهما وهذا الأمر مخالف لمبدأ اللائكية الذي نسبته فرنسا لنفسها و ادعت بأنها جمهورية لائكية ، الأمر الذي دفع جمعية العلماء المسلمين باسم الشعب الجزائري أن تؤكد على مبدأ الفصل و المساواة بين الأديان الثلاثة الذي يحقق حرية الحياة و العيش الطيب لأهل الوطن(محمد البشير، 1918، ص 88 ،)

أما الشيخ البشير الابراهيمي فقد دعى أعضاء المجلس الجزائري لمطالبة فرنسا بالمساواة بين الأديان باءدخال الدين المسيحي تحت سلطتها و التحكم بكنائسه ومعابده وعزل كل من يعارض و يطمح الى مبدأ الفصل ، كما حثهم على المطالبة بإدخال البيع و الأوقاف و الأخبار اليهودية تحت سلطتها و التجكم فيها ، فلابيع و لامعاملة إلا بموافقة السلطة الفرنسية ، فتسمي الموظفين وتقوم بأجورهم و تحاسبهم على الأنفاس ، وتقف بالمرصاد لمن عارض أو خالف القواعد و القوانين المنصوص عليها في الملفات الفرنسية ، فإن رفض زملائكم من النواب الفرنسين و اليهوديين و قالوا أنهم لايتدخلون في قضية الأديان و قالت الحكومة بأنها حكومة لائكية فعلى النواب المسلمين أن يكونوا ذو شجاعة و صراحة و يقروا بكلمة الحق و يدافعوا عن الدين الإسلامي ، لأن الجزائر تحتوي على ثلاثة أديان يجب أن تعامل معاملة واحدة متساوية لأن المسلمين و مساجدهم و مدارسهم أكثر عددا فمن العدل أن يكونوا هم القاعدة في المعاملة و الأصل في وضع الأحكام ومادام الدين الاسلامي في قبضة المستعمر الفرنسي فيجب أن يكون العدل و الإنصاف و تتحكم في الدينتان (اليهودية و المسيحية) فهذا هو المنطق المتزن (الطيب ، ص 46)

يجب على رئيس الجمهورية الفرنسية أو رئيس وزرائها أن يعلن بموافقة برلمانها عن فصل الإسلام وتركه الإسلام لأهله كما هو الحال في المغرب و تونس و الهند و الصين فتفوز بالثناء و المدح في العالم الإسلامي و ديمقراطيا في العالم ، لأن التسلط على الأديان بالجزائر ليس من الإسلام (عبد الحميد ،2012، 98)

ان الدين الإسلامي دين مقدس ضرب الخراج على الأرض و ضرب الجزية على الرقاب إلا أنه حماها من الظلم و أعفاها من تكاليف الجندية و التسخير ، فأين تلك المعاملة السمحة الرحيمة مما تعامل به الحكومات المسيحية و المؤسسات اليهودية الإسلام في سياسة الدول المسيحية ، فالجزائر في صراع كبيرا لا بين الأديان الثلاثة بل الإسلام وحده من جهة و المسيحية و اليهودية معا مجتمعتان (محمد البشير، 1918 ، ص 102)

قامت السلطات الاستعمارية بإحكام قبضتها على كل الأمور الدينية المتعلقة بالإسلام من قضاء و مساجد وأوقاف ورجال الدين كما عملت على إفساد الحج و الصوم بالتدخل فيهما وسنت فيهما من القوانين ما تشاء أما

الفصل الثاني : تزعم جمعية العلماء المسلمين حركة الدين و دفاعها عن الدين الإسلامي

بالنسبة لديانة اليهودية و المسيحية فإنها امتلكت حرية كاملة يتصرف فيها أهلها كيف ما شاءوا دون تدخل من الإدارة الفرنسية إضافة الى ذلك فتحت المجال واسعا أمام الحركات التنصيرية ووفرت لها جميع الإمكانيات اللازمة لتبشير وتكمل عملها التبشيري، هذا الأمر دفع جمعية العلماء المسلمين الجزائريين بإلحاح المطالبة بالمساواة بين الأديان الثلاثة من خلال فرض السيطرة عليها جميعا (عبد الكريم ، 2011 ، ص 43)

- **قضية الأئمة الحكوميين**

أصرت جمعية العلماء المسلمين ذات الاتجاه الديني (الإصلاحي) على المطالبة بتطبيق فصل الدين عن الدولة أثناء العهد الاستعماري ، لأن ذلك يمكنهم و يساعدهم أيضا في السيطرة الروحية كما يسهل عليهم تربية و تكوين المجتمع ثم إثارته ضد الاستعمار الداخلي(سمية ، 2021م، ص 45)

حيث صادر الاستعمار أوقاف المسلمين و قضى على مواردها و احتكر قضائهم الاسلامي و مساجدهم كما قام باستغلال بعض الجزائريين في مساجد و سماهم رجال الدين أما في الحقيقة هم عيون الإدارة الاستعمارية يحيطونها بكل مايخص أمتهم و دينهم بدليل أن هؤلاء لا تشترط فيهم الكفاءة العلمية و العدالة الأخلاقية ، و إنما يشترط فيهم الولاء المطلق لها و لسياستها ، حيث كانت هذه الطريقة من أهم الطرق التي استعملتها الإدارة الفرنسية لاستئصال شأن الإسلام في الجزائر حيث امتدت على عدة مسالك لتسوية و تحطيم الأساليب التي حافظت عليها لحد الأن ، وهي الغاية المرجوة من ذلك حسب ما ذكره الشيخ البشير الإبراهيمي في عدة أمور أهمها :

- تكوين إسلام جزائري مقطوع الصلة لماضي الإسلام الحقيقي
- تكوين مسلمين جزائريين مقطوعي الأسباب من جميع المسلمين (محمد البشير 1918 ، ص 78)
- ذهبت جريدة البصائر في قضية بطلان الصلاة وراء الأئمة المعنين من طرف الإدارة الاستعمارية ، وهم الأئمة مزورين قال عنهم احمد بن عاشور " فلو ان للشعب الحرية الدينية ماكان مثله إماما ذلك ان الحكومة زورته على الشعب و قالت هذا إمامكم " إشارة الإبراهيمي الى الفرق الواضح في اختيار الأئمة في البلدان الإسلامية وما يحدث في الجزائر أنذاك ، إذ تشرف على اختيارهم حكومة لائكية (علمانية) وذلك وفق شروطها دون مراعاة شروط ومبادئ الدين الإسلامي ، إن الإسلام لا يسمح للإمام الذي نصبه (شفيعا) للمصلين أن ينقلب فيصبح (متشفعا) لأخذ الإمامة بمن لايدين بالإسلام ،فالفقه باب واسع وهو أساس الدين وروح القرأن و سنة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم " الذي وضح شروط الإمامة و سبل الاقتداء بهم لبناء العبادة على

الفصل الثاني : تزعم جمعية العلماء المسلمين حركة الدين و دفاعها عن الدين الإسلامي

أساس الحق و عقائد (سومية ، 2023 ، ص 48)

- من خلال دراستنا لهذا الفصل نستنتج :أن جمعية العلماء المسلمين عملت على الدفاع عن الدين الإسلامي من خلال تزعمها لحركة الإصلاح الديني ، تعتبر قضية فصل الدين عن الإدارة الفرنسية من أهم القضايا التي دافعت عنها الجمعية لأنها تمس الجانب الديني و العقائدي للمسلمين حيث عمدت الإدارة الفرنسية لامتصاص غضب الشعب الجزائري على مجازر 8 ماي الدامية ، من خلال الوعود الكاذبة بتطبيق قانون الفصل الدين عن الدولة بترك التصرف وإدارة الأمور الدينية لأصحابها لا للحكومة يعتبر هذا المبدأ كمبادرة لتعزيز و تحقيق المساواة بين المواطنين الجزائريين وحرية الممارسة الدينية ، و الحفاظ على استقرار البلاد و عدم تعريضها لأي تأثيرات خارجية ، يعد المجلس الجزائري أداة من أدوات الاستعمار استخدمها لإبقاء المجتمع الجزائري في أسوء حال ، وكل قرار صادر من المجلس في خدمة مصالح الاستعمار الفرنسي ، نلاحظ ان من الضروري ان يكون للائمة الحكوميين مؤهلات و خبرات في مجال والإدارة لتحقيق الأهداف الحكومية و تلبية احتياجات المجتمع و يجب ان يكون تعين مناصب جكومة الأئمة على أساس الكفاءة و الخبرة و ليس على أساس الانتماء الديني فقط بل يجب على الحكومات ان تراعي حقوق الإنسان و الحريات العامة وان تحترم حرية الغير و الدين .

الفصل الثالث:

نماذج وأراء حول فصل الدين عن الدولة

المبحث الأول: عبد الحميد ابن باديس

المبحث الثاني: البشير الإبراهيمي

المبحث الثالث: تحرير الأوقاف و رجال الدين الإسلامي

المبحث الرابع: تحرير الحج والصوم و القضاء الإسلامي

المبحث الخامس: اعتراضات جمعية العلماء المسلمين على سياسة التماطل في تطبيق قانون الفصل

الفصل الثالث : نماذج و أراء حول فصل الدين عن الدولة

تعتبر قضية فصل الدين عن الدولة من أهم ماطلبت و دافعت عنه جمعية العلماء المسلمين نظرا لأهميتها البالغة ، لأنها مست المقدسات الدينية و ضربت في الدين الإسلامي إذ استحوذت على أوقافه ومساجده الأمر الذي تسبب في تعطيل العبادات و الشعائر الدينية كصوم رمضان و الحج كما تدخلت في القضاء الإسلامي فألحقته بالقضاء الفرنسي ولم تبقى منه إلا ماتريد ، مما دفع جمعية العلماء المسلمين الى المطالبة بالفصل و تحرير الأوقاف و المساجد الإسلامية ولقد أبدى عبد الحميد ابن باديس و البشير الابراهيمي أرائهم حول هذه القضية اضافة الى شعيرة الحج كما طالبتها بتحرير القضاء الإسلامي كونه يختص بالمسلمين وحدهم دون تدخل جهات أخرى غير مسلمة.

المبحث الأول : موقف عبد الحميد ابن باديس من قضية فصل الدين عن الدولة

ان تشويه صورة الإسلام و الحد من نشاط العلماء "علماء الإصلاح" بالوسائل المختلفة هو السبيل الى الحد من انتشار الصحوة الفكرية و خنق الوعي الوطني و القومي اللذين هما أساس النهضة التي تنشدها المجتمعات الإسلامية و العربية ،و الحكام الفرنسيون ومن معهم من المثقفين لم يخفوا تخوفهم من الإسلام ،ومن العلماء الإصلاحيين ،فقد ورد في تقرير فرنسي أعده مركز الإعلام و الدراسات لولاية الجزائر مانصه :" إن الهدف الذي عمل له العلماء (علماء الإصلاح) إحياء الدين الإسلامي في صورته النقية و المحافظة على عروبتهم و شخصيتهم الإسلامية ولأجل ذلك فقد وقفوا في وجه الطرقية و المتفرنجين الذين تمسكوا بالثقافة الفرنسية"(عبد القادر ،محمد ،2007، 78)

لقد تطرق "ابن باديس" إلى قضية فصل الدين عن الدولة رفقة الدكتور " ابن جلول "(ممثل الشبان الجزائريين) إلى المؤتمر الإسلامي سنة 1936، وقبل التطرق لعلاقة ذلك الحدث لابد من العودة إلى مجموعة من العوامل ،ساهمت في الدفع إلى عقد المؤتمر ،من ذلك قانون العلمنة الصادر في 9 ديسمبر 1905م ،أما على صعيد أخر هناك المؤتمرات الإسلامية و المسيحية خلال العشرينات و الثلاثينات ،من ذلك مؤتمر الخلافة الإسلامية الذي انعقد بالقاهرة (1926)و المؤتمر الإسلامي الذي انعقد في القدس (1931) ،و مؤتمر مسلمي أوروبا الذي انعقد بجنيف (1935)، و يدعي بعض الكتاب بأن المؤتمر الإسلامي الجزائري قد جاء نتيجة للمؤتمر الإسلامي بالقدس(عبد القادر ،محمد الصالح ،2007 ، ص 79)

أما مطالب العلماء الإصلاحيين ،كانت منحصرة في تحرير الدين الإسلامي من الدولة الفرنسية ، وتعميم التعليم العربي الحر بواسطة أبناء الشعب أنفسهم ،وقد قدم "ابن باديس" مطالب العلماء وافق عليها المؤتمر وهي :

- اعتبار اللغة العربية كالفرنسية لغة رسمية
- تسليم المساجد إلى المسلمين ،و تتولى جمعيات دينية أمرها مؤسسة حسب قانون فصل الدين عن الدولة
- تأسيس كلية لتعليم الدين و لسانه العربي لتخريج موظفي المساجد

- تنظيم القضاء على يد هيئة إسلامية تنتخب بإشراف الجمعيات الدينية المذكورة
- إدخال إصلاحات على مدارس تخريج رجال القضاء

كما قدم عبد الحميد ابن باديس قائمة أخرى باسمه الشخصي تتضمن :

- إلغاء المعاملات الخاصة بالجزائريين (الأندجينا) و المجالس العسكرية و أعطيات الجندية
- تسوية نواب الجزائريين بنواب الفرنسين في جميع المجالس
- توحيد النيابة البرلمانية بكلا المجلسين (مجلس الجزائريين و مجلس النواب المعمرين)
- المساواة في الحقوق و الواجبات (محمد ، 2007م ،ص 65)

كما تصالح "ابن باديس " مع " ابن جلول " بهدف السعي في اتجاه تحقيق "فصل الدين عن الدولة "،حيث يذكر تقرير مركز الإعلام و الدراسات بقسنطينة (C.L.E) ،أن اللجنة الاستشارية للدين الإسلامي برئاسة "دورنون "(Dournoun) مدير المدرسة الحكومية ،سيحول إلى المعاش ، وفي هذا الصدد اتصل "ابن باديس " ب "ابن جلول "،و شرح له ضرورة استغلال رحيل "دورنون" من أجل أن تأول رئاسة اللجنة الاستشارية الى مسلم بدلا من مسيحي ،على غرار ما يحصل بالجزائر (العاصمة)، وقد وعد "ابن جلول "بمساندة حركة "ابن باديس "،و التوسط له أمام الحاكم العام بالجزائر. (حمزة،2001م، ص 61)

لقد كان "ابن باديس "صاحب فكرة الدعوة الى المؤتمر الإسلامي بمعية الدكتور "ابن جلول"،ولكن كان همه في ذلك هو تمرير مشروع "فصل الدين الإسلامي عن الدولة الفرنسية "،حتى يتسنى للمسلمين الجزائريين تسير شؤونهم الدينية بأنفسهم ،و المقصود هنا أن ترفع فرنسا يدها عن المساجد و الأوقاف و القضاء الإسلامي و الجمعيات الإسلامية المنظمة للشعائر الدينية ،ومن ثم عودتها لأصحابها الحقيقين.(سمية ،2018 ، ص 94)

مهما يكن من أمر ،فان "ابن باديس "قدم ماعليه القيام به ،كمرشد للأمة الجزائرية و بوسائل قد تبدوا متواضعة ،ولكنها في نفس الوقت مهمة و ناجحة ،نظرا للظروف الصعبة التي كانت تمر بها الجزائر المستعمرة.

المبحث الثاني : موقف البشير الإبراهيمي من قضية فصل الدين عن الدولة

كتب الشيخ البشير الإبراهيمي في هذا الموضوع حوالي 38 مقال تمحورت كلها حول الدفاع عن الدين الإسلامي و مطالبة الإدارة الاستعمارية عدم التدخل في الشؤون الإسلامية وترك الدين الإسلامي لأهله المسلمين و الدليل على اهتمام جمعية العلماء بالقضية دينيا و ثقافيا وسياسيا هو تصدره للصفحة الأولى على جريدة البصائر ، وكانت بداية كتابة الإبراهيمي حول هذه القضية في 10 أكتوبر 1945م ودامت كتابة حوالي سبعة سنوات الى غاية 3 جويلية

1953م(،أحمد ،1997م ، ص 133).

و استمرت جمعية العلماء بعد وفاة الشيخ ابن باديس وبعد تسليم الرئاسة إلى الشيخ البشير الإبراهيمي وبعد انقضاء سنوات الحرب العالمية الثانية و صدور السلسلة الثانية من جريدة البصائر التي نذرت نفسها و برئيسها للخوض في هذه القضية " قضية فصل الدين عن الدولة " فكان أن قدم تقريرا الى الحكومة الجزائرية في 5 أوت 1944 ووضعت فيه قضية فصل الدين عن الدولة في رأس مقاصدها ، وكان المنعرج الحاسم في المطالبة باستقلال الدين عن الدولة وهي الخطوة الأولى نحو المطالبة بوضع الحد النهائي للتبعية السياسية و الثقافية ناشدة وراء ذلك الاستقلال الكامل ، وقد قال في ذلك الشيخ الإبراهيمي في حديثه عن القضية ".....قضية فصل الإسلام عن حكومة الجزائر منظورة بالعين الاستعمارية وموزونة بالميزان الطيب ومفهومه بالعقل المتحجر" تجمهرت " فرنسا أو "تدكترت" أو اختلفت عليها الألوان بياضا وحمرة فالاستعمار الفرنسي هو في نظرتها، والإسلام في الجزائر هو في حكمها و اعتقادها ...."(البصائر ،1936م)

وبينت جمعية العلماء مقاصدها من تقديم التقرير فيما يتعلق بالشؤون الدينية بمايلي:" نحن الأن باسم الدين وباسم الأمة نتمسك بعبارة فصل الدين الإسلامي عن الحكومة الجزائرية ونريد تطبيقها على الكيفية الأتية :" أولا فصل الدين الإسلامي عن الحكومة الجزائرية فصلا حقيقيا بحيث لا تتدخل في شيء من شؤونه لا ظاهرا ولاباطلا في أصوله ولا فروعه.(أحمد ،2011م ،ص 56)

"ثانيا: تسليم ذلك كله الى أيدي الأمة الإسلامية صاحبة الحق المطلق فيه ،وتقرير سلطتهم على أمور دينهم تقريرا فعليا خالصا لالتواء فيه وإنما يتحقق ذلك ويصير نافذا بما يأتي :

1. تشكيل مجلس إسلامي أعلى مؤقت بعاصمة الجزائر يتركب من :

- بعض العلماء الأحرار المعترف بعلمهم و أعمالهم للدين الإسلامي
- وبعض أعيان المسلمين المتدينين البعيدين عن المناصب الحكومية
- وبعض الموظفين المتدينين ،بشرط أن يكونوا أقل من النصف ،و يتسلم هذا المجلس جميع السلطة التي كانت للحكومة في الشؤون الدينية

2. من أهم أعمال المجلس أن يتولى تشكيل جمعيات دينية بالطرق الممكنة انتخابا أو تعيينا، وله أن يكتفي بما يراه صالحا من الجمعيات الدينية السابقة .
3. فإذا تمت تلك التشكيلات ينعقد مؤتمر ديني في المجلس الأعلى ورؤساء الجمعيات الدينية و بعض أعضائها البارزين ، وفي هذا المؤتمر يوضع النظام العام للمستقبل طبق قانون الفصل.

4. كل مايقرره هذا المؤتمر يعتبره قانونا نافذا يجب الخضوع له ، ولا ينقصه إلا مؤتمر أخر
5. بعد انعقاد المؤتمر الأول ينحل المجلس الأعلى المؤقت و تنتخب الجمعيات الدينية مجلسا على النظام السابق وإلى المدة التي يقررها المؤتمر.
6. ويملك المجلس الإسلامي الأعلى المنتخب السلطة التنفيذية لمقررات المؤتمر الدينية السنوية ،أما السلطة التشريعية فيملكها المؤتمر و ليس للمجلس الأعلى إلا تقديم الإرشادات ووضع التقارير و الدفاع فيها أمام المؤتمر.(البشير الإبراهيمي ،1947م)

وتناولت بعد ذلك مطالب جمعية العلماء داعمة إياها الضغوطات الشعبية و البرلمانية و الدينية محاولة التأثير على موقف الحكومة الفرنسية ، وقد لاحظنا في ذلك إصرار الشيخ الإبراهيمي و عزيمته على تحقيق مطلبه إن قلنا الأساسي فقال في مقاله الأول الذي كتب حول القضية في جريدة البصائر" فلتعلم هذه الحكومة السائرة على منهج لا يتبدل في احتكار أمور ديننا أننا سائرون على منهج لايتبدل في المطالبة بحقنا الديني و الطبيعي وفي التظلم منها و التشنيع عليها، وأننا لها بالمرصاد"(باعزيز ،1948م ، ص 67)

وقد عرف الشيخ العربي التبسي قضية الفصل في مقاله بجريدة البصائر وهو بدوره كانت له سلسلة في الكتابات حول القضية فقال :" قضية فصل الدين عن الدولة ذات موضوعية : موضوع إسلامي بحت يعد من مسائله الداخلية التي تولى الإسلام تقنينها وعلى المسلمين تنفيذ ذلك التشريع ، كالإمامة ومؤهلاتها ، ووظيفة المسجد في الإسلام ، وككون جماعة المسلمين المتمثلة في علماء الفقه الإسلامي هي التي تتولى تنفيذ ذلك وتتولى إسناد شؤونه لمن هو أهل لذلك ،كالإمامة ومن يصلح لها ،وماهي وظيفة المسجد ؟ ومن يقوم فيه بالتعليم الديني البحث ؟...إذ هو أمر داخلي قننه الإسلام و الموضوع الثاني هو موضوع إعطاء المسلمين حق مباشرة إدارة دينهم ونقل هذا الحق من يد السلطة الاستعمارية التي وضعت على هذا الدين مساجده وأوقافه و موظفيه إلى جماعة المسلمين" (سمية ،2018م ، ص 65).

حاول الشيخ البشير الإبراهيمي من نشره لسلسلة عن فصل الدين عن الحكومة لينير الرأي العام الجزائري و قراءة الجريدة البصائر عن موقف الإدارة الاستعمارية و يفضح دسائسها في عدم استجابتها لمطالبها باعتبارها المسؤولة عن الأمة في الحفاظ على دينها و قوميتها و الدفاع عنها ،و الوقوف ضد استبداد الإدارة بالتصرف في شؤونها الإسلامية ، كما قام بالكشف عن القوى المساندة للاستعمار و الجهات المتعاونة معه لتطبيق سياسة و تحقيق أغراضه التي كانت تحاك في المجلس الجزائري (أحمد ،2011م، ص 76).

يمكن أن نعلق في الأخير ان الشيخ الإبراهيمي خص تقريره أمام لجنة الإصلاحات الإسلامية بفضح الاستثناءات التي يعيشها المسلمون الجزائريون بفعل السياسة الفرنسية التي سيطرت على الدين الإسلامي، و تحكمت في شؤونه

إلى ابعد حد،فعرض مطالبه على أمل أن تفصل الحكومة في الأمر ، و تكف عن التضييق الذي تمارسه على أهله من ناحية ،أما من الناحية الأخرى فقد خضع صاحب التقرير لمتطلبات الساعة في اقتراحاته ، وكان همه تقديم وجهات نظر في المسائل التي جرى حولها الأخذ و الرد، ومعالجة المسألة الجزائرية من الناحية السياسية بما يتوفر لديه من مخزون،

المبحث الثالث :تحرير الأوقاف :

تعتبر قضية فصل الدين عن الدولة من أهم ماطلبت ودافعت عنه الجمعية العلماء المسلمين نظرا لأهميتها البالغة ، لأنها مست المقدسات الدينية و ضربت في الدين الإسلامي إذ استحوذت على أوقافه ومساجده الأمر الذي تسبب في تعطيل العبادات و الشعائر الدينية كصوم رمضان و الحج كما تدخلت في القضاء الإسلامي فألحقته بالقضاء الفرنسي ولم تبقي منه إلا ماتريد، مما دفع جمعية العلماء المسلمين الى المطالبة بالفصل و تحرير الأوقاف و المساجد الإسلامية و رمضان إضافة إلى شعيرة الحج كما طالبتها بتحرير القضاء الإسلامي كونه مختص بالمسلمين وحدهم دون تدخل جهات أخرى غير مسلمة (د.محمد الأمين ،2019، ص 64)

يعد الوقف من أهم الوسائل الخيرية في زيادة و تنمية المجال الاقتصادي ذلك أنها تحظى بعدة أحكام و ضوابط تسمح باستغلالها بأحسن الطرق ، عرفت الجزائر بانتشار كبير وواسع للأوقاف الخيرية أهمها :أوقاف الزوايا و الأضرحة ،إذ عمل الاستعمار الفرنسي منذ دخوله للجزائر على السيطرة على الجزائر بلادا وعبادا ولم تكتفي بهذا بل عملت على افتكاك كل ماهو ثقافي ديني فافتكت المؤسسات الوقفية بكل أنواعها كما افتكت أيضا المساجد و المرافق الدينية للحد من نشاطها مؤديا لفتح المجال أمام العمل التبشيري المسيحي(محمد البشير الإبراهيمي ،1952م) ، طالبت جمعية العلماء المسلمين بتحرير الأوقاف الإسلامية الخاصة بالجزائر من خلال إرجاع الأموال التي كانت تتصرف فيها الديانة الإسلامية و الأوقاف بالجزائر على المساجد وعلى موظفيها ونشر العلوم الإسلامية بالتعليم و التعلم ،إذ تعتبر الحبوس في الأقطار سنة دينية و عادة متبعة ، متفق عليها في الأقطار الاسلامية من الشرق الأقصى إلى شمال افريقيا حيث شملتهم حكومة واحدة ، فنظام الإنفاق على هذه الثلاثة واحد و الأموال التي تنفق على هذه الثلاثة هي : الأوقاف الموصدة عليها ،و الأقطار الإسلامية كانت ولا تزال على هذه السنة إلى اليوم ،إن ميزانية الدولة العامة تصرف في مصالح الدولة المنخفضة ماعدا الأمور الثلاثة فإن تتصرف في شئنهم الأوقاف التي يلجئ إليها المسلمون إلى الله يعتبرونها صدقة جارية ،الاكتساب ثوابها.(عبد الله ،2018م، ص 56)

عرضت الحكومة الفرنسية الأوقاف في الجزائر ومنعتها منذ ان احتلت إلى يومنا هذا و استولت على عقود التحبيس و انتزاعها من أصحابها لافرق بين أقطار شمال افريقيا وبين غيرها من الأقطار المستقلة ، تونس و المغرب الأقصى لكن بقت على السنة الإسلامية (محمد البشير ،1952م، ص 122).

أما بالنسبة للمساجد فإن الجزائر كانت ملمة بعديد من السكان المسلمين و المدن التي لا تخلو من المساجد يجب ان تكون أوقافها كثيرة ، الشعب الجزائري شعب كباقي الشعوب لا أحد يحكم عليه بالشذوذ، فكانت مساجد الجمعة أكثر من أربعين مسجدا، ومساجد الصلوات الخمس ، و الزوايا تتواجد أكثر بكثير ورغم هذا إلا أنها كانت تقوم بوظيفتهاالشرعية ،وان الدين الإسلامي وجب على كل جماعة استوطنت مكانا وبلغ عددهم أربعين رجلا فأكثرلتأسيس مسجد للجماعة ، حيث أن رغبة المسلمين في بناء المساجد لا تقاس بأي رغبة ، طالبت جمعية العلماء المسلمين بتحرير المساجد الجزائرية عن الحكومة الفرنسية من خلال تسليم إدارة شؤونها لأصحابها حتى يتمكن المسلمون من أداء شعائرهم الدينية ،فان تحصل المسلمين على مساجدهم لايحتاج الى مشروع تعديل من المجلس الجزائري ولا من غيره ،فالمسلمين لهم حق التعليم و التعلم في هذه المساجد كغيرها من مساجد العالم الاسلامي ،حيث منع الاستعمار الشعب الانتفاع بالمساجد ولم تعد موضع للتعلم أو أداء العبادات ،حيث طالب بعض نواب العمالة القسنطينية بتمكين ومنح الحق للمسلمين في التعلم بمساجدهم (عبد الله ، 2018م، ص 67).

سيطر الاستعمار الفرنسي على الأوقاف و استولى على المساجد في القطر الجزائري وحول بعضها الى كنائس و ثكنات عسكرية وبعضها إلى إسطبلات ،مما حول الإدارة تسير شؤونها و السيطرة على موظفيها، جاء في كتابات جمعية العلماء المسلمين على رأسهم البشير الابراهيمي في جريدة البصائر الصادرة عن المجلس الإداري لجمعية العلماء المسلمين أن الأوقاف و المساجد هي بيت القصيد في القضية الدينية ،فلا يجوز التساهل فيها و الاغترار فيها بالوعود الكاذبة ،و ألح بضرورة الفصل و تحرير المساجد و الأوقاف من خلال العدد 211 الصادر سنة 1949م، الذي قدم حججا كشفت المستور من مقاصد الحكومة ،في قوله:"وقلنا لهم بالقلم و باللسان سكوت من قبلنا لايكون حجة عليا و قلنا لها ان ابتلاعها للأوقاف الدينية ظلم ،و الظلم لايدوم و اللصوص و اللصوصية لاتأتي إلا في الغفلة أو النوم أو الظلام " أي ان كل هذ الظلم و السيطرة الإدارية على حق المسلمين ان الجمعية تطالب بترك المساجد لما بنيت له ،فالأمة الإسلامية ترى أن المساجد و الأوقاف هما مسألة واحدة لايمكن الفصل بينهما كالشخص و ظله،و الشعب الجزائري لايرضى ان يستلم مساجده فقيرة ولا يرضى أن يتولى المفاوضات عنها شخص أو هيئة تختارها الحكومة(محمد البشير ،1950م، ص 87).

تحرير القضاء الإسلامي :

كان الحقد الصليبي أكثر عداءا و كرها للشريعة الإسلامية و قضائها ،حيث عملت فرنسا باستخدام جميع الوسائل على جعل الجزائر فرنسية بموجب قانون 1854م الإمبراطوري الذي يعمل على إعادة تكييف القضاء الإسلامي ، و إلحاقه بالقضاء الفرنسي من أجل إخضاع الجزائريين تدريجيا للقانون النابولي حيث كتب وزير الحربية الى نابليون بمناسبة هذا القرار الذي صدر قائلا " سيدي إن إدارة القضاء الإسلامي مرتبطة ارتباطا وثيقا بمقومات المجتمع المسلم الذي يستمد نفوذه السياسي و الديني و المدني من القرأن الكريم ، فعندما احتلت فرنسا القطر الجزائري وجدت

نفسها أمام هذا الكتاب الذي هو قانون ديني و مدني ،فتم الإبقاء على المحاكم الإسلامية ثم بدأ بعد ذلك التدرج لإبعاد هذه الشريعة عن تلك المحاكم " كما شرع المستعمر تعميم اللغة الفرنسية في كل المجالات فصارت القضايا و الأحكام الصادرة عن القضاة الجزائريين تترجم الى اللغة الفرنسية في كل المجالات فصارت القضايا و الأحكام الصادرة عن القضاة الجزائريين تترجم الى اللغة الفرنسية و التخلي عن اللغة العربية لغو القرأن الكريم ، أما في تاريخ ديسمبر 1866م صدر مرسوم قضائي هدفه تحطيم القضاء الإسلامي ،إذ نص على حق التقاضي لدى القضاة المسلمين فمهمتهم تنفيذ أحكام القضاة الفرنسيين اما قانون 26 جويلية 1873م سلب القضاة المسلمين الحق في الفصل في قضايا الملكية و الاستحقاق ،لكن في تاريخ 28 أوت 1874م صدر قانون ينص على إلغاء المحاكم الإسلامية في منطقة القبائل و استبدالها بجماعات أهلية عرفت باسم الجماعات القضائية تطبق الأحكام وفق العرف و العادات الأهلية دون الرجوع لأحكام الشريعة الإسلامية (صالح ،1962م، ص 76)

كان القضاء الفرنسي مرجعا لكل مباحا وقدوة لكل ملحد فعندما منحت حق الفصل في الخلافات الى القضاة الفرنسيين احتج مجموعة من نواب البلديات الجزائريين في قسنطينة حيث قدموا عريضة احتجاج الى مجلس الشيوخ الفرنسي الذي كان برئاسة جول فيري ، أكد مرسوم الحاكم العام الذي ظهر في 22 مارس 1905م الحقد و التشويه للقضاء الإسلامي إذ نص على تكوين تتشكل من رجال القانون برئاسة مارسل مورند، مهمتها القيام بمشروع تمهيدي يعمل على تقنين الشريعة الإسلامية حتى يتسنى لهم القيام بتقليص الأحكام الصريحة في تطبيق الحدود و التعديلات من وقت لأخر و تحريف الشريعة و إفساد الأمة الجزائرية المسلمة لتتحول من أمة إسلامية الى أمة دنيوية ،لكن جمعية العلماء المسلمين كشفت خطط الاستعمار و نواياه العنصرية التي عملت على إفساد القضاء الإسلامي و تحريفه ،فقد انتزعت منه أحكام الجنايات و الأحكام المالية ولم تبق له إلا أحكام النكاح و الطلاق و المواريث ، كما احتكرت التعليم و الوظائف ومنحتهم لمن يتخرج على يدها فقط و بهذا ضمنت خضوع القضاء الإسلامي ،فأصبح القضاة بدل الرجوع الى النصوص الفقهية يرجعون الى اللوائح التي وضعها المستعمر الفرنسي ونظرا لكل ونظرا لكل هاته الأعمال الشيطانية رفعت جمعية العلماء المسلمين عريضة احتجاج تطالب فيها بتحرير القضاء الإسلامي مضمونها أن القضاء بين المسلمين في أحوالهم الشخصية و المالية و الجنائية جزء لايتجزأ من دينهم (محمد البشير ،1950م، ص 98).

قام أعضاء المجلس الجزائري بفتح قضية القضاء الإسلامي التي كانت مستورة بغطاء شفاف وهو غطاء الإصلاح التي عنونت به من خلال عقد اجتماع استمر لمدة اسبوع كامل أو أكثر وقع النقاش فيه و في صميمه كما اختلف الرأي فيه واشتد الجدال حول مصير القضية أما نية الحكومة الفرنسية فهي إلغاء القضاء الإسلامي بالتدريج لأنها كانت تمهد الأسباب وتهيئتها بطريقة غير مباشرة لتنفير المسلمين من القضاء الإسلامي من خلال الحيل و الدسائس و الخطط التي اتبعتها كتعقيد الإجراءات القضائية و تكثير اللوائح و البلاغات فيها و البطء الممل في سير النوازل ، و التقاضي لبعض القضاة عن الإهانات الأخلاقية المخلة بشرف القضاء و تشويه سمعة القضاء كما عملت أيضا على إبعاد

مراكز القضاء عن المتقاضيين وفتح باب الاختيار في التقاضي أمام القاضي المسلم أو القاضي الأوربي وترهيبهم عن القضاء المسلم (محمد البشير, 1951م ،ص 100)

أما رجال المجلس الجزائري فحين دفاعهم عن قضية أصلاح القضاء الإسلامي اعتقدوا أنها ليست من الدين بل هي تشريعات زمنية إذ كانوا بين أمرين الأول هو الجهل بقيمة الإسلام و الثاني هو التجاهل و الإسلام يراعي المصالح الزمنية ويبني أحكامه على تصوراتها ،وأن يضعوا بين أيدي قضاة الإسلام قواعد تعصمهم من الوقوع في الخطأو الصواب في تنفيذ الأحكام القضائية أن أحكام النكاح و توابعه تعد من مفاخر التشريع الإسلامي لعدم وجودها في غيره من الأديان السماوية أو الوضعية ،فلو درس عالم من علماء النفس العصري التشريعات الإسلامية في صفتها ولغتها الأصلية وقابل بينها وبين قواعد علم النفس لأمن بالله وبدينه فاختلاف الطبائع الفردية في البشر و عوارض الحب و البغض تتغير وتزول ،أما المثقفين عن أعضاء المجلس المسلمين فقد خالفوا زملائهم و اعتقدوا أن هذه المسألة الدينية يجب فيها الرجوع لأهل الدين اقتداء بأحد الحكام المسؤولين ،إذ صرح بها قبل سبع سنوات لغرض إثبات عدم دخول القضاء الإسلامي في الدين الإسلامي ليضمن سيطرة الحكومة الفرنسية على الدين الإسلامي ،و تأخذ القضاء بمنطق استعماري تطبق فيه القوانين و الأحكام وفقا لمنظورها الاستعماري بالرغم من كل العوائق،إلا أن جريدة البصائر ردت على هذه المقولة في رمضان سنة 1363هـ إذ وضحت أن القضاء بين المسلمين جزء من دينهم لأنها مستمدة من الكتاب والسنة و الدولة الفرنسية معترفة بهاته الحقيقية اعترافا صريحا لأنها كانت تعارض مطالبة الجزائريين بحقوقهم السياسية لتمسكهم بالقانون الأساسي في الأحوال الشخصية (احمد طالب ،1997م ، ص 45).

فكل هاته الأعمال و السياسات الخطيرة التي عملتها فرنسا زادت من إلحاح جمعية العلماء المسلمين من المطالبة بضرورة فصل السلطة القضائية الإسلامية لأن الأمور القضائية للمسلمين يجب أن تكون على يد القضاة المسلمين تستمد أحكامها من الشريعة الإسلامية ، و بالرغم من كل هاته المطالب و المحاولات إلا أن القضاء الإسلامي طيلة الفترة الاستعمارية لم يتعدل ولم ينضبط بل استمرت الإدارة الفرنسية بانتهاج سياسة الأميرال دي جيدون ،الذي قال أن القضاء الإسلامي لابد له من الزوال أمام القضاء الفرنسي و الغلبة للقضاء الفرنسي .

تحرير الصوم و الحج:

يعتبر صوم رمضان عبادة دينية محضة ،لا تحتاج الماديات المغرية لطامعين بالتدخل في شؤونها فهي كالفقير الذي ليس لديه لا مال وأي شئ يغري اللصوص بالطمع فيه ولا أوقاف له ولا وسائل لتنقل إليه غير أن الإدارة الفرنسية ألحقته بالحج و المساجد و مدت يدها إليه و إفسدته وعبثت به و أفسدته بالحيلة و جعلت منه ثغرة للقضاء على الدين الإسلامي ،حيث أصبح شرا على المسلمين و بالا على دينهم كونت رجالا فيها سمتهم "لجنة الأهلة " وظيفتهم

التحكم في هلال رمضان يثبتونه في جحورهم أو يخفونه في كبد السماء و اعتبرت الأعياد الدينية الإسلامية تعطيلا للوظائف الحكومية و المهنية ، لتجبر الموظفين على اتباع رأي لجنتها في الصوم و الإفطار و توصلت بذلك لبسط نفوذها على هذا الركن الدين وتمهد لانقطاع العلاقة بين الجزائر و العالم الإسلامي أما الحكومة الجزائرية فعز عليها أن لا تشارك فيه و ساهمت في رمضان بكيلوغرامات من الزلابية(الطيب ،2020،ص 56) .

كان الصوم و الإفطار و الأهلة بعيدة تمام البعد عن الحكومة الفرنسية ولم يصبها ما أصاب المساجد و الأوقاف ولا حج فقد كان المسلمون يصومون و يفطرون متفقين أو مختلفين فلا يتبعون فيه إلا أحكام الدين أو تأويلات لاتخرج في الأغلب من الدين ،لكن الإدارة الفرنسية رأت أن تلحق الصوم و الأعياد الدينية بالمساجد و الأوقاف ومنه تستطيع القضاء على الدين الإسلامي بإفساد ركن من أركان الإسلام ،وقد عمدت في هذا الى أحد القضاة من المخلصين لها وعينته رئيسا للجنة الأهلة تستصدر باسمه قانونا خاصا يجعل من الأعياد الإسلامية أعياد رسمية تعطل فيها جميع الأعمال و المصالح الحكومية (صالح ،1962م،ص 144).

عملت جمعية العلماء المسلمين على تحرير صوم شهر رمضان من الحكومة الفرنسية ففي سنة 1949 م في الليلة الأخيرة من شهر شعبان أبقت على جميع مراكزها مفتوحة طوال ليلة شعبان حتى تتلقى الأخبار و توزعها ولا تغلق مراكز التليفون و تتمكن من الاتصال بالأمة المسلمة ،و باالفعل نجحت الجمعية في تحقيق صيام شهر رمضان و أصبحت الأمة صائمة في شبه إجماع على الثبوت دون تدخل لجنة الأهلة التي باتت نائمة ولم تقم بمهمة رؤية هلال رمضان ولم تكترث لسنن الله و فرائضه ،بل طبقت سنة (وجعلنا الليل لباسا) وعمدت إلى إثبات نفسها بعد ذلك ،وتحججت بمرض رئيسها من خلال البث الإذاعي الذي أقامه في أول الليل طلبت فيه من المستعين بالدعاء لرئيس الأهلة بالشفاء ،و أعلنت كذلك عن الثبوت الشرعي لهلال الصوم دون الإفصاح عن وجه الثبوت أهو بالرؤية أو بحساب المرصاد فهي ترتجل الإعلانات فقط بدون إثبات ولا تحقيق فصوم الأمة و إفطارها هو أخرهما وهو شهر خفيف على الحكومة الفرنسية لأنه لا عطل فيه ،أما في ليلة الثلاثين من رمضان سهرت جمعية العلماء المسلمين و عملت على القيام بالاتصالات للاستخبار لكن اللجنة بقيت على حالها من الارتجال (محمد ،2007، ص 76)

فقد أصبحت الإدارة الفرنسية ولجنتها تقدم العظائم في الدين فأباحت صوم شوال و أعلنت الإفطار في رمضان الكريم و عملت بشتى الطرق و الأساليب على إفساد الصوم ،رافق تسلط الإدارة الفرنسية على الصوم التسلط و إفساد فريضة الحج لكن جمعية العلماء المسلمين طالبت الحكومة الفرنسية بأن ترفع يدها عن مسألة الحج ،فالحج من الأركان التي يبنى عليها الإسلام و يشمل المعنى الحقيقي للتعبد و التحصل على العلم و الاطلاع على أحوال الأمم ،كما يجمع الأمم المشتركة في الدين ،أما عن نظرة الحج أنه أداة استعباد الأمم الاسلامية و التحكم في مصالحه لكن الاستعمار صرفه كما يشاء لاكما يشاء الإسلام .(أحمد طالب ، ص 76)

لقد تحكم فيه ليخرجه عن الحقيقة الدينية و تخريب المعاملة بين المسلمين و تحويلها ،لتجارة سياسية أحد طرفيها الدين ومعاملة استبدادية بين حاكم مسيحي يسير الرخصة و المركب وطرق السفر في البر و البحر و الجو وذلك لتزداد التكلفة على المسلمين و التضيق عليهم لأن الدين الإسلامي خفف على المسلم شرط الحج ليمحو ماتقدم من ذنبه و ما تأخر و الامتثال لأمر الله عز وجل في قوله تعالى (من استطاع إليه سبيلا)، فالاستعمار يرى أن الاستطاعة وحدها لاتكفي و أضاف إليها شروطا تتنافى مع الروح و الدين بحيث يصبح الغير مستطيع قادرا على الإتيان بركن الحج و المسطيع يصبح قادر و شروط الحكومة قائمة على البراءة من جميع التهم و الجرائم المدنية. (محمد البشير ، ص98)

فالإجرام المدني تعتبره الحكومة سرقة و أكل مال الناس بالباطل و شهادة الزور و غيرها من الجرائم بالباطل و شهادة الزور و غيرها من الجرائم التي تمنع من الحج ولم تراعي الجرائم والكبائر كالقتل و الزنى و شرب الخمر بل تعدها من الحلال و لاتعاقب عليها مع أنها من الرذائل ،فالغاية من الحج العودة الى الطريق الصحيح و التوبة و المغفرة ، أما عن الإجرام السياسي هي حب الوطن و الجهاد و الكفاح لأجله و لأجل الشعب ،و العمل على المقاومة هذا هو الإجرام السياسي هي حب الوطن و الجهاد و الكفاح لأجله و لأجل الشعب ،و العمل على المقاومة هذا هة الإجرام السياسي تعتبره الحكومة الجزائرية مانعا من أداء واجب الحج ،ادعت الحكومة الفرنسية كل هذه الشروط زنصت بها لمنع المسلمين من الإتيان بركن الحج وتكون تحت سيطرتها .(أحمد طالب ، ص 111)

قامت الإدارة الفرنسية بمحاربة الله في دينه الإسلام ،فتنتهك حرماته،و تكون من نفسها مرجعا لهم ،و تدخلت في شان الحج فتبيحه و تمنحه لمن أرادت و تحرمه على من أرادت و تضع العديد من العوائق ،و تكون جمعية من أتباعها باسم الحرمين تشارك المسلمين في أداء هذا الركن "بجهد اقل" من حاكم مسيحي و قائد و جماعة من الجواسيس ،وتفرض سيطرتها على البحر و السفينة ومكة و شعابها كلها لتبقى فريضة الحج في قبضة الحكومة (محمد البشير ،ص 112)

نستنتج من خلال دراستنا السابقة لهذا الفصل أن جمعية العلماء المسلمين طالبت بتحرير الدين الإسلامي و إرجاع مؤسسات الدين إلى مستحقيها و الذين هم أهل لها من علماء الأمة و تعتبر المساجد و الأوقاف من أهم فروع قضية فصل الدين الإسلامي ، وأن الأوقاف و المساجد هي النواة و المركز الروحي لقيام العلم الديني و الأسس الدينية و اتخذت لها عدة نماذج و موضوعات و طالبت بتحرير رجال الدين الإسلامي لغرض القيام بعملهم الديني على أكمل وجه وفق القواعد الشريعة الإسلامية ،كما يعتبر القضاء الإسلامي أهم مادافعت عنه الجمعية و طالبت بتحريره لفساد النظام القضائي الذي أصبح يعمل وفق القواعد و الأحكام الفرنسية ،رافق ذلك دفاعها عن أركان الإسلام وهي الصوم والحج لأن فرنسا أفسدتها ولم تبقها على حالها .

المبحث الخامس: اعتراضات جمعية العلماء المسلمين على سياسة التماطل في تطبيق قانون الفصل :

استنكرت ج ع م ج على لسان الشيخ العربي التبسي السكوت عن قضية فصل الدين الإسلامي عن الدولة في الجزائر، عندما تجاهل الوالي العام في خطابه الإشارة الى المسألة الدينية ،وهو ما اعتبرته الجمعية تجاهلا لحقوق المسلمين الدينية ، وعدم الفصل في مظلمة تسلط الحكومة على الدين الإسلامي على مستوى المجلس الجزائري.(البصائر ، العدد4، 1951)

كما اعتبرت السكوت و التأخير من سنة الى أخرى اعتداء صريحا متعمدا على الشريعة الإسلامية ،وعلى معابدها، ورجالها المتدينين الذين يرفضون الصلاة خلف أئمة رسميين ،هي سنوات طويلة انقضت على وجود المجلس الجزائري دون جديد يذكر ،فقد تخلى هذا الأخير عن وظيفته كنائب على البرلمان اللائكي ،و تشريع القوانين التي يعيش عليها الإسلام في المستقبل، وهو لايملك الحق في أن يضع المشاريع، ولا أن يحدد الهيئات ولا اختصاصاتها ،ولا أهليات الناخبين و المنتخبين في الهيئات الدينية لأنها أمور إسلامية داخلية ،و التدخل فيها تجاوز للحدود ،في حين تتمثل مهامه في إعادة الحكومة عن التصرف في الدين الإسلامي ،و إعلان الأمة الجزائرية أن دينها بات مفصولا....(البصائر العدد177)

ان الحكومة الفرنسية بالجزائر لاترضى حقيقة التخلي عن التصرف في شؤون الدين الإسلامي ،و إثارتها لمسألة الفصل كانت لغرض واحد يرمي الى ربح الوقت بإشغال الرأي العام الجزائري ،وإيهام العالم الإسلامي أنها تريد إعطاء الحرية الدينية للمسلمين ،وأن الحامل لها على التسويف هو انقسام المسلمين فيما بينهم.(المنار السنة 1،العدد 14،1952)

انتقدت ج ع م ج لجنة الديانة الإسلامية ،ورفعت احتجاجا صارخا ضد عدم استشارتها لرجال خبيرين بالشؤون الدينية حتى تتفادى الأغلاط الناتجة عن سوء فهم القانون الإسلامي، إن لجنة الديانة المعنية لفصل الدين الإسلامي عن الدولة في نظر الجمعية ليست في الواقع إلا عاملة على وضع يد الإدارة وضعا خطيرا على الدين الإسلامي، ولن يكون الفصل الحقيقي إلا بالإعلان عن إعادة شؤون الدين لجماعة المسلمين .(البصائر 1952،)

طالت انتقادات ج ع م ج السيد شرقي رئيس لجنة الديانة الذي أكد " أن التريث فيه مصلحة للقضية "، فاعتبرته رجلا مهملا، كما استنكرت تماطله عن النضال لرفع يد الحكومة ظاهرا أو باطنا عن الأئمة ،وجعلهم منفصلين عنها ،بعيدين عن إدارتها وتسييرها "إن شرقي العضو بالمجلس الجزائري هو في حقيقة الأمر تابع لأصله_المجلس الجزائري_ في النية و العمل ،متمم لمهمته ،وإذا أراد يوما الفصل فإنه يريد الوصل لا أكثر."(المنار، السنة !، العدد13، 1952)

ان القضية في أصلها قضية لاقاضي لها، ولو كان هؤلاء السادة (النواب) من علماء الفقه الإسلامي لأسمعونا حكم الله في تأخير هذه المسألة ،وفي العبادات المعطلة انتضارا لهذا الفصل ،و لأسمعونا أيضا حكم الله في الصلوات التي تؤدي في هذه المساجد قبل الفصل ،إن هذا التأخير اعتداء صريح متعمد على الشريعة الإسلامية وعلى معابدها.(المنار 13، 1952)

ضاعفت ج ع م ج من رسائلها و برقياتها لوزارة الداخلية ،والتي سعت من خلالها الى التفكيك المنهجي لحجج الرسالة الحضارية الفرنسية التي استخدمت سياسيا لغرض السيطرة الاستعمارية ، ووضحت في برقيتها " أن اللجنة التوجيهية لج م م ع ، شاركت استياء عميقا للشعب أمام إصرار الحكومة الفرنسية على حرمان المسلمين من الحريات الدينية الممنوحة للأديان الأخرى في الجزائر، رغم الشكاوي العديدة من الشعب الجزائري".....،إلا أن هناك القليل من الاهتمام بدراسة المشكلة ، و إحالتها باستمرار الى اللجان أخر الحل ببراعة ...."(Raberh Achi , 2005p174)

يعود الفشل في تحقيق الفصل من وجهة نظر ج ع م ج الى عوامل كثيرة أهمها : عدم أهلية الأعضاء المسلمين في المجلس الجزائري للنظر في هذه القضية بغير المنظار الذي يريده الاستعمار الفرنسي،و الذي توصل للمسخ في أشياء مقدسة بالنسبة للإسلام ، هذا المسخ عند الاستعمار هو وسيلة صالحة ليكون في خدمة السلطة ، لكن هذه الصلاحية أدت إلى المساس بنفس القداسة المسيحية ، خاصة حين حملت المسيحية سفالات التصرفات الإدارية التي أيدت الواقع الاستعماري، و ترجمة المجلس الجزائري لاحقا بتناقضاته المختلفة.(الزبيري 1999، ص 112)

أطلق الشيخ العربي التبسي حملة توعوية واسعة ،وقام بتنظيم اجتماعات مختلفة هدفها تعبئة السكان،فنظم في نوفمبر 1953م العديد من الحملات ، كانت تحضرها مجموعات من مختلف المناطق الإصلاحية لتنبيه الرأي العام حول مصير الإسلام في الجزائر ، و الكشف عن معاناته ،مؤكدا " إننا نشهد القليل من الاهتمام بهذه المسألة ،وإن اللجنة الطليعية تحمل الشعب الجزائري اليوم مسؤولية تأخر الحكومة عن إيجاد حل لهذه القضية ".(Alger Républicain ,1953)

كما أشار إلى اللامساوة في معاملة الديانات في الجزائر بمصير الأقليات الدينية في العصور الوسطى ،مما يبرر الحجة الحضارية للمشروع الاستعماري، وعلى إثر هذه الحملات اتخذت الحكومة موقفا لأنها أصبحت مسؤولة عن عدم الوصول إلى تسوية نهائية للمسألة ، وحاولت حصر بؤر هذه البرقيات ،وتم القيام بعمل استخباراتي لقياس درجة عدوى هذه القضية .(Raberh Achi ,2005p63)

وجهت الجمعية برقية احتجاج أخرى في 10 فيفري 1954م حول قضية فصل الدين الإسلامي عن الدولة في الجزائر (الحكومة)،حيث ازداد إهمال هذه القضية ،وازدادت رسوبا يوما بعد يوم تحت مفعول سوء النية و الدسائس المختلفة ،وقد حملت الحكومة و المجلس الجزائري هذه المسؤولية التي تتضاعف كلما تفاقم أمر الحالة الحاضرة ،

والتي بدورها ستفسد العلاقات بين الأمة و الحكومة.(البصائر ،1954م)

جاء الرد من السيد لخضاري العضو بالمجلس الجزائري ومقرر لجنة الديانة ،وضح فيه "أن قانون 1905م في حد ذاته لم يوضع للديانة الإسلامية ولا للقطر الجزائري أو للوفاء بالعهد الذي قطعته فرنسا لمسلمي الجزائر، صادق الأمر الدولي الصادر سنة 1907م على ذلك القانون ،وقام بتكييف تدابيره حسب الوضعية الخاصة بالجزائر، إن الإسلام لا يعرف فصل الدين عن الحكومة" (عزيز خيثر ،) وعليه فضل هذا الأخير أن يضع المسلمون ثقتهم في السلطة التي تحكم البلاد فقط،دون اعتراض أو احتجاج .

رأى الشيخ التبسي في كلام السيد لخضاري اعتداء على الإسلام و المسلمين،بمبرر أن المسيحية لم تضع ثقتها في الحكومات اللائكية على ما بينهما من صلة وعلاقة ،فكيف يمكن للإسلام و المسلمين أن يسلموا أمور دينهم للائكيين بعد؟، ورأى التبسي أن مضمون التصريح اعتراف بالعجز الفاضح لنواب الهيئة الثانية ،ووصفهم بأنهم "طلاب جرايات ووظائف"،لا نواب أمة"(البصائر ،1954)

إن ج ع م ج كانت يقظة تماما لكل مايحدث على المستوى المجلس الجزائري وعلى مستوى لجنة الديانة ،كما كانت واثقة من فشل هذه المؤسسات منذ البداية ،و اعتبرت كل هذه المماطلة و التقاعس مناورات لكسب الوقت لا أكثر ،و أيدها في الرأي المسلمون الجزائريون لغياب نتائج ملموسة.

.

الفصل الرابع : مسألة فصل الدين عن الدولة في الجزائر لدى أحزاب الحركة الوطنية

المبحث الأول: الاتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري ومسألة فصل الدين الإسلامي

المبحث الثاني : مسألة فصل الدين عن الدولة لدى حزب الشعب الى حركة انتصار الحريات الديمقراطية

المبحث الثالث :الحزب الشيوعي الجزائري ومسألة فصل الدين عن الدولة

الفصل الرابع: مسألة فصل الدين عن الدولة في الجزائر لدى أحزاب الحركة الوطنية

حاولت أحزاب الحركة الوطنية تحديد مسارها السياسي بتقديم تصورات وأراء واضحة حول الوضع في الجزائر،من أجل تجاوز المعضلة التاريخية و إنهاء النظام الاستعماري بها ،اتسم خطابهم بالدبلوماسية و الأسلوب المعتدل مع السلطات الفرنسية ،بصفتهم نواب و مستشارين ،رفضوا الاستعمار و حاولوا تقديم تصور عن النظام السياسي اللائق بالجزائريين، انطلاقا من بيان فيفري 1943م و مشاركتهم بتصريح أمام لجنة الإصلاحات الإسلامية سنة 1944م، كان تصورهم للنظام يقوم على احترام الشخصية العربية الإسلامية – التي لاتقف عائقا أمام مشاركة المسلم في إدارة الشأن العام،و إمكانية تنظيم الدين الإسلامي وفق تصور قانون فصل الكنيسة عن الدولة .

زاد اهتمامهم بمسألة فصل الدين الإسلامي عن الدولة بعد ح ع 2 ،مع توفر المادة 56 من دستور 20 سبتمبر 1947م، والتي تؤمن استقلال الديانة الإسلامية عن الدولة في الجزائر كبقية الديانات الأخرى اليهودية و المسيحية ,جرى النقاش حولها أمام المجلس الجزائري (الهيئة النيابية المحلية) بحضور نواب و زعماء الحركة الوطنية للبحث في طريقة تحقيق المشروع، و الخوض في مسألة العلمانية بكل أبعادها ،و امتد الأمر معهم إلى التنظير للدولة الجزائرية ،وتحديد طابعها و شكلها في ظل تعدد الأجناس و اختلاف المذاهب.

تناولت في هذا الفصل إشكالية الدين و الدولة في فكر فرحات عباس ،وجهود إ د ب ج لتحديد طريقة استقلال الدين الإسلامي و نحاول أيضا في هذا الفصل الوقوف على الاقتراحات التي قدمها حزب الشعب الجزائري و الحزب الشيوعي الجزائري

المبحث الأول : الاتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري ومسألة فصل الدين الإسلامي

اتضح الموقف الإيجابي لفرحات عباس من الدين الإسلامي ،بإدراجه إلى جانب اللغة العربية و المدنية الإسلامية ضمن المبادئ الصالحة التي يجب أن تقوم عليها السياسة الجزائرية ،(فرحات عباس، 2005، ص 143) فالرؤية لديه واضحة عن حقيقة الوضع في الجزائر، و التخلص منه يقتضي مشروعا كبيرا بنقل هذه الأخيرة إلى أفضل حال أفضل منه ،معبرا عن استيائه من تدخل الإدارة الاستعمارية في كل الأمور بما فيها أمور الدين الإسلامي.(نور الدين، ص 121)

فقد عقب على منشور ميشال سنة 1933م قائلا "إننا نحتج بكل قوانا ضد مايمس ديننا وحرية اعتقادنا ،ولا يسوغ إلا للمسلمين وحدهم أن يفصلوا مسألة فصل العلماء المرابطين ..، و المساجد الله تبقى مفتوحة للجميع " ،وأكد أن الإسلام هو الشيء الوحيد الذي بقى للمسلمين في الجزائر ، متعجبا من

مديرية الشرطة التي لا تتدخل في شؤون الكنيسة و شؤون الكنيس ،فلماذا تتدخل في شؤون المساجد؟(السنة النبوية المحمدية)

ولقد أشار فرحات عباس إلى حقيقة الوضع الديني في الجزائر" صحيح أن المجتمع الجزائري المسلم يتخبط في جملة من العاهات بفعل الممارسات الدينية المختلفة ،و كل المظاهر الإيمانية الداخلية و الخارجية التي جعلتنا نمر بأزمة أخلاقية ،إنها حقيقة وواقع لايمكن إنكاره ،(la voix des humbles ,25mars 1933) في المقابل توجد أساليب من شأنها أن تكون سببا للخلاص من هذه المشاكل "فتأسيس ج ع م ج ونشاط أعضائها أصحاب الإيرادات أمر إيجابي جدا ،مادام أن هذه الجماعة لم تنحرف عن الدين وعن تأويله ، وبمقدورنا أن نأمل في القضاء على التعصب و الشعوذة ،ونرتقى بالحس الأخلاقي لدى الأفراد و الجماعات".(la voix des humbles .ibid ,p65)

رفض فرحات عباس تهجم سرفييه (Servie) على الدين الإسلامي ،ووضح حقيقة المجتمع الجزائري و العالم الإسلامي "بأنه يعيش واقعا مريرا وحالة من الانحطاط الظاهرة "، لكن الشعب الجزائري قادر على الوصول في نظره إلى مصاف المستعمر إن توفرت له الظروف ،و أتيحت له الفرصة لتحقيق ذلك، موضحا أن هذه القيود ارتبطت بالأحكام المسبقة التي أطلقتها أوروبا وفرنسا على الإسلام و المسلمين ،مستغربا من موقفها المتعصب اتجاه هذا الشعب الذي يعيش معاناة شبيهة بمعاناتها أمس (الجوع ،الفقر...) ،لكن نجاحها في تجاوز تلك الألام جعل الفرنسي يظهر بمظهر الرجل المتفوق ،بل و المسيطر (في الجزائر) حين ساهم بشكل و بأخر في تأزم وضع الأهالي ،وضياع حقوقهم و تشتتهم.(عباس 2007,ص73)

تطور فكر فرحات عباس خلال ح ع 2 ، ومعه رجال مثل الرائد أحمد بومنجل و أحمد فرنسيس ،و مساعديه حتى الأصغر منهم قدور ساطور وعلي بومنجل ، ارتكز جميعهم على نفس المبادئ ،وتبنوا نفس الأسس : المساواة ومناهضة الاستعمار الفرنسي، بفضلهم كان الاتصال ممكنا مع القوميين من حزب مصالي PPA، إذ حركت وقتها المناقشات المكثفة الجميع إلى إنتاج وثيقة أساسية هي البيان(Malika Rahal.2017,p17)

تعتبر الوثيقة أكثر من عريضة دفاع،إنها في الواقع شهادة للتاريخ وعقد إيمان ،هكذا عرف ممثلوا الجزائريين بالوثيقة التي رفعوها إلى السلطات الحلفاء بالجزائر ،بما فيها السلطات الفرنسية في فيفري 1943م، شهادة للتاريخ على العلاقات التي جمعت مابين فرنسا و الجزائريين ،و تاريخ الاضطهادات التي تعرض لها هؤلاء على يد الحكومة الفرنسية ،ومرحلة مهمة في تاريخ الحركة الوطنية للبحث عن نظام

يليق بالشعب الجزائري ،فالإهمال الذي تعرض له هذا الأخير وغيابه من مخطط المعمرين و الميتروبول و الحكومة العامة جعل النواب يتحملون مسؤوليتهم اتجاه الجزائريين.(سعد الله ،1992،ص269)

إن البيان هو استجابة للرغبة الجماعية لشعب واع بحقوقه، غير راض بواقعه، يبحث عن التغير الذي ينم عن وعي سياسي كبير بمفهوم الحرية و الاستقلال ،الشعب لايريد أن يبقى مسلم فرنسي وفقط، بل أصبح يبحث عن حل جديد ،يكمن في الاعتراف بوجود كيان جزائري له جنسيته لضمان الأمن و الاحترام " إن الجنسية الجزائرية و المواطنة الجزائرية هما اللتان تمنحان المسلم الجزائري الأمن الأوفر لكونه جزائريا مسلما،و تعطيان وضوحا وحلا أكثر منطقية لمشاكل تطوره وتحرره"(عز الدين ، 2009،ص 200)

إن الدين الإسلامي حسب البيان موجود و دائم الوجود، و الدليل على ذلك قيام المقاومات الشعبية التي اصطبغت بالصبغة الدينية منذ بداية الاحتلال (إن الإسلام يبقى الغذاء الروحي للمقاومة ومحركها في كل الأطوار التاريخية) ،"إن الأمة القوية التي اعترف الماريشال بيجو (Maréchal Bugeaud) بها قد دافعت بضرروة عن أراضيها وممتلكاتها وحريتها،وهي التي دافعت قبل كل شيء عن الإسلام الغالي على قلوبهم ،والذي يمثل تصورهم السياسي و الاجتماعي و الديني"(Claude Collot ,Jean-Robert Henry.p 156) ،ولو لم يعتنقوا الإسلام لكانوا في وضع يليق بهم ،لارجعية فيه ولا تخلف.

سعى البيان من خلال طرحه المسألة الجزائرية إلى ضرورة خلق أو إعادة الاعتبار للمسلم الجزائري،بالتخلص من نظام الإخضاع الذي فرضته السلطات الفرنسية عليه ،والذي كشف عن التناقض الخطير لحقيقة الوضع في الجزائر ،وأكد على أن هذه السياسة لا تتناسب مع طبيعة الشعب "فشعب كشعب الجزائر الذي تعرض للاحتلال بالقوة،هو شعب موحد في إطار من التقاليد و اللغة و الدين ،و الحضارة التي جعلت منه أمة قائمة على العنصر الجزائري، إذ أثبتت تجارب كثيرة فشل سياسة تجنيس المسلمين الجزائريين، لأنها كثيرا ماكانت تؤدي إلى المساس بعقائدهم الدينية و تقاليدهم الأسرية....."(Claude Collot. Jean-Robert Henry ,p167) .ومن هذه العبارة نستنتج بأن الميزات و الخصائص الدينية و الثقافية للشعب الجزائري مثلت حصنا منيعا أمام أي موجة تجنيس أو تغريب ،حتى أنها كانت تدافع عن نفسها دفاعا ذاتيا وباستمرار.

ونتيجة للضغط الشديد –بسبب البيان – تحرك الفرنسيون نحو الإصلاح ،فقدم الجنرال كاترو Catrouxجملة من التدابير كتعهد للإعتناء بشؤون المسلمين الجزائريين، و تسخير كل الجهود لمعالجة أحوالهم حسا ومعنى حسب ماتقتضيه ظروف النظام الجديد، لكن الملاحظ أن عملية تنفيذ تلك التدابير

اتسمت بالبطء،رغم اهتمام الأخير بمستقبل الجزائر خصوصا،و الإسلام في شمال إفريقيا عموما ، مؤكدا في تصريحاته أن مستقبل مسلمي الجزائر مهم بالنسبة له بقدر أهمية مستقبل الفرنسيين، كما أكد أن الدين الإسلامي لايشكل عائقا أمام تحقيق الأخوة الإسلامية الفرنسية ،فالمشروع أعم من أن يقف في حدوده الدينية .(البلاغ الجزائري،1943)

يمثل الدين في نظر فرحات عباس خاصية من خصائص الأمة ،لايمكن إزاحته أو إلغاؤه ،لكنه يشير في الوقت نفسه إلى أن القومية الدينية هي مفارقة تاريخية ،و أن عهد التبشير الديني قد انتهى ،وعليه لا يمكن لهذه العوامل أن تقف في وجه التواصل الإنساني ،أو تحول دون تقارب الجزائريين مع جميع الأعراف من جميع الأديان ،لذلك لايمكن للمسلم أن يلغي الطرف الأخر ،سواء كان مسيحيا أو إسرائيليا.(Charles Robert Ageron .1994p 186)

إن الدين في نظر فرحات عباس ،وكما وضحه في وصيته السياسية" هو بين الله ورجل الله ،هناك بالضبط المسافة بين الأرض و السماء "، مؤكدا "أن الدين مسألة ضمير ،وإرادة حرة لاينبغي اضطهادها،يجب أن تدرس بحرية ،ولكن هناك تنتهي صلاحياته ،فلا يدخل في أي منازعات اجتماعية ،ولا في تشكيل الحكومات ،وإن قضايا الدولة من مهمات الدولة فحسب.(ibid ,193)

ونستشف من كلامه هذا استحالة أن يحل الدين محل السياسة أو النظام السياسي ،لأنها مهمة الدولة المدنية الحديثة بأنظمتها ،القائمة على احترام هذا الدين كمقوم من مقومات الدولة و المجتمع على حد سواء ،لكنه لايتعدى إلى حد فرض النظام السياسي ،ولا التدخل في أنظمة الحكم.

وما ذكرناه سابقا يدل على أن فرحات عباس أراد التوجه بالجزائر وجهة جديدة ،يكون فيا الإسلام مقبولا ومحترما ،و أساسا للربط بين المواطنين في الدولة ،ولكن لايمكن اعتماده كمصدر من مصادر السلطة السياسية سواء بتشريعاتها أو ممارساتها ،وجاء موقفه هذا تأثرا كغيره من المفكرين بالثقافة الأوروبية ،وما وصلت إليه هذه الأخيرة من ممارسات ديمقراطية تحققت فيها الحرية و المساواة.(إسماعيل ،ص217)

لم يعارض فرحات عباس العلمانية التي تفصل بين الدين و السياسة لأنه متشبع بفكرة الإسلام كوطن روحي، فقد كان يرى "أن أرض الإسلام واسعة جدا،ففي الإسلام لا يوجد وطن إقليمي ،في العالم الإسلامي أرضنا ،وطننا ،شعبنا حيثما كنا ، لأن وطننا روحي ثقافي حضاري ليس له حدود ،ولا يعترف بجنس على حساب جنس أخر، ولا وطن على حساب وطن أخر،فحيثما يوجد مؤذن يؤذن للصلاة فذاك وطن المسلم".(عباس، 2015، ص 171)

الفصل الرابع: مسألة فصل الدين عن الدولة في الجزائر لدى أحزاب الحركة الوطنية

مثلت طرق التصالح و التعايش بين مختلف الأجناس في نظر فرحات عباس مظهرا من مظاهر النظام الجمهوري ،وشكلا من أشكال نجاحه ،وعامل العلم أهمها ،فعن طريقة يتحقق الارتقاء الاجتماعي ،ومن خلاله ينمو الوعي السياسي ،وبه ينضبط السلوك و أسلوب التعامل.

الاتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري و الدين الإسلامي (1946- 1948م):

ساهم الاعتقال التعسفي الذي تعرض له فرحات عباس بعد حوادث 8 ماي 1945م في اقتناعه بضرورة بعث الجمهورية الجزائرية المستقلة ،استقلالا داخليا في إطار الاتحاد الفرنسي. كانت انطلاقته لصياغة برنامجه السياسي الجديد بعد صدور قانون العفو العام في الجزائر (مارس 1946م) انطلاقة ثابتة ،مستشيرا فيها رجال القانون بفرنسا (كالأستاذ Achille Mestre مدرس الحقوق بكليتي تولوز و باريس ،و السيد Charlier أستاذ القانون العام بجامعة الجزائر) حول موقف دستور الجمهورية الرابعة من إمكانية تحويل عمالات الجزائر إلى دولة تحتفظ فيها فرنسا بشؤون السيادة ،تم التأكيد لاحقا بعدم مخالفة الفكرة لروح النص. (الزبيري ،ص 106)

عبر النواب عن أرائهم و تصوراتهم الاجتماعية و السياسية في إطار البرنامج الذي قدم أثناء مشاركة حزبهم في الانتخابات العامة (جوان 1946م) ،حيث استفادوا من الحملة الانتخابية لتقديم مشروعهم و التصويت عليه ،و أكدوا خلالها أن الجميع لهم الحق كمواطنين في بناء الدولة ، والمشاركة في إدارة الشأن العام على اختلاف مذهبهم ودينهم،وحرصا منهم على مصالح الشعبين الفرنسي و الجزائري المسلم " لن نهجر شيئا من أيديولوجيتنا حول الأخوة الإنسانية في إطار الوطن الجزائري ،حيث يحقق كل واحد سعادته ،ولا يتحقق ذلك بتوجيه كتلة فرنسية ضد كتلة مسلمة ،وهو مشروط بجهود تقارب صريح، وفهم التبادل ،صناع هذه المصالحة هم الرجال أصحاب النيات الحسنة ، من المسلمين و المسيحيين...." (عباس، 2005 ،ص 203)

ركز إ د ب ج في برنامجه على أن الجمهورية الجزائرية ستعيد للمسلمين الجزائريين شخصيتهم العربية الإسلامية ،و تحترمها كما تحترم الشخصيتين المسيحية و اليهودية على السواء ،و أكد أن الاعتراف بالشخصية العربية الإسلامية _ من وجهة نظره_ لاتعني بأي حال من الأحوال وفي أي وقت من الأوقات الانسحاب إلى الذات ،أو الركود ،أو التعصب ،أو كره الأجانب ،إن النواب مؤمنون بقدرات الطرف الأخر (الأوروبي) ،ومدركون تمام الإدراك بتطوره و تقدم علومه ،واستيعابه من طرف المسلم أمر ضروري من أجل التطور و التفتح، ومواجهة العالم المعاصر عن طريق استعارة علومه و تقنياته .(رابح ،2015، ص 123)

الفصل الرابع: مسألة فصل الدين عن الدولة في الجزائر لدى أحزاب الحركة الوطنية

اعتبر إ د ب ج مسألة فصل الدين الإسلامي عن الدولة من المسائل المهمة التي تحتاج المتابعة ،فطالب باستقلالية الديانة الإسلامية عن الدولة في الجزائر كبقية الديانات الأخرى ،في إطار قانون الفصل ديسمبر 1905م ومرسوم سبتمبر 1907م ، والتي تؤمنها المادة 56 من دستور 20 سبتمبر 1947م، "وإيمانا بمبادئ الدستور الفرنسي، فإن الحزب ينتظر إتباع سياسة ترتكز على مبادئ الحرية و المساواة و التآخي ،والتي تظهر في احترام هذا الدين و معتنقيه".(عبد السلام ، ص 325)

قاد إ د ب ج حملة على عجل بصيغة "الاستقلال الفعلي للدين الإسلامي ،وإعادة أملاك الحبوس إلى المجتمع المسلم "، ويذكرنا تعبير"الاستقلال الفعلي" من وجهة نظر الباحثة رحال مليكة بأن الأمر لا يتعلق بتغيير روح قانون الفصل بين الكنائس و الدولة لعام 1905م، ولكن لتطبيقه على الدين الإسلامي في الجزائر، كما أن الموقف المؤيد للفصل في السياق لايحكم مسبقا على المكانة التي سيأخذها الدين في الجمهورية الجزائرية المستقلة .(Malika Rahal , 2017 ,p188)

ووفقا لتصوره_ إ د ب ج _ عن الجمهورية الجزائرية التي ينشدها مستقبلا ،أشار الحزب في أكثر من مقام إلى أنها لن تكون دولة إسلامية أو ذات سلطة إسلامية ،الفصل في السياق الاستعماري هو الدفاع عن الإسلام لتعزيز الشخصية الجزائرية ،و الحد من الادعاءات الاستعمارية لاستغلالها و استعبادها.

ظل الدفاع عن الدين الإسلامي بالنسبة للحزب كحصن للهوية على حد تعبير جاك بيرك(Jacques Berque) ثابتا في شكل المطالبة بتطبيق قانون فصل الكنائس عن الدولة على الدين الإسلام ،اعتمادا على وثيقة قانون 20 سبتمبر 1947م_ تضمن المادة 56 منها استقلالية الدين الإسلامي عن الدولة في إطار قانون 9 ديسمبر 1905م و المرسوم الصادر في 27 سبتمبر 1907م- التي اعتبرها الحزب جزء من المنطق السياسي الذي يهدف الى إعطاء بعد قانوني لإدارة الديانة الإسلامية وفقا لمبادئ الجمهوريين. (Malika Rahal ,2017)

قدم إ د ب ج تقريرا في غاية الدقة الى مكتب المجلس الجزائري بتاريخ 30 ديسمبر 1950م، وظف فيه معارفه التاريخية و القانونية ،للمطالبة بمبدأ المساواة في تطبيق قانون الفصل على الدين الإسلامي في الجزائر ،أسوة بالديانات الأخرى لتحقيق نتائج مشابهة للنتائج التي حققتها فرنسا الميتروبول في إرساء السلم بين الطوائف ،و اختفاء التناحر بين السلطات ،وقد أدت هذه الجهود إلى ضمان العيش المشترك بين جميع الأجناس باختلاف مذاهبهم ،النتيجة نفسها تحققت عندما تم تطبيق العلمانية على الديانتين المسيحية و اليهودية في الجزائر سابقا.

الفصل الرابع: مسألة فصل الدين عن الدولة في الجزائر لدى أحزاب الحركة الوطنية

خص نواب إ د ب ج تقريرهم بمقدمة طويلة ، وضحوا فيها الانتهاكات التي تعرضت لها المؤسسات الدينية في الجزائر منذ دخول الاستعمار الفرنسي إليها سنة 1830م ، بسبب نقض الحكومة الفرنسية للعهد الذي قطعته في اتفاقية 5 جويلية 1830م " ستبقى ممارسة الديانة حرة ،لايجوز المساس بحرية السكان بممتلكاتهم ،تجارتهم .." ، كما أشاروا إلى أن مجموعة القوانين التعسفية التي سنتها تلك الأخيرة ماكانت إلا بغرض السيطرة على شؤون الدين الإسلامي ، ومؤسسة الأوقاف ، والممتلكات الدينية .(ibid,p 23)

كتب نواب إ د ب ج " لايمكن لمجموعة L U.D .M.A أن تظل غير مبالية لفترة طويلة في مواجهة القصور الإدارية، يجب تحقيق استقلال الديانة الإسلامية بما يرضي تطلعات المسلمين المشروعة ، و أنه لا أولوية لديانة على ديانة أخرى ،يجب أن تمارس جميع الديانات بكل حرية ،يجب أن تظل الدولة على حياد في تعاملها مع الطوائف الثلاثة"(C.A.O.M ,proposition de décision de L U.D .M .A,p10)

احتوى المشروع اثنى عشرة مادة ، موزعة على خمسة عناوين أساسية هي:

- العنوان الأول عن طريقة إسناد الممتلكات الدينية الإسلامية من المادة 1-4
- العنوان الثاني مباني الديانة الإسلامية (المادتين 5- 6)
- العنوان الثالث الجمعيات الدينية و الاتحاد العام للجمعيات الدينية الإسلامية في الجزائر (المادتين 7- 8)
- العنوان الرابع اقتراحات عامة ترتبط بالمعاشات و النفقات ،كما وضحته المواد من 9 الى 11.
- العنوان الأخير أحكام انتقالية تمت الإشارة إليها في المادة 12 .(ibid ,p 29)

يبدو أن الاقتراحات التي جاءت في التقرير شبيه إلى حد ما بالاقتراحات التي قدمتها ج ع م ج في مذكرتها السابقة ، خاصة ماتعلق منها بالاتحاد العام للجمعيات الدينية الإسلامية و المجلس الإسلامي الأعلى ،وهذا دليل قاطع على تقارب الرؤى و تشابه وجهات النظر بين الطرفين لتقديم مخطط ناجح لتسير شؤون الدين الإسلامي بعيدا عن التدخلات الإدارة الاستعمارية ،ولأن مسألة فصل الدين الإسلامي عن الدولة في الجزائر أصبحت مسألة وطنية ، وطد هذا الأمر العلاقة بين الحزبين للوصول إلى حل نهائي بمشاريع منطقية و اقتراحات واقعية لتحقيق استقلالية الديانة الإسلامية عن الدولة في الجزائر ،تم لاحقا توزيع مشروع إ د ب ج باللغة الفرنسية ،لكن ترجمته باللغة العربية لم توزع.

الفصل الرابع: مسألة فصل الدين عن الدولة في الجزائر لدى أحزاب الحركة الوطنية

لقد تطرق الحزب في برنامجه إلى مسألة الحج من خلال جريدة الجمهورية الجزائرية " لا نقبل أن يتم تنظيم ممارسة أحد الفرائض الدينية بهذا التحقير ،فالمسلمون ليست لهم شعائر إلا تلك التي تعينها الحكومة العامة" (La République Algérienne ,1946 ,p26) .

و في المقابل درست اللجنة المشتركة بين الوزارات و المسؤولة عن تنظيم الحج في جلستها الأولى – بتاريخ 9 فيفري 1948م- شروط أداء الحج لعام 1947م، إذ خلصت حينها و إجماعا إلى : الإبقاء عليه في شكل قافلة تنظمها الحكومة (حجز السفينة ATHOS2 لنقل الحجاج في العام التالي)تحديد مهمة الحكومات المحلية والتي تتمثل في إنشاء قوائم الحجاج ،و الانتهاء منها قبل ثلاثة أسابيع من المغادرة ،و أن تصل هذه الملفات إلى الوزارات المعنية قبل حلول أول سبتمبر على أبعد تقدير، ومن هذا التاريخ لاينبغي إجراء أية تغييرات إلا بموافقة رسمية من المفوض الحكومي المسؤول.(النجاح ،1949)

متابعة النواب لهذه المسألة أثبتت بشكل أو بأخر أن هموم المسلمين الجزائريين كانت هي نفس الهموم التي حملها الحزب في ملفات احتجاجه ضد الإدارة الفرنسية وضد سياستها ،إذ لم يرض هذا الأخير إطلاقا بأن تمارس العنصرية و التمييز على شعبه و ذويه.

الاتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري و مسألة القضاء الإسلامي و اللغة العربية :

لقت المطالب التي صاغتها جمعية القضاء الإسلامي بالجزائر العاصمة _ و المتمثلة في المحافظة على البقية الباقية من الشريعة الإسلامية ، و استرجاع مافقدته هذه الأخيرة من سلطة ونفوذ بفعل القوانين الجائرة، تأييد نواب إ د ب ج الذين باركوا مطالبها بإلغاء كل إجراء مخالف للشريعة الإسلامية ،إلغاء الأمر الصادر بتاريخ 23 نوفمبر 1944م ، معارضة مشاريع فصل التوثيق من القضاء ، وحصر المحاكم و القضاء في تشريع الاستئناف و النقض والإبرام مع إعادة السلطة الشرعية كما بينتها الديانة الإسلامية ،وإلغاء كل تشريع سواها.(النجاح ،السنة 26، 1947)

تعددت المطالب حول إصلاح القضاء الإسلامي لاسترجاع صلاحيات القاضي المسلم كاملة ،و إنشاء محاكم مؤلفة من المسلمين فقط،جاءت هذه المطالب مخالفة للقانون الوزاري الصادر في 17 مارس 1889م ،و الأمر الصادر بتاريخ 23 نوفمبر 1944م المتعلقين بتنظيم محاكم الشرع الإسلامي ،لأن الهدف يتمثل في الرجوع لعهد المجالس القديمة التي كانت قائمة بداية الاحتلال.(ليلى حمري ، 2001، ص 23)

نبه نواب إ د ب ج في تدخلهم بتاريخ 24 مارس 1954م إلى أزمة التوظيف التي يعيشها القضاء الإسلامي بسبب الوضع السيء الذي تنظم فيه المسابقات ، رغم صدور مرسوم 10 جويلية 1951م المتعلق بلوائح الإدارة العامة لتوظيف العدول المالكيين ،ففي دائرة الجزائر مثلا تم وضع نظام خاص

ودقيق جدا لضمان السير الحسن لعملية التسمية و التعيين في مسابقة 8 ديسمبر 1952م،حيث نصت المادة 2 من تشكيل لجنة تحكيم للاختبارات الشفوية و الكتابية لاختيار مترشحين أكفاء ،متمكنين في مسائل الشريعة و المعاملات . (J.O .A 1952)

و أمام تعنت الإدارة الفرنسية وضع إ د ب ج من خلال نوابه "فرحات عباس ،بن خليل ،إضافة إلى أحمد فرانسيس " في 7 فيفري 1950م اقتراحا للبث فيه ،حمل رقم 50-1 حول إعادة تنظيم القضاء الإسلامي ،استعرضوا فيه وضع القضاء الإسلامي منذ الاحتلال إلى تلك اللحظة ،ووضعوا طريقة التشكيلة .عنونوا القسم الأول منه بتنظيمات عامة ،تضمنت 7 نصوص منها أصول الأحكام و الإجراءات القانونية ، القسم الثاني سموه بتنظيم المحاكم الإسلامية ،حوى 24 مادة موزعة على أربعة فصول وهي الصلاحية القضائية من الدرجة الأولى _ محكمة_ ،الإجراءات القانونية في الأحكام الأولى ،الإجراءات للاستئناف (مجلس الإعادة) ،الغرفة الإسلامية لتسيير مجلس النقض و الإبرام.(ليلى ، ص 220)

قدم " جيوديلسي "(Giudicelli) اقتراحا واحدا رآه مناسبا بأن يبعث مشروع " حسن احمد " مقرر لجنة الديانة الأولى إلى الإدارة العليا ، باعتبار هؤلاء القضاة المسلمين من هيئة الموظفين التابعين لهذه الإدارة ،وركز على نقطة واحدة تتعلق بتحسين وضعهم المالي، وهي النقطة المشتركة بين مختلف الاقتراحات ،إلا أنه لم يكن مقتنعا بأهلية المجلس الجزائري لمعالجة هذه القضايا ، واعتبر المسألة مرتبطة بالحكومة الفرنسية وهي بعيدة كل البعد ، كما رأى أن النقاش حولها أمر حساس جدا قد يؤدي إلى مشاكل كثيرة .(ibid ,1950)

رغم مطالب النواب المتكررة و اقتراحاتهم المتعددة لم ينجح هؤلاء في تحقيق نتائج ملموسة ، و السبب في ذلك يعود إلى نواب الهيئة الانتخابية الأولى ،وتعنتهم الواضح من خلال اقتراحاتهم التي ترفض الفصل في المسألة لأن أي تطور فيها قد تنجر عنه عواقب وخيمة .

لم يتنكر فرحات عباس لفضل اللغة العربية و الثقافة الفرنسية عليه ، فقد مكناه السبر من الديمقراطية و النزعة الإنسانية الحقة ،في المقابل قدم اللغة العربية كعنصر فعال في بناء الحضارة العربية الإسلامية ، وأنها مخلصة الدين الإسلامي من التعصب و الخرافات التي لحقت به ، لكنها أصبحت لغة محرومة منبوذة و أجنبية اليوم في مختلف المصالح الإدارية "فالجزائري إذا احتاج وثيقة إدارية بسيطة ، سواء عند القاضي أو الحاكم أو حارس المياه و الغابات أو قابض الضرائب فلابد له من مترجم ". (فضيلة ،2018،ص 247)

اتضح موقفه من اللغة العربية ومن وضعها في الرد الذي أدلى به أمام جريدة le Combat الفرنسية في جوان 1946م ،حين سئل عن مكانتها أمام الإقصاء ،وحملة التهميش و الإبعاد التي تعرضت و تتعرض لها ، فقال " إننا لانقبل في حال من الأحوال أي نوع من الإقصاء الحقيقي الذي يهمش اللغة العربية التي أصبحت لغة أجنبية على الأرض الأم (الجزائر) بفعل السياسة الاستعمارية ،مضيفا لا لغزو الثقافة الإسلامية " متطلعا إلى أبعد من هذا حين طالب في مشروعه (الدستور) أمام السلطة الفرنسية بأن تكون اللغة العربية لغة رسمية إلى جانب اللغة الفرنسية ،وعلى أن يكون التعليم إجباريا للبنين و البنات.(أحمد ، 2013،ص 269)

اعتبر الحزب التعليم من المهام التي تقع على عائق السلطات العامة و تكلفتها بشكل خاص ، واعتبر أن أي حكومة تتنصل لسبب أو لأخر من هذا الواجب فهي ترتكب جريمة ضد الإنسانية ، فالأصح أن تحرير الروح يتطلب ثقافة و تقاليد فكرية لايمكن أن يقدمه إلا التدريس المخلص ،حقيقة إن التعليم لا يقدم باللغة الأم لغالبية سكان هذه المنطقة ،وهي من بين الاستثناءات النادرة ولكن غير المبررة في الجزائر ،وعلى هذا الأساس قدم الحزب تعهدا بطرح مقترحات و اقعية في المستقبل ، والتي ستأخذ في الاعتبار الإمكانيات المالية للجزائر وكذا الموظفين المتاحين .

أشار الحزب إلى ضرورة ضمان استقلالية تدريس اللغة العربية ، وكذلك تدريس اللغة الفرنسية ،وفضل ألا يكون الصراعات السياسية التي تتعارض بشكل دوري مع الإدارة الجزائرية و المستوطنين من جهة تداعياتها على هذه المؤسسة. ولا ينبغي التعامل مع التعليم من منظور سياسة الاستعباد التي يتمثل هدفها الرئيسي في تعقيد التعليم لأن هدفه نبيل للغاية ، هدف إنساني بارز ،يجب أن يكون محصنا من التقلبات السياسية.(La République Algérienne ,1952)

أدلى النواب باقتراحهم و مخططهم الذي يحوي 5 مواد أمام المجلس الجزائري ،وضحوا من خلاله كيف تتم عملية التدريس، و الشروط التي يجب أن يحوزها المعلم للانخراط في هذا السلك لحساسيته " يتم تدريس اللغة العربية من قبل المدرسين و المعلمين الذين سيتم تدريبهم في المدارس العادية ثنائية اللغة" ، واقترحوا حلولا في حالة نقص الموظفين "إذ يتم استدعاء المعلمين المساعدين ،و تحديد معايير تعيينهم و الشروط التي سيؤدون بموجبها واجباتهم ....." (Ibid)

و استجابة لرغبة إ د ب ج و لأن جودة التعليم تعتمد على المديرين التنفيذيين طالب المجلس الجزائري بمايلي:

- إنشاء كلية لتدريب المعلمين على التعليم ثنائي اللغة

- يجب أن تكون مدة الدراسة في هذه المدرسة 3 سنوات للتدريب العام ،و سنة واحدة للتدريب المهني
- يتم التوظيف عن طريق امتحان تنافسي مفتوح لطلاب المدارس الثانوية الفرنسية الإسلامية في نهاية الدورة الأولى.

لم تعرض هذه الاقتراحات للمناقشة ،وتم تأجيل النظر فيها لمدة سنتين تقريبا بسبب إهمال اللجنة المختصة "لجنة البطاقة المدرسية" ،وعدم رغبة الإدارة في نشر التعليم خاصة بالدواوير. تم لاحقا حل اللجنة من طرف المجلس الجزائري في جوان 1954م بسبب فشلها أمام ضغط النواب ، وأوكل للجنة الثانية مهمة الشروع في تولي هذه القضية بدراسة الاقتراحات المقدمة إليها. (bull. Mensuel des questions islamiques ,1954)

يمكننا أن نعلق في الأخير ،وبعيدا عن المستجدات التي أفرزتها هذه المسألة أن إ د ب ج قد وضع مخططا دقيقا لتعليم اللغة العربية في الجزائر ،قناعة منه بأنها عنصر أساسي في مشروع الدولة الجزائرية مستقبلا ،فقد لمسنا في تفاصيل التقرير السابق حرص الحزب تخطيطا و تنظيرا لجميع مراحل التعليم من المستوى الأول الى الثاني و الثالث ، بغية تحقيق غرض واحد لا اثنين وهو إعادة الاعتبار لهذه الأخيرة.

المبحث الثاني : مسألة فصل الدين عن الدولة لدى حزب الشعب إلى حركة انتصار الحريات الديمقراطية

تقرير مصالي الحاج أمام لجنة الإصلاحات الإسلامية:الشخصية الإسلامية:

كان مصالي الحاج من الشخصيات التي أدلت برأيها في مشروع منح الجنسية الفرنسية للجزائريين المسلمين ،و تحقيق المساواة بينهم و بين الكولون في الحقوق السياسية و المدنية نهاية 1943م،فقد عكست إستجابته السريعة إدراكه التام لحقائق الجزائر وواقعها عن قرب ،بعدما نقل نشاط حزبه من فرنسا إليها سنة 1937م،إذ تبنى أسلوب المهادنة و النفس الطويل، وتخلى عن مطلب الاستقلال بالنبرة الشعبوية البعيدة عن الواقع ،موضحا"أن المهمة الفورية لحزب الشعب الجزائري هي الكفاح من أجل تحسين الوضع المادي و المعنوي للجزائريين ،سيعمل الحزب من أجل الانعتاق التام للجزائر دونما انفصال عن فرنسا ،ومن ثم فالجزائر المحررة المتمتعة بحرياتها الديمقراطية التي استعادتها عبر الكفاح

و النضال ،و بعد حصولها على استقلالها الإداري و السياسي و الاقتصادي في الداخل يمكن أن تندرج بحرية في النظام الأمني ....."(نور الدين ثنيو ،)

قدم مصالي الحاج في 15 جانفي 1944 م بصفته رئيسا لحزب الشعب الجزائري تقريرا خاطب من خلاله السلطة الفرنسية لحل الإشكالات المختلفة ،مثمنا الدعوة التي و جهت إليه من طرف لجنة الإصلاحات الإسلامية

استهل خطابه بمعارضة مشروع ديغول المعلن عنه في ديسمبر 1943م ،معتبرا إياه تعديلا طفيفا لمشروع بلوم فيوليت الذي رفضه سابقا (1937م) في رسالته التي وجهها إلى ج ع م ج ،مؤكدا في الوقت ذاته طبيعة هذا القانون قائلا"إنه قانون يهدد وحدة الشعب الجزائري ، و يريد إخراج عدد من المتنورين الذين يبلغ عددهم 22 ألفا من المجتمع المسلم و دمجهم في مجتمع أخر،إنه آلة تفرقة و شقاق بين الأمة الإسلامية في وطننا "(محفوظ ، محمد ،ص 64)

أكد مصالي الحاج ان مشروع فيوليت ذو الصبغة الإدماجية مرفوض لأنه يمس بوحدة 6 ملايين و نصف من المسلمين الذين يحتكمون للقانون الإسلامي،و تجمعهم لغة واحدة ودين واحد،فهو لايهدد وحدة الأمة فقط و إنما يضحي بالأغلبية الساحقة من الشعب للحصول على ورقة انتخاب لنخبة معروفة بموالاتها للاستعمار.....،موضحا "إن الشعب الجزائري بحاجة إلى إصلاحات تناسب مايصبو إليه من كرامة وطنية وإسلامية "موقفه واضح جدا و لا غبار عليه"و مطالبه لا تتغير ،كل إصلاح من شأنه أن يمس شخصية المسلم الجزائري و يفقده إياها فهو غير قابل للنقاش ،لا اليوم و لا غدا (محمد ، محفوظ ،ص 65)

حدد الحزب في برنامجه سابقا الخط المعنوي للوصول إلى هدفه ،ووضح رئيسه "ومن أجل خلاصنا ،ومن أجل مستقبلنا ،ولكي نحتل مكانا جديرا بسلالتنا في العالم فلنقسم جميعا على القرآن و بالإسلام أن نعمل حتى النهاية لتحقيق البرنامج و لانتصاره الأخير"، وفي هذه العبارة مايدل على أن الإسلام الذي تبناه مصالي الحاج إسلاما ديناميكيا ،يحفز على العمل و الإنجاز،ليس السكون و القعود (سعد الله ،ص 437)

اقترح ممثل الحزب في تقريره ضرورة تعويض سياسة الإدماج بسياسة التحرر التي تلغي التمييز و الطبقية ،و تسمح للجزائريين بالحصول على جميع الامتيازات في وطنهم ،حيث تقودهم إلى المشاركة في تسيير بلدهم،و إدارة شؤونه السياسية و الاقتصادية الاجتماعية،كما تضمن لهم التمتع بحريتهم الدينية

كبقية الديانات الأخرى اليهودية و المسيحية وفقا لقانون الفصل الصادر في فرنسا سنة 1905م،و يصبح تطبيقه في الجزائر على الدين الإسلامي و إجراء ديمقراطي لا غير_في نظر الحزب_ (سعد الله ، ص 126)

حذر الحزب من مغبة الألاعيب السياسية التي تجعل الشعب الجزائري المسلم يعيش كفئة سكانية أقل شأنا(رغم انه يمثل الأغلبية الساحقة من السكان) من الفئات الأخرى التي تمثل الأقلية (مسيحية،يهودية) في الجزائر ،و تجعله سجين التذمر الدائم اتجاه النظام الاستعماري دون رد فعل يذكر .اعتبر مصالي الحاج أن حيازة الحقوق السياسية و الاجتماعية و الاقتصادية لا تتحقق إطلاقا بالحصول على الجنسية الفرنسية ، أو أن يصبح الأهلي الجزائري المسلم موطنا فرنسيا (عبد الرحمن،ص 307)

كما لا يمكن لعقدة التمييز التي تتبناها الإدارة الاستعمارية في الجزائر أن تستمر ما دامت الأغلبية تمثل كيانا مستقلا بنفسه ،له خصائصه و ميزاته ، كيان قادر على المشاركة و التسيير ،إنه ليس كتلة مبهمة أو مهملة ،بل يمكن التعويل عليها في إنجاز المهمات الكبرى إذا ما تخلصت من النظام الاستعماري ،و حصلت على المواطنة الجزائرية "إن المسلم الجزائري يطالب بكل إلحاح للتمتع بالمواطنة الجزائرية ،فهي وحدها من تضمن له احترام دينه و لغته و حقوقه السياسية الاجتماعية و الاقتصادية ، و تضمن تكافؤ الفرص بين الجميع .هذه هي صورة الحزب حول الديمقراطية و حرية الإنسان ،و حرية المواطن ،و حرية تقرير الشعوب لمصيرها (سعد الله، ص123)

إن الجنسية الجزائرية تحفظ الشخصية الإسلامية ، و تحفظ لبقية الطوائف الأخرى التي تعيش على أرض الجزائر خصائصهم و مميزاتهم سواء الدينية و الثقافية ، فلا تشكل الشخصية الإسلامية التي تمثلها الأغلبية الساحقة من سكان الجزائر أي خطر على ممارسة الجزائريين الآخرين (من المسيحيين و الإسرائيليين) لحياتهم الاجتماعية و الدينية ، أو في استفادتهم من الحقوق السياسية في شئ ،فالجزائر للجميع ، أي أن كل الجزائريين متساوون على هذه الأرض بغض النظر عن عقائدهم و مللهم ،و يتحقق النقيض و ينعكس بشكل سلبي إذا أصرت فرنسا على سياستها التي تقوم على إبعاد ثمانية ملايين عربي عن تسيير شؤون و طنهم .

تسعى تلك السياسة في نظر مصالي لطمس المبادئ الديمقراطية التي تتقيد بها المجتمعات البشرية اليوم ، والتي إعتبر تطبيقها مهمة من مهام لجنة التحرير سابقا (التي راسلها في 11 أكتوبر 1943م) ،فقد كان من واجباتها إضفاء الطابع الديمقراطي على المجتمع الأهلي لأن الديمقراطية تعني الشعب الجزائري كبقية الشعوب الأخرى ،فالجزائر بماضيها و تاريخها و تقاليدها الإسلامية و لغتها لها

القدرة على ان تساهم مساهمة فعالة ،فكرية ، معنوية ومادية في التقدم الحضاري ،إن المجتمع الجزائري المسلم لم يعد يقبل التهميش ، ومن حقه التمتع بالديمقراطية التي تكفل له حرية الاقتراع لإنشاء برلمان ، دون تمييز في العرق أو الدين (الزبيري ،ص 156)

أشار الحزب إلى قناعته بوجود كيانين مستقلين ، و فقا للبيان الذي قدمه مصالي الحاج إلى الرئيس الفرنسي منذ سنوات ،بيان عرض فيه الاختلاف النوعي الموجود بين فرنسا و الجزائر "...إن الجزائر ليست فرنسية لأسباب عديدة ،يوجد الإقليم الفرنسي في الجنوب الذي يحدده البحر المتوسط ،أما ما بعد المتوسط فتوجد الجزائر التي تعود للجزائريين ،ومن ثم فهي إقليم جزائري ،إن الجزائر تقع في الشمال الإفريقي ،أما فرنسا فإنها تقع في أوروبا "، إضافة إلى الاختلاف في الماضي التاريخي و السياسي للكيانين ، و عليه فإن الحل قائم اليوم على الاعتراف المتبادل و التعامل مع الطرفين على أساس المساواة فكل منهما بحاجة للأخر (عبد السلام ، ص 72)

إن الشعب الجزائري المسلم قادر في نظر الحزب على المشاركة في تسيير بلاده ، و المشاركة الفعالة في إدارة الشأن العام عن طريق الاقتراع الذي يمثل أهم الإمكانات التي يعتمدها هذا الأخير للتعبير عن أماله ، و الدفاع عن نفسه ضد كل عمل و تصرف استغلالي ،و لأن الديمقراطية لا تقف عند كيان معين بل تستوعب الجميع باختلاف خصائصهم و مميزاتهم الدينية الثقافية وجب الالتزام بمبدأ العيش معا ،فلكل دينه وهو مبدأ ثابت ، و لايمكن إبعاد جزائري مسلم بسب صفته الدينية عن الشأن العام ، خاصة و أن دينه (الدين الإسلامي)عالمي قابل للتكليف مع جميع الأجناس البشرية ،دين منفتح اعترف منذ البدء بجميع الأديان (ibid)

إن تجاوز معيار الدين و العرق أمر ضروري اليوم حتى يرتقي الشعب الجزائري المسلم إلى مصاف الشعب الفرنسي المتعلق بالديمقراطية ،و التي تفرض عليه بدورها مد يد العون و المصالحة للشعب الجزائري المسلم ،و لان النظام الاستغلالي الذي تعمل به الإدارة الفرنسية ساهم بشكل أو بأخر في بؤس الجزائريين ، نتيجة التمييز الذي تتبناه الحكومة في إعطاء الجنسية وحرية الدين داخل المجالس الجزائرية المختلفة ، و التي أبعد عنها المسلمون الجزائريون رغم وجود العناصر الأوروبية و الإسرائيلية التي تعامل معاملة خاصة

تمثل الديمقراطية في نظر مصالي أحد الآليات الأساسية التي تقوم عليها أي الدولة ،و كذلك الأمر بالنسبة للجزائر ، في الإدارة الجزائرية توجد دولة جزائرية ،نعم ،لها برلمان يتشكل من مجموع المندوبيات المالية التي تتمتع بالاستقلال المالي ، و يوجد المجلس الأعلى الّذي يصادق بشكل عام على كل القرارات

التي يتخذها البرلمان المتشكل من عناصر أوروبية وأخرى إسرائيلية ،مع غياب واضح لعنصر الجزائريين المسلمين لأسباب و اعتبارات ذكرناها سابقا ، يبدو أن هناك تجاوز للديمقراطية التي يجب أن تخضع لها كل المؤسسات في نظر مصالي الحاج ، كما تخضع للمنطق السياسي من حيث الترشح و التصويت (نور الدين ،ص 123)

يمكن لهذه المبادرات ان تنهي المحنة الجزائرية باستحداث برلمان يلغي الطبائع القديمة من \اجل جزائر حرة و سعيدة ينظر كل من فيها إلى المستقبل و يفكر بعقل جديد لاختيار النظام الملائم للبلاد "إنني أطالب بتطبيق سياسة ديمقراطية على جميع المجالس الجزائرية ، بتحويل المندوبيات المالية إلى برلمان جزائري (في شكل ديمقراطي) " ، يتم انتخابه بالاقتراع العام دون تمييز في الجنس و الدين ،كما يضمن هّذا البرلمان مستقبلا للجميع أن يعاملوا نفس المعاملة ، في المقابل على كل واحد منهم أن يساهم في خدمة الجزائر ، تحوز هذه الدولة الصدقية ، و تمنح الضمانة لبقاء الدولة الفرنسية كمرجعية و إطار نزيه مع الكيان الجزائري (Le Procés de Messali .1938)

إن المعاملة الحسنة التي ستبديها فرنسا للمسلمين الجزائريين بإعطائهم كافة الحقوق بغض النضر عن إنتمائهم الديني ستضاعف بفعلها هذا في سمعتها ، و كذا قوتها في حوض البحر الأبيض المتوسط ، و تقييم في الوقت نفسه صداقات مخلصة مع بقية البلدان ، وتجد لها أنصارا مخلصين في كل من المغرب و تونس و سوريا (فتح الدين ، ص 78)

إن التقرير الذي طرحه مصالي الحاج يحفظ للمسلمين الجزائريين حقوقهم السياسية و الاجتماعية ، ويحفظ لهم دينهم و لغتهم ، وكل مقوماتهم ، أمام المعاملة العادلة و المنصفة بينهم و بين غيرهم من الأوروبيين من طرف الحكومة الفرنسية ، ومن ثم السماح لهم كمسلمين بالمشاركة في إدارة شؤون دولتهم وفق تصوراته ، هكذا سيتم لا محالة تجاوز حالة التهميش التي عانى منها هؤلاء كثيرا

إن المبدأ الأساسي الذي بني عليه الحزب فكره السياسي هو الدفاع عن الشخصية العربية الإسلامية للأمة الجزائرية ، و إعادة إقامة الدولة الجزائرية ذات السيادة ، المبدأ الذي جعل من هذا التيار حركة وطنية سياسية ثورية تستمد أصالتها من التراث الحضاري العربي الإسلامي ، و هو بذلك يختلف في التوجه السياسي عن العلماء ، ويتفق معهم في أعطاء الجزائر طابعها العربي الإسلامي (عبد الرحمن بن ، ص 310)

لكن مفهومه للعروبة و الإسلام يختلف نوعا ما عن مفهوم ج ع م ج ، بل يميل أكثر إلى إسلام الطرق الصوفية ، فهو لم يكن يعطي اهتمام كبيرا للمائل الفكرية المتعلقة بالإصلاح الديني مقارنة

بجمعية العلماء ، إذا كان اهتمامه منصبا على تنظيم القاعدة الشعبية ، مستفيدا في ذلك من تقاليد الطرق الصوفية فلم يعارض بعض معتقداتها الخرافية ، وفي هذا الصدد علق مصالي الحاج قائلا " الزاوية كانت بالنسبة لي مرسى و ملاذا ، و كانت تلعب دور حزب سياسي ضخم "(فتح الدين ، ص 171)

يبدو ان تقرير مصالي الحاج لم يكن مختلفا عن التقارير الاخري إلا في بعض المواطن لمطالبه وطبيعة اقتراحاته ، و المتعلقة منها بحل إشكال أكثر من 6 ملايين من المسلمين الجزائريين أمام الأقلية الأوروبية ، و السماح لهم بالمشاركة في إدارة الشأن العام ، هكذا تصبح الدولة قائمة بالفعل في الجزائر ، إن هذه المطالب ليست بالجديدة على الحزب ، فقد صاغ سابقا الحل النهائي للمسألة الجزائرية قبيل الحرب العالمية 2 ، و أشار إلى أن الحل يكمن في الإنعتاق و التحرر في صلته بالسياسة الفرنسية القائمة على تبادل المصالح و الاعتراف المتبادل ، مركزا على ثلاث نقاط أساسية : الاقتراع العام ، البرلمان الجزائري ، التحرر

حاولت ح ا ح د الاسم الجديد لحزب الشعب الجزائري ، و الواجهة التي دخل بها الأخير الحياة السياسية و المعترك الانتخابي نهاية سنة 1946 م الاستثمار في الظروف التي عاشها العالم خلال هذه الفترة ،و المتمثلة في ظهور التيارات الفكرية الكبرى التي تدعو إلى الحرية و حق الشعوب في تقرير مصيرها ، تأسيس هيئة الأمم المتحدة و ميثاقها الذي ينكر الواقع الاستعماري ، و يقر بضرورة مساعدة الأقطار التي لا تتمتع بالحكم الذاتي ...، و كذلك قرارات الميثاق الأطلسي التي نصت على احترام حق كل شعب في اختيار الحكومة التي يرغب بالعيش في كنفها ، و لأن التعهدات التي قدمتها المواثيق العالمية شملت الدول الضعيفة و الشعوب الصغيرة ، رأت ح ا ح د أن الوقت مناسب لمصلحة القضية الوطنية ،و الدفاع عن الوطن الجزائري .(رابح ، ص 156)

أصبحت ح ا ح د أكثر التنظيمات السياسية سعيا للبحث عن الاستقلال و بناء الدولة الحديثة ، فقد عقدت هذه الأخيرة مؤتمرها قبل مصادقة المجلس الوطني الفرنسي على قانون الجزائر التنظيمي ما بين 4 و 7 سبتمبر 1947 م ، فضح المجلس خلالها تجاوزات الحكومة الفرنسية و سياستها الاستعمارية القمعية ، موضحا "أن الإمبريالية الفرنسية قد اعتدت على حقوق الأمة الجزائرية في السيادة ، مشيرا إلى أن المحاولات المتعددة التي سعت من خلالها فرنسا لإلغاء الدولة الجزائرية ، و سياسة الاستيعاب التي انتهجتها لم تسفر عن زوال الأمة الجزائرية (محمد ،2001، ص 220)

حددت ح ا ح د المبادئ التي تسير عليها الحركة الوطنية الجزائرية في حربها ضد الاستعمار الفرنسي ، و أكدت أن الحرب التي يخوضها الجزائريون عموما ، و مناضلي الحركة الوطنية خصوصا – ح ا ح د

هي حرب من أجل الحصول على الاستقلال ،و تحقيق السعادة للجزائريين ،كما أنها حرب لحل القضايا السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية داخل الحدود الوطنية ، بالصفة التي تضمن للشعب الحرية و العظمة الروحية و الأدبية "إنها الإرادة من أجل التحرير السياسي الاقتصادي الاجتماعي و الثقافي ، نريد تحرير الجزائر "(محفوظ ، 2009 ، ص 223)

إن الحرب التي تخوضها الحركة الوطنية (ح ا ح د) هي حرب ضد الاستعمار، و ليست ضد عنصر ، أو ضد إنسان معين ، و لا حتى لغرض ديني معين ، و لا حتى لغرض ديني أيضا ،إنما ضد سياسة محتومة مارسها المحتل الأجنبي منذ دخوله الجزائر " إن وطنيتنا تعمل على إثبات وجودها كأمة ، و لا يكون الكفاح الديني فيها مقصودا لذاته ، إن العنصر الديني في هذا التصدي لا يمثل إلا دورا ثانويا كبقية العناصر الأخرى "(Idir ,p132)

لكن الوثيقة وضحت بأنها لا تنكر فكرة أن يكون الدين في مواطن أخرى عاملا من العوامل الإيديولوجية و الأساسية للتحرر القومي ، بمعنى لكل مقام مقال " و الدليل على ذلك حقيقة اضطهاد إنجلترا البروتستانتية على أيرلندا الكاثوليكية ، ووصل بها الأمر إلى حد اضطهاد حرية العبادة – حقيقة متأصلة في الاضطهاد – هذا الاضطهاد نجح بدوره في إثارة رد فعل كاثوليكي داخل هذا البلد و خلص إلى ان الظروف هي التي تحكمت في ردة الفعل هذه ، و كان المبرر الديني فيها كافيا للتصدي " و بمجرد ما أن تنتهي الظروف العابرة – حسب الوثيقة – تسقط الاعتبارات الإيديولوجية و تختفي تماما ،لتحل محلها الأسباب الحقيقية للتطلعات العميقة للحياة الوطنية (ibid .p134)

نعم، تسعى الحركة الوطنية لتحرير الدين الإسلامي من سلطة المستعمر – لأنه من العناصر الأخرى كما ذكرت الوثيقة سابقا – ،ومن الغل الاستعماري الّذي وصفه محررو الوثيقة بالقمع الروحي ، حين وضحوا "على الرغم من أن نضالنا ليس رد فعل عنيف ، لكن يجب شن صراع ضد التدخل الاستعماري في الدين الإسلامي ، و ضد الهجمات المتعددة والخطيرة التي تستهدفه "، فقد تعرض هذا الأخير لهجمات خطيرة ، كان أهمها مصادرة أحباسه – التي لم تكن قابلة للتصرف – وبموجب مراسيم 8 و 9 سبتمبر 1830 م ، و تحويل مساجده إلى كنائس و ثكنات ، في حين كانت الديانات الأخرى تتمتع بجميع حرياتها ، بموجب قانون الفصل 1905 م و مرسوم 1907 م المكمل له ، على أساس أ ن فرنسا دولة علمانية (أحمد ، 2002،ص 125)

ارتبط تصور ح ا ح د للدين الإسلامي في هذه الوثيقة من وجهة نظرنا بالخلفية الفكرية و الإيديولوجية للعناصر التي حررت الوثيقة " vive l'Algérie " ، كما ارتبطت بوعيهم بمفهوم الدولة

الحديثة – حسب ما جاء في الوثيقة – وهو ماترجموه في سطورها ، إذ قدموا تصورهم الذي يتجاوز الحجج الدينية و الايديولوجية الإسلامية ، ورأو بضرورة زوالها أملا في جزائر متعددة الأجناس و الأعراق لا يكون فيها الدين معيارا أساسيا في مناهضة الإستعمار ، ولا في جزائر ما بعد الكفاح ، وهو مايؤخذ عليهم لأن الجزائر في تللك الفترة كانت تعيش ظروف استثنائية (مستعمرة) كان لابد فيها من استحظار مقومات شخصيتها الوطنية (الدين الإسلامي ، اللغة العربية ....) باستمرار لمجابهة الإستعمار ، بعدها يمكن برمجة مخطط بأسس واضحة للجزائر المستقلة .(نور الدين ، ص 281)

حركة انتصار الحريات الديمقراطية و الدولة الجزائرية

حاولت ح ا ح د خلال مؤتمرها الثاني المنعقد بتاريخ 4-6 أفريل 1953م وضع أسس الدولة الجزائرية المستقلة، ومناقشة التقرير الذي عرضته اللجنة المركزية عليه باعتباره (التقرير) الوثيقة الثانية في مسيرة الحزب، والتي تطرح الخطوط العامة لما بعد الاستقلال، وتحدد شكل وطبيعة الدولة التي يريد إقامتها(تمثلت الوثيقة الأولى في برنامج نجم شمال افريقيا عام 1933م، والذي يتكون من شقين : الشق الأول يطرح المطالب الفورية، والشق الثاني يطرح المطالب البعيدة المدى وهي الاستقلال التام للجزائر) .(محمد ،محفوظ ، ص 56)

لم يحدد الحزب في نظرنا معالم الدولة الجزائرية في الماضي لكي لا يقع في صدامات حادة بسبب اختلاف التوجهات والطبقات، أما اليوم ومع انعقاد المؤتمر فقد تم الخوض في مستقبلها، وتم وضع المبادئ والنظم التي تحكم بمقتضاها البلاد لأن السواد الأعظم من الشعب قد انضم إلى فكرة الاستقلال في اعتقاده، وأصبح بإمكان الحزب اتخاذ أي قرار مرتبط بمصيره لأنه الممثل الوحيد للشعبالجزائري.

أشارت الوثيقة إلى أن النظام الجمهوري هو النظام الذي يجب تبنيه في جزائر ما بعد الاستقلال، وهو نفس النظام الذي كان سائدا في برامج تيارات الحركة الوطنية إذا لم نقل حلهم، حيث استخدم هذا المصطلح من طرف حاح د وبوضوح منذ بداية الخمسينات، وأضافوا إليه مصطلح الديمقراطية كتمييز لهم عن نظام الجمهوريةالدكتاتورية التي عرفها العالم خلال العشرينات والثلاثينات من القرن العشرين (النازية في ألمانيا، الفاشية في إيطاليا). (رابح ،2011 ،ص 212)

اتبط ظهور ذاك النظام في العالم الإسلامي بشخصية مصطفى كمال أتاتورك الذي ألغى الخلافة سنة 1924م، وأعلن عن قيام جمهورية تركيا، وبسببه وقع التباس كبير حول المصطلح، فأصبح البعض يربطها -الجمهورية - بمعاداة الدين واللائكية مثلما وقع مع أتباع الطريقة العلوية الذين رفضوا الصاقها بالنظام المستمد منالإسلام، وأكدوا في مقال لهم بمجلة المرشد "**أن الإسلام خلافة لا جمهورية ولا**

ديمقراطية حرة، واتهموا قادة هذه التيارات بأنهم لا يبالون إن كانوا على وفاق مع المبادئ الإسلامية أم تركوها جانبا، فذهبوا حيث شاءت أهواءهم ومقاصدهم السياسية."(مجلة الرشد ،1950)

ويعود اتخاذهم لهذا الموقف تعاطفا منهم مع الخلافة العثمانية - رغم إلغائها منذ حوالي ربع قرن - التي تمثل في نظرهم امتدادا للخلافة الإسلامية المتوارثة عبر العصور، إضافة إلى إيمان أهل الطرق بالنظام الملكي في حالة وصول أحدهم إلى الحكم، تقديسا منهم لشيخ الطريقة وخلافة الابن للأب في منصب الشيخ، ووضحت المجلة "**أن الإسلام جاء بالخلافة التي لا يحمل مقعدها المحمود إلا فردا من عباد الله، قرن طاعته بطاعة الله ورسوله**"، مصداقا لقوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ....وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [النساء: 59].

وللإشارة فقط، فإن العبارة التالية "**جمهورية جزائرية ديمقراطية اجتماعية**" استخدمت لأول مرة في المواثيق المنبثقة عن هذا المؤتمر، وقد أبرز النائب مزغنة في خطابه الافتتاحي أن هذه الدولة ستكون "**دولة جمهورية**" لأن عهد الملكية مضى وانقضى، كما أن الشعب الجزائري يتكون من عدة طوائف، وأنه يجب إيجاد أوفق نوع للحكومة تمكنها من الاتفاق والتعاون من أجل تحرير الأمة الجزائرية ومصلحتها.

انتقد الأستاذ رابح لوئيسي المبررات التي قدمها النائب مزغنة، وقال بأنها تفتقر إلى عنصر الإقناع لأن مزغنة بدا في حديثه على النظام الجمهوري متأثرا بالأحداث التي تعيشها مصر آنذاك، فعندما كان يتحدث عن نهاية عهد الملكية كأنه كان يكرر الخطاب السائد في مصر بعد قضاء ثورة يوليو 1952م عليها، كما اعتبر تذرعه بالعامل الطائفي لاختيار هذا النظام ليس في محله، بل وضعيف لأن الملك له القدرة على استيعاب جميع الطوائف وضمان التوازن بينها أحسن من رئيس الجمهورية الذي تنتخبه الطائفة الأكثر عدداً.(رابح ، ص 211)

ذكر بن العقون أن الاتفاق في هذا المؤتمر انتهى بعد نقاشات حادة إلى الصياغة التالية "**جمهورية جزائرية ديمقراطية اجتماعية في نطاق المبادئ الإسلامية**"، تم استخلاص هذا الشعار من المبادئ الخمسة التي أشار إليها التقرير في بدايته، وهو محاولة توفيقية بين ثلاثة توجهات فكرية سائدة في المجتمع الجزائري أنذاكفالديمقراطية لإرضاء الليبراليين، والاجتماعية لإرضاء الماركسيين، أما إطار المبادئ الإسلامية فهو إرضاء الأصحاب المرجعية الإسلامية.

أكد الميثاق أن المبادئ لتشييد جزائر الغد موجودة منذ أمد بعيد، وهي ليست بالمبادئ المرتجلة، بل إنها مرتبطة كل الارتباط بالصفات الأساسية للشعب الجزائري، وكان أولها وليس آخرها صفة الإسلام الذي أعده التقرير عنصرا أساسيا في عملية تبلور وتشكل الأمة الجزائرية، مثلها في ذلك مثل كل البلدان

المغاربية التي كان لسكانها يومئذ نظم وتقاليد خاصة،سميت هذه النظم بعناصر جديدة لاسيما تلك التي جاء بها الإسلام الحنيف منذ ثلاث عشر قرنا على أيدي العرب الذين اندمجوا مع أهل البلاد، وكونوا شعبا واحدا تتكلم أغلبيته الساحقة اللغة العربية، كما أصبحت جميع حركاته متجانسة، ومطبوعة بطابع الإسلام.(يحي ،2008، ص 92)

وحول مسألة الإسلام في دولة الاستقلال، روى كل من بن يوسف بن خدة وعبد الرحمن بن العقون اللذان شاركا في المؤتمر أن نقاشا حادا قد ساد هذا الأخير، حيث اقترح بعض المؤتمرين إقامة **"جمهورية جزائرية إسلامية"** لأن الإسلام بالنسبة لهذه الجماعة كان مرجعية فكرية أساسية إلى جانب مرجعيات فكرية أخرى، ويعود الفضل كل الفضل للدين الإسلامي في الحفاظ على الوحدة التي لم تنفصم عراها خلال التاريخ الجزائري، سواء في السراء أو الضراء، وقد تجلت هذه الوحدة عندما وجب الصمود في وجه المعتدي الفرنسي، أو في الكفاح ضد السيطرة الاستعمارية ورد عدوان القمع.

بمعنى آخر دائما ما كان الدين الإسلامي في نظرهم قاعدة من القواعد التي تعبر عن روح الجماعة في صراعها ضد الاستعمار الفرنسي لاسترجاع السيادة الوطنية، وهو العامل الذي فرض نفسه على طول الخط، إضافة إلى إعجابهم بالرسالة التمدينية للفتح الإسلامي، فكتبوا حول الموضوع كثيرا في جريدة المنار"**لقد كانت الفتوحات الإسلامية فتوحات تحررية حررت البشرية من النظم** الاستبدادية, أقرت بالنظام الديمقراطي ورفعت من قيم الإنسان ،مجدت الفكر البشري...."،كما أثنوا على الأسس التي كان يقوم عليها هذا النظام وهي " المساواة ، العدل، انعدام الاستغلال وغياب العنصرية ، الاهتمام بالعلم و تعميمه على سائر الأفراد وجعله فريضة على كل مسلم ومسلمة .."(المنار ،1951)

في المقابل طرحوا مسألة الأقليات كفئة من فئات المجتمع، ورأوا بأنها لا تشكل في المستقبل أي خطر على الجزائر لأنها استوطنت البلاد منذ مدة طويلة، واستقرت بها استقرارا ثابتا، وما عليها في المستقبل إلا احترام القوانين الوطنية التي تسنها الدولة الجزائرية، وتساهم بدورها في تطويرها وازدهارها.

أشار مصالي سابقا إلى هذه المسألة في تقريره أمام لجنة الإصلاحات الإسلامية سنة 1944م، ودعا إلى ضرورة احترام الحقوق السياسية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لكل فئة طائفية أو عرقية من السكان، وفي حضن الأخوة الكاملة يعملون من أجل جزائر حرة وسعيدة، وقد غض الطرف في تقريره عن مسألة التعدد اللغوي والديني في الدولة الجزائرية المستقلة بحكم التعدد الطائفي والعرقي، خاصة وأن الوقت كان مبكر جدا على معالجة مثل هذه النقطة. (عبد الرحمن ،2009 ، ص123)

كما تم التطرق لهذه المسألة في الوثيقة الصادرة سنة 1949م، أين أعطيت الحرية لهذه الأقليات في الاختيار بين البقاء في الأمة الفرنسية أو الالتحاق بالأمة الجزائرية، شرط احترام القوانين الوطنية التي تمليها الدولة الجزائرية، وقد جاء في نص اللائحة العامة "**بما أن الشعب يتكون من 9 أعشار من المسلمين، وعشر من المسيحيين واليهود، فمبدؤنا الرابع سيكون احترام المعتقدات الدينية، كما أمرت بذلك شريعة الإسلام السمحة، ووفقا لروح الإسلام وتقاليده**"(يحي ، ص161)

وهذا دليل على أن هذه القناعة قناعة متجذرة في الحزب، أي أن قبوله وتقبله للآخر هو مبدأ من مبادئه ولا مشكلة لديه إطلاقا في أن تكون هناك مشاركة من هذه المجموعات في تسيير شؤون الجزائر مستقبلا مستحضرا فحوى نصوص الشريعة الإسلامية، وأخلاقيات الإسلام السامية التي تحترم الغير.

اهتم الحزب في وثيقته أيضا بالمسألة الاقتصادية والاجتماعية لجزائر ما بعد الاستقلال، حيث طرح تنظيما اقتصاديا واجتماعيا يحقق الرخاء الاقتصادي والعدالة الاجتماعية، عن طريق المزج بين الفعالية الاقتصادية وخدمة المحرومين في المجتمع، فقد دعت سابقا مجموعة من الحزب وبشكل صريح إلى وضع نظام اقتصادي قائم على المبادئ الإسلامية الحقة ،القاضية بالمساواة بين البشر و العدالة الاجتماعية ،و هذا النظام كفيل في نظرهم بضمان الخبز و السعادة و الرفاهية .(المنار ، 1952)

حركة انتصار الحريات الديمقراطية و مسألة التعليم العربي

اتحدت كلمة رجال الدين و الوطنيين حول عجز السلطات العامة عن تولي شؤون التعليم ، فلم تستطع اتخاذ أي إجراء من شانه رفع مستواه عند الجزائريين ، و تخلفت عن إنشاء العدد المطلوب من الفصول ما بين سنتي 1945-1950م ، طبقا للبرنامج سنة 1944 م بحجة نقص عدد الموظفين ، ووجود صعوبات مالية لأن الحكومة و وجهت الإعتمادات لقطاعات أخرى (يحي ،2007 ص 134)

كان النائب أحمد مزغنة من النواب الذين أثاروا المسألة الثقافية في الجزائر أمام الجمعية الوطنية ، إذا صرح أن تحقيق مشروع التطور الثقافي للشعب الجزائري أمر مستبعد بسبب العراقيل التي وضعتها الإدارة الفرنسية ، و قال "إن الحكومة الفرنسية قد وقعت العديد من المعاهدات الدولية حول الحق في التعليم لكل الشعوب ، لكن الحكومة لازالت تعمل على تحطيم اللغة العربية ، لغتنا الوطنية ووسيلة ثقافتنا ، و الناطقة باسم الإسلام "(عبد السلام ،ص111،)

كما قدم السيد أحمد بودة تقريرا في الموضوع نفسه باللغة العربية ، دعا فيه إلى وجوب الاعتراف بها كلغة للبلاد و الشعب ، و اقترح إبطال الرخصة التي تشترطها الحكومة لفتح مدرسة عربية و الاكتفاء بالإعلام ، و تمكين تلاميذ المدرسة الحرة من نيل المنح العائلية عن طريق الشهادات التي يقدمها لهم

مديروها أو معلموها ، وفي هذا المقام أجاب وكيل الحكومة في المناقشة التي جرت حول الموضوع " بان الإدارة قد أعدت مشروعا في الموضوع على ضوء المادة التي تنص على وجوب تنظيم اللغة العربية في سائر الدرجات من القانون الجزائري ، و قدمته إلى مكتب المجلس وهو الآن بين يديه " (البصائر ،1951)

حاول الحزب من خلال نوابه طرح مختلف القضايا التي تتعلق بمستقبل اللغة العربية في الجزائر ، فدافعوا عن التعديل الرامي لإعانة النازحين من طلبتها إلى الزيتونة و القرويين على التخلص من الصعوبات الجمة التي وقفت أمام إتمام دراساتهم العربية الإسلامية ، كما حاول الدكتور عبد العلي لخضاري إفهام اللجنة المالية بأن المبلغ الذي خصصته لتأييد المشاريع الجزائرية لا يكفي لإعانة الطلبة النازحين إلى الجامعات الإسلامية ، نظرا لعددهم المعتبر.(البصائر،1951)

يبدو أن مسألة المبالغ القلية التي كانت توجه للتعليم قد تسببت في تأزم النقاش داخل المجلس الجزائري و تطور الأمر إلى المشادات الكلامية بين النواب ، فقد احتج السيد بلهادي على تقاعس اللجنة المالية و مقررها العام "كاردونا" ، قائلا " إن الميزانية قد وسعت مشاريع عديدة ، و إن تعليم العربية يجب أن يكون في مقدمة هذه المشاريع التي تتطلب عناية المجلس و عطفه ، كما يجب على الإدارة اليوم أن تقدم ضمانا لحياة مشاريع الجزائر الحاضرة " (البصائر ،العدد 158، 1951)

لم تقتصر مناقشة هذه المسألة على النواب الجزائريين فقط ، بل أخذت نصيبا من اهتمام النواب الأوروبيين أيضا فأصبحوا يقدمونها في جملة قضاياهم النيابية ، حيث أثاروا قضية تتعلق بغلق مدرسة أولاد ميمون بدعوى انها موضع تشويش بين الأمة و اقترحوا أن يستقدم المجلس البلدي مدرسا حكوميا ، و تم رفع قضية معلمها الشيخ لخضر القباطي إلى تلمسان للمثول أمام المحكمة .(البصائر ، العدد، 149، 1951)

مسالة القضاء الإسلامي:

"إن شريعتنا في خطر، و حياتنا نحن القضاة في خطر ، حقيقة إن الخطر محسوس ملموس " ، عكس الوصف الذي قدمه السيد شاندرلي سليمان قاضي الشرع المالكي بالجزائر العاصمة في رسالته التي وجهها إلى رئيس جريدة المغرب العربي وضعية القضاء و القضاة في الجزائر ، فقد تعرضت عائلة الشيخ محمد السايح القاضي الجديد لمحكمة عمي موسى من عمالة وهران لظلم كبير ، اعتبرته ح ا ح د تصرفا غير أخلاقي ، إذ أخرج البوليس أهله من منزلهم بالقوة ، و أسكنوا فيه كاتب الكوميسارية بتسخير غير قانوني ، هكذا ضاعت حقوق رجال الدين و عائلاتهم (المغرب العربي ،السنة1، 1948)

رأت ح ا ح د بضرورة تأسيس محاكم إسلامية سرية خارجة عن السيطرة الفرنسية ، بعدما رفض سكان الدواوير الشرقية الإحتكام للمحاكم الفرنسية ، أين أنشئت محكمة سرية بدوار الخرفان ، و بالضبط مشتة الكرمات وما جاورها ، عين لرئاستها محمد عبادة مقدم الطريقة الرحمانية ، و العربي برحيل بودودة الذي كان يشغل معلما للقرآن ، و قد أدى تعيين شخصيتين دينيتين على رأسها إلى كسب ثقة السكان الّين قاطعوا المحاكم الإستعمارية في نزاعاتهم ، و أصبحوا يفضلون التوجه لهذه المحكمة ، وما كان من الإدارة الفرنسية إلا استدعاء الشخصيات الفاعلة و المسؤولة عن هذه المحاكم ، ومتابعتهم ، و مراقبتهم (علاوة ،2020، ص 98)

طرح نواب ح ا ح د مسألة القضاء أمام المجلس الجزائري ، فقد رفع أحمد بودة احتجاجه ضد تدخل هذه الأخيرة في جلسة 7 فيفري 1950 م ن موضحا " **عن الاستعمار صنع من القضاء الإسلامي قضاء أجنبيا في الجزائر بفعل القرارات التي اتخذتها الحكومة العامة ، دون العودة إلى أصحاب الشأن** " شكل الاحتجاج تعديا على الإدارة الفرنسية فقطع رئيس الجلسة الكلمة على النائب أحمد بودة (Alger Républicain,1950 .p123)

إن الكلام و التصريح الذي أبداه نائب ح ا ح د يمس كثيرا بالسلطة الفرنسية ، وهذا دليل على أنه يحمل الكثير من الحقيقة إن لم نقل مطلقها ، كما يمكن لنا أن نبرر تصرف رئيس الجلسة بأنه قد فقد السيطرة على الأمور ، ما أدى إلى قطع الكلمة على النائب ، تجنبا لأي فوضى قد يتسبب بها موضوع فضح تسلط الحكومة و تجاوزاتها على القضاء الإسلامي

الحج و أبعده السياسية :

كانت الإدارة الفرنسية تعرقل سفر المسلمين الجزائريين إلى البقاع المقدسة فترة الخمسينيات لأن رحلات الحج أخذت طابعا سياسيا ، بعدما تضاعف النشاط العام للتعريف بالقضية الجزائرية أمام الرأي العام العربي و الإسلامي ، كما أن الحزب تبناها كدعاية منتظمة بالخارج لإثبات مشروعية النضال السياسي للحركة الاستقلالية للجزائر ، مستشيرا في العرب البعد القومي و الانتماء الحضاري المشترك . (عمر ،2019 ، ص 123)

و استمرار لهذا النشاط و كلت قيادة الحزب سنة 1945 م المناضل الشاذلي المكي لتمثيله في المشرق ، فاستقر في القاهرة و منها تردد على الحجاز خاصة في مواسم الحج ، و أشرف هناك على توزيع نشرية من 11 صفحة ، كشفت بالأرقام و الإحصائيات عن التمييز العنصري الذي تمارسه فرنسا على الجزائريين المسلمين .(هواري، ص 122)

وفي رسالة موجهة من سوبريفي قسنطينة إلى البريفي ، و ضح فيها القائمة الاولية للحجاج والذين بلغ عددهم 74 مترشح تم إدراجهم بالترتيب حسب الأولوية من أصل 315 طلب للترشح ، حازت فيها دائرة قسنطينة أكبر مساحة من المقاعد ، استفاد منها أشخاص يتولون وظائف مهمة ، تم اختيارهم بعناية ، فائقة بعد تحقيق دقيق جدا ، و جدنا منهم مستشارون في البلدية ، رؤساء جمعيات دينية ، في المقابل لم نعثر على أسماء لأشخاص يمتهنون الأعمال الحرة لأنهم يشكلون في نضرها خطرا يشوه صورتها .(ليلى ، 2012، ص 77)

اتهمت جريدة المغرب العربي في صفحاتها الحكومة العامة باحتكارها الفاضح و المجحف لهذه الفريضة ، عندما كانت تخص النواب الحكوميين بثلاث تذاكر ، يستخدمونها كيفما شاءوا و يوزعونها لأغراض انتخابية على مساعديهم في عملية الانتخابات ، هكذا أصبح يتم التلاعب بمشاعر المسلمين المسنين بعدما حرموا من أداء هذه الشريعة لأغراض في نفس الحكومة و عملائها . .(المغرب العربي ، 1948)

المبحث الثالث: الحزب الشيوعي الجزائري و مسألة فصل الدين الإسلامي عن الدولة

- **مسألة فصل الدين الإسلامي عن الدولة :**

طالب ح ش ج باحترام المؤسسة الدينية الإسلامية في الجزائر من خلال تطبيق قانون الفصل على الدين الإسلامي (ديسمبر 1905م، مرسوم سبتمبر 1907م) ، و العمل بقرار كاترو أوت 1944م القاضي بوضع حد لتدخل الحكومة العامة التي تمادت في فرض سلطتها على الدين الإسلامي ،ونصبت نفسها مسؤولة عن تنظيم أموره ،وهو ما اعتبره النواب سببا من أسباب السخط الموجود بين المسلمين (الجزائر الجديدة ،العدد6)

أبدى نواب الحزب اهتماما كبيرا بالمسألة الدينية مطلع الخمسينات لصعود عدد معتبر من المسلمين الجزائريين إلى القيادة العليا للحزب ،فقد كانت اللجنة المركزية التي انتخبها المؤتمر الرابع لهذا الأخير بداية من 1947م، مكونة من 25 أوروبيا و 23 بربري عربي ، كما ضم مكتبة السياسي تسعة أوروبيين (بول كابيير ، بيير فايت....) و ثمانية من العرب (عمار بوهالي ، عمار أوزقان ، شريف جماد)(Alain Ruscio 2018)

كما تمت ترقية كل من أحمد عكاش و بشير حاج علي في المؤتمر الخامس سنة 1949م الى أن أصبح عدد المسلمين أكثر من الأوروبيين نهاية 1952م ، وكانت نسبة تواجدهم من 8 الى 4 في المكتب السياسي،ومن 30 الى 17 في اللجنة المركزية بالمدن المتوسطة و الصغيرة.(ibid)

قدم نواب الحزب بقيادة شريف جماد وبيار فايت اقتراحا يتعلق بمسألة الفصل في الجزائر لإصدار قرار على طاولة الجمعية الوطنية الفرنسية، وضحوا فيه التجاهل التام للتجاوزات التي ترتكب في حق المؤسسة الدينية الإسلامية يوميا، وعدم احترام نصوص القوانين الصادرة سابقا، بما فيها نص المادة 56 من القانون الخاص بالجزائر 20 سبتمبر 1947م ، و أكدوا أن غالبية السكان يخضعون لإرادة الإدارة في التعيين والتسمية ,(La Liberté,1950)

لم يتوان ح ش ج في دعم ج ج د ح التي نظمت سلسلة من المظاهرات لنصرة المسألة الدينية و الدين الإسلامي في الجزائر ،اعتبر الحزب جهود (الضغط الذي مارسته على الإدارة الفرنسي) تلك الأخيرة في تشكيل لجنة الديانة الإسلامية جهودا مهمة جدا ،حيث رأى النجاح الأول قد تحقق بالفعل في هذا المجال الصالح العمل الشعبي ،لذا رفع الحزب احتجاجه من جديد باسم الجبهة و لجانها المتعددة لإنهاء التدخل الإداري في الديانة الإسلامية.(La Liberté ,1952)

ولأن لجنة الديانة الإسلامية فشلت مبدئيا في حل المشكلة الدينية رغم الحزم و الحزم والعزم الذي أبدته في اجتماعها الأول في نوفمبر 1951م ، اضطر نواب الحزب لصياغة مذكرة (جماد شريف و بيار فيات "و ألسيس) جديدة متقاربة نوعا ما مع مذكرة ج ع م ج .(Bull.1950)

يعود هذا التقارب الى نتائج المحادثة الطويلة و الموثقة التي جمعت بين وفد الكتلة البرلمانية الشيوعية برئاسة جورج كغميوت (عضو اللجنة المركزية لح ش ج) ، ونواب برلمانيين أخرين انضم إليهم أليس سبورتيس وبيار فايت و شريف جماد ، ومن الجهة الأخرى الشيخ الإبراهيمي رئيس ج ع م ج و نائبه العربي التبسي للتحدث إليهما عن مطالب معينة ، ارتبطت على وجه الخصوص ب:

- حرية تعليم اللغة العربية في الجزائر
- فصل ديانة المسلمين عن الدولة

أبدى الحزب في هذه المقابلة رأيه في مجموعة من النقاط:

- أولهما تأييده لفكرة تأسيس المجلس الإسلامي الأعلى الذي سيكون له كل السلطة على رجال الدين المسلمين و جميع الموظفين في السلك الديني،

- ثانيها معالجته لمشكلة جوهرية ترتبط بضمان الاستقلال المادي للديانة ، أشار خلالها الحزب الى أن استعادة أملاك الحبوس أمر في غاية الصعوبة ،وان المبررات التي قدمتها الإدارة في هذا الجانب منطقية و مقبولة جدا عندما أكدت أن إدراج سلع الحبوس في المجالين العام و الخاص قد تمت بشكل تدريجي حسب الضرورة و الحاجة ،فقد كان الغرض من الدمج هو الحفاظ على تكامل هذه الحبوس، ووضعها تحت وصاية السلطة التنفيذية .

وعليه اعتبرالحزب استقلال الطائفة بعيدا على أن يكون مضمونا ،لايمكن أن يكون كافيا للعتبير عن النوايا و التأكيدات الخيرية ،فالواقع يتطلب أكثر ،يتطلب إجماع الشعب الجزائري الملتف حول ج ج د ح لانتزاع وفرض هذا المطلب الأساسي لذلك دعونا نضاعف جهودنا في هذا الاتجاه ،الاتحاد و العمل سيكونان أساس النجاح.(ibid)

ومما تم عرضه خلصنا الى أن ح ش ج قدم مجموعة من المطالب اكتفى بعرضها دون محاولة ملموسة منه للتنظير لكيفية تحقيق الفصل النهائي للدين الإسلامي بمساجده و أوقافه ،فلم يتطرق إطلاقا لوضعية الجمعيات الدينية الإسلامية ولا كيفية انتخابها ،ولم يشر أصلا للمجلس الإسلامي الأعلى ،ولا كيف يتم توظيف الموظفين الدينين ، واكتفى بالتأييد لاقتراحات ج ع م ج ، و الإشارة الى الصعوبات و العراقيل التي من شأنها أن تقف أمام عملية الفصل لاغير ،وهذا يعود طبعا لطبيعة اهتماماته و اختلاف أولوياته.

- **مسألة التعليم العربي:**

لم ينجح البرنامج التعليمي الذي أعلن عنه الجنرال كاترة (Catroux) سنة 1944م ،و الذي يقضي بتعليم جميع الأطفال المسلمين خلال العشرين سنة المقبلة ابتداءا من سنة 1944م ، فقد قدمت نقابة المعلمين بالجزائر في تقريرها إحصائيات عن عدد الأطفال وعدد المتمدرسين بالعمالة " يوجد 286,000 طفل يتعلمون في المدارس لتسعة ملايين من السكان ، منهم 109,000 طفل من أصل أوروبي و 177,000 طفل مسلم ، يوجد في الجزائر 2086 مدرسة ، منها 1215 مدرسة للأوروبيين و 853 مدرسة للجزائريين المسلمين" ، لذا طرح الحزب حلا لهذه المشكلة بتكوين مجلس جزائري صحيح منتخب بحرية مع إلغاء السيطرة الاستعمارية ،و المطالبة بفتح مدارس جديدة لتعليم اللغة العربية ، وتلقينها رسميا بجانب اللغة الفرنسية .(الجزائر الجديدة ،1949)

وفي تقرير أخر قدمه النائب الشيوعي محمد مختاري حول التعليم العربي باللغة العربية في الجزائر و معاملة المدرسين باللغة العربية ، وقف النائب على حقائق ملموسة أشار من خلالها بأن طفلا واحدا من

10 أطفال مسلمين من يتوجه الى المدرسة ،ولا يوجد في الجامعة الجزائرية إلا 200 طالب مسلم من بين 4000 طالب غير مسلم ، وأن المصاريف المخصصة للتعليم الابتدائي لغير المسلمين شحيحة ، مع أن الأطفال المسلمين أكثر عددا بسبع مرات من الأطفال الغير المسلمين .(الجزائر الجديدة ، 1948)

لم تتوقف جهود النواب الشيوعيين عند ذلك الحد ، بل عرضوا القضية في مجلس العمالة بالجزائر تحت عنوان " النواب الشيوعيون يطالبون بالاعتراف باللغة العربية ، و الحريات التامة لأمور الدين الإسلامي بتاريخ 26 نوفمبر 1946م " ، اتهموا فيه الإدارة الفرنسية بممارستها الاضطهاد العلني ، وحملوها مسؤولية ضياع مستقبل مايزيد عن مائتي ألف من الأطفال الذين تم رميهم في الشوارع بعد حوادث 8 ماي 1945م، وعجزها عن تعليمهم حتى باللغة الفرنسية (الجزائر الجديدة ، 1947)

تم وصف اهتمام الشيوعيين باللغة العربية و تدريسها على أنها مناورة دعائية حتمتها العراقيل التي اصطدم بها الشيوعيون حين حاولوا التغلغل في صفوف المجتمع الجزائري ، وقد فعلوا ذلك بنصيحة من لازوراي رئيس الفرع الاستعماري ، وأن عدم إثارتها سابقا تعود لخشيتهم الدائمة من إثارة المسائل الثقافية التي من شأنها أن تهدد البروليتاريا وحزبها.(رابح لونيسي ، ص 512)

يبدو أن سخط الشعب في هذه المسألة سيظل قائما، فرغم التقديرات التي قدمها رئيس جامعة الجزائر سنة 1949م حول قيمة الاعتمادات اللازمة لتعويض التأخير في خطة التعليم والتي قدرت بأكثر من 12 مليار، حصل فقط على 3 مليارات و 135مليون ، ومع حلول سنة 1950 م وزيادة الميزانية العامة للجزائر بمقدار 10 مليارات ، فإن الاعتمادات المخصصة لتعليم الشباب لازالت منخفضة بمقدار 270 مليون مقارنة بعام 1949م ،تلك الاحصائيات كافية لإدانة السياسة المدرسية للحكام الحاليين .(La Liberté 1950.)

هذه السياسة كانت ولازالت مقصودة من الحكومة العامة ، التي تعتبر الشعب الجزائري ومعاناته أخر اهتماماتها ، ولو افترضنا بأن نية ح ش ج سليمة في نشاطه ونضاله لاسترجاع حق الجزائريين في التعليم ،ماكان عليه مطلقا أن يثق في هذه الأخيرة ولا في وعودها .

الفصل الرابع: مسألة فصل الدين عن الدولة في الجزائر لدى أحزاب الحركة الوطنية

خلاصة

ينم التقرير الذي قدمه حزب الشعب الجزائري أمام لجنة الإصلاحات عن وعي كبير بحقيقة الوضع في الجزائر وبوجود كيانين مستقلين يختلفان عن بعضهما البعض اختلافا كليا، لكنه لايعني من وجهة نظره إلغاء أحدهما على حساب الأخر ،لذا طالب بإعطاء الأهلي المسلم كل حقوقه المدنية و السياسية ، وصيانة شخصيته العربية الإسلامية.

انقسم الحزب الواحد (ح ا ح د) الى تيارين اختلفا في تحديد مكانة الدين الإسلامي في الحركة الوطنية الجزائرية عموما و ح ا ح د خصوصا ، فقد كان مصالي الحاج يرى الدين مقوم جوهري للذات الجزائرية و أداة لمقاومة الاستعمار ، في حين كان التيار الثاني (أغلبهم شيوعيون)يرى الدين عنصر ثانوي ومن العناصر المشكلة للأمة الجزائرية لا أكثر.

كما نخلص الى أن المسؤولية الجماعية داخل ح ا ح د هي الإطار الأمثل الذي رسمه المركزيون للحفاظ على نشاط الحزب و أهدافه ، وحتى لايتحول هذا الأخير إلى منظمة دينية خالصة بقيادة مصالي الحاج (تكوين ديني خاص) و تصبح الدولة الجزائرية بمجرد حصولهم على الاستقلال دولة الفرد المستبد .

كانت المطالبة بالحرية الدينية و تحقيق استقلال القضاء الإسلامي ، وحرية التعليم العربي داخل المجلس الجزائري ، و الاحتجاج على التدخل السافر للإدارة الفرنسية في الحج تندرج في الهدف الذي يطمح الحزب الى تحقيقه ، وهو استقلال الجزائر و إنهاء النظام الاستعماري.

يقضي تصور ح ش ج للنظام السياسي اللائق بالجزائريين بضرورة الوصل مع الدولة الفرنسية (كدولة مشاركة في دائرة الاتحاد الفرنسي) لأسباب كثيرة أهمها أن الجزائر أمة في طور التكوين ، وليست جاهزة بعد للحصول على الاستقلال لانعدام الإمكانيات الذاتية خاصة الاقتصادية منه

خاتمة

خاتمة:

عندما غزت فرنسا الجزائر كان هدفها أن تصبح جزءا من ترابها على حساب الأمة و الشعب الجزائري ،لكن سياستها اتسمت بالتردد و الجمود في مختلف قضايا الشعب الجزائري ومنها قضية فصل الدين عن الدولة و الذي كانت تهدف من خلاله طمس هوية الأمة و خلق إسلام جديد يتماشى مع سياستها.

لم يكن وعي الشعب الجزائري غائبا أبدا عن الوجود و اقتناعه الراسخ في الحفاظ على هويته، فأسس عبد الحميد بن باديس ومعه جمع من العلماء جمعية المسلمين الجزائريين والتي كانت تهدف إلى إصلاح المجتمع و الدفاع عن هويته المتمثلة في العروبة و الإسلام ،كما عملت محاربة البدع و الخرافات و الإلحاد و الآفات الاجتماعية ....

إن نقل قانون الفصل إلى الجزائر عن طريق مرسوم 1907م المكمل لقانون الفصل الصادر سنة 1905م لم يغير من وضعية الدين الإسلامي شيئا، بل كشف تطبيقه عن جملة التناقضات التي وقعت فيها الحكومة العامة وفرنسا الجمهورية بسبب الاستثناءات التي خصت بها الأخير دون غيره من الديانات الأخرى. شكلت هذه التناقضات في وقت مبكر مظهرا من مظاهر فشل مشروع العلمانية الذي تبنته فرنسا في الميتروبول و مختلف المستعمرات ، كما مثل هذا القانون واحدا من القوانين التي حاربت من خلاله فرنسا نفسها في الجزائر.

بعد الحرب العالمية الثانية و المجازر التي ارتكبتها فرنسا في حق الشعب الجزائري (8ماي 1945م)،ولتهدئة الشعب الجزائري و امتصاص غضبه حاولت القيام ببعض الإصلاحات فأصدرت قانون 1947م والذي كان من بين بنوده فصل الدين الإسلامي عن الدولة الفرنسية وعدم تدخل الدولة في الشؤون الدينية للمجتمع الجزائري وترك حرية ممارسة العبادة و الأديان ،لكن هذه الحرية كانت مكفولة في الواقع للديانة المسيحية و اليهودية ،أما الإسلام فكان مضطهدا

كانت وظيفة المجلس الجزائري المطالبة بفصل الدين عن الدولة لكنه لم يقم بوظيفته الأساسية وخدم المصالح الفرنسية لكونه كان يقوم بتعيين الأئمة ومراقبتهم ،و بالتالي فقد كان يسير وفق ماتريده الإدارة الفرنسية و لذلك قامت الجمعية بتحريم الصلاة مع الإمام المعين من طرف الإدارة الاستعمارية لعدم توفر شروط الإمامة فيه ،كما دافعت عن الدين الإسلامي وعن الأوقاف و المساجد الإسلامية وكل مايتعلق بقضايا المسلمين الجزائريين وهي من تكفلت بهذه القضية بل وكانت تعتبرها قضيتها الأولى في صراعها مع الإدارة الفرنسية ،وكان الإبراهيمي أكثر العلماء تمسكا بفضل الدين الإسلامي عن الدولة الفرنسية .

خاتمة

كما عملت الإدارة الفرنسية بإفساد القضاء الإسلامي حيث ألحقته بالقضاء الفرنسي ولم تبقى منه إلا أحكام الطلاق و النكاح ،إضافة إلى مصادرة أوقاف المسلمين و أموالهم خوفا من استغلالها في دعم الزوايا و التعليم حيث تعد الأوقاف مصدر اقتصادي هام يساعد في التمويل ودعم المجتمع الجزائري.

استغلت السلطات الاستعمارية رجال الدين بما يخدم مصالحها عن طريق منحهم أسماء و تشريفات من أجل التحكم في المجتمع الجزائري بواسطتهم باعتبارهم واجهة يمكن من خلالها تمرير مخططاتها الخبيثة و سياسيتها الخسيسة من أجل هدم مقومات هويتنا الوطنية ،ولذلك وصفهم الإبراهيمي كما ذكرنا أنفا (بأمراء السوء)

وعليه فقد كانت جمعية العلماء المسلمين الجزائريين صمام الأمان في الدفاع عن الدين الإسلامي وكل القضايا المرتبطة به كتعليم و تكوين الأئمة و الدفاع عن المساجد و أوقافها وعن القضاء الإسلامي مع نشر ثقافة التسامح بين مختلف الأديان ،وبذلك تمكنت من تحرير العقول و تمهد بذلك لتحرير الحقول (الأرض).

ظلت المسألة _فصل الدين الإسلامي عن الدولة _ سجينة الرؤية الفرنسية في الإدارة و التوجيه ،عندما رفضت الأخذ باقتراحات الجمعيات الدينية و الحلول المؤقتة التي قدمتها الشخصيات السياسية،و أصبحت قضية غير قابلة للنقاش شكلا و مضمونا،لاسيما ماتعلق منها بالمعنى الدقيق للفصل،فكان من أقل تبعات ذلك أن هذه القضية لم يتم الحسم فيها ،بل بقيت مجهولة المعالم رغم وجود المجلس الجزائري و استمرار نشاط لجنة الديانة الإسلامية إلى سنة 1956م.

لم ينته الأخذ والرد في هذه المسألة ،ولم تنته إشكالية الدين و الدولة في الجزائر، لا مع اندلاع الثورة الجزائرية سنة 1954م،ولا مع حل المجلس الجزائري ونهاية نشاطه سنة 1956م،لأن المؤسسة الدينية الإسلامية في الجزائر ظلت خاضعة للإدارة الفرنسية و لسلطتها ،و الدليل على ذلك وجود وثائق تعبر عن رغبات و اقتراحات ،وجهها جزائريون للإدارة الفرنسية حول كيفية تطبيق قانون الفصل على الدين الإسلامي في الجزائر.

الملاحق

الملحق رقم 1: صورة توضح مقال لموضوع فصل الدين عن الدولة (البشير الإبراهيمي

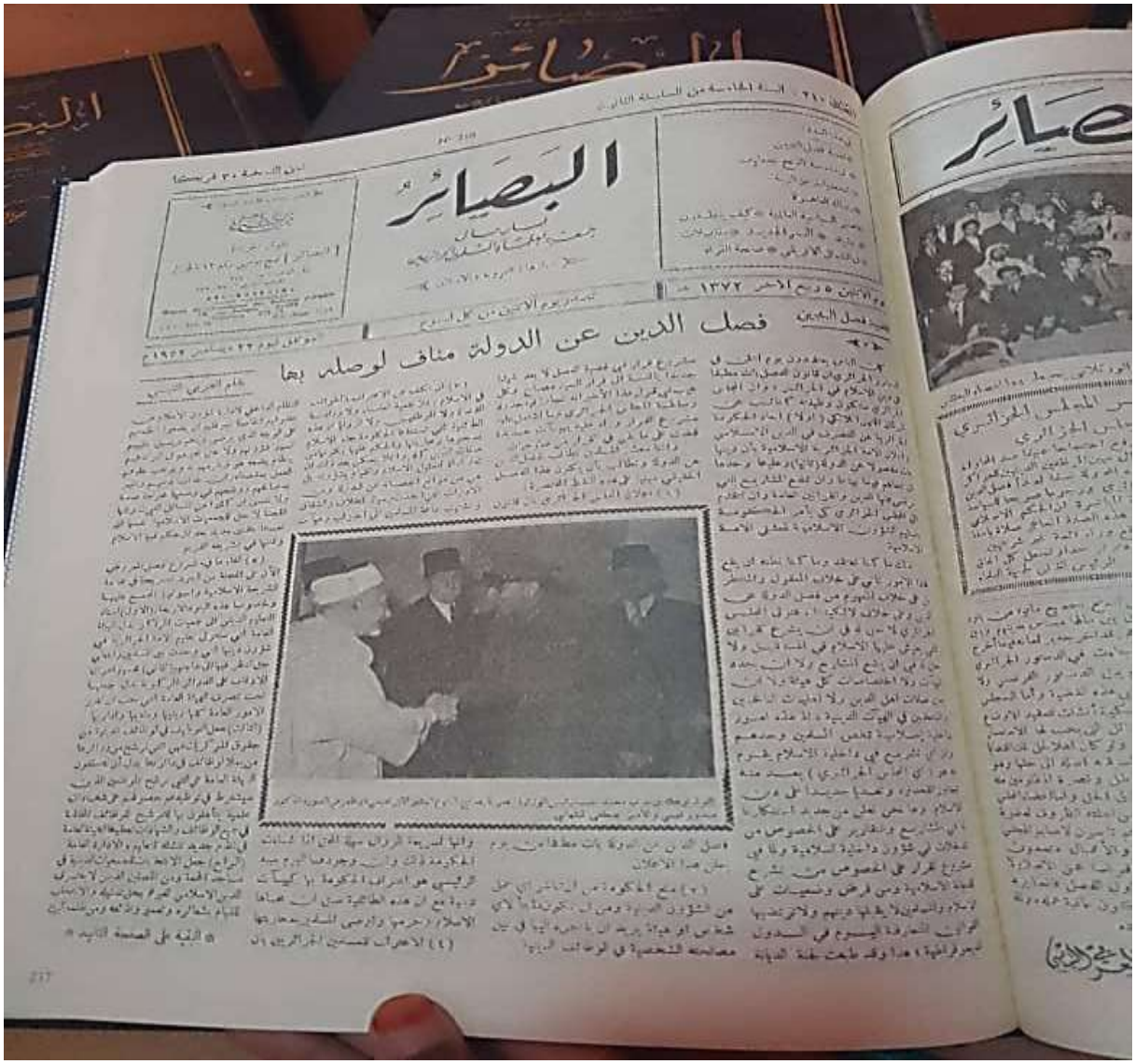
البصائر

فصل الدين عن الدولة مناف لوصله بها

- ،سلسلة البصائر الثانية ،العدد210،ص217

الملحق رقم 2: صورة لمقال المطالبة بفصل رمضان عن قاضي الجزائر

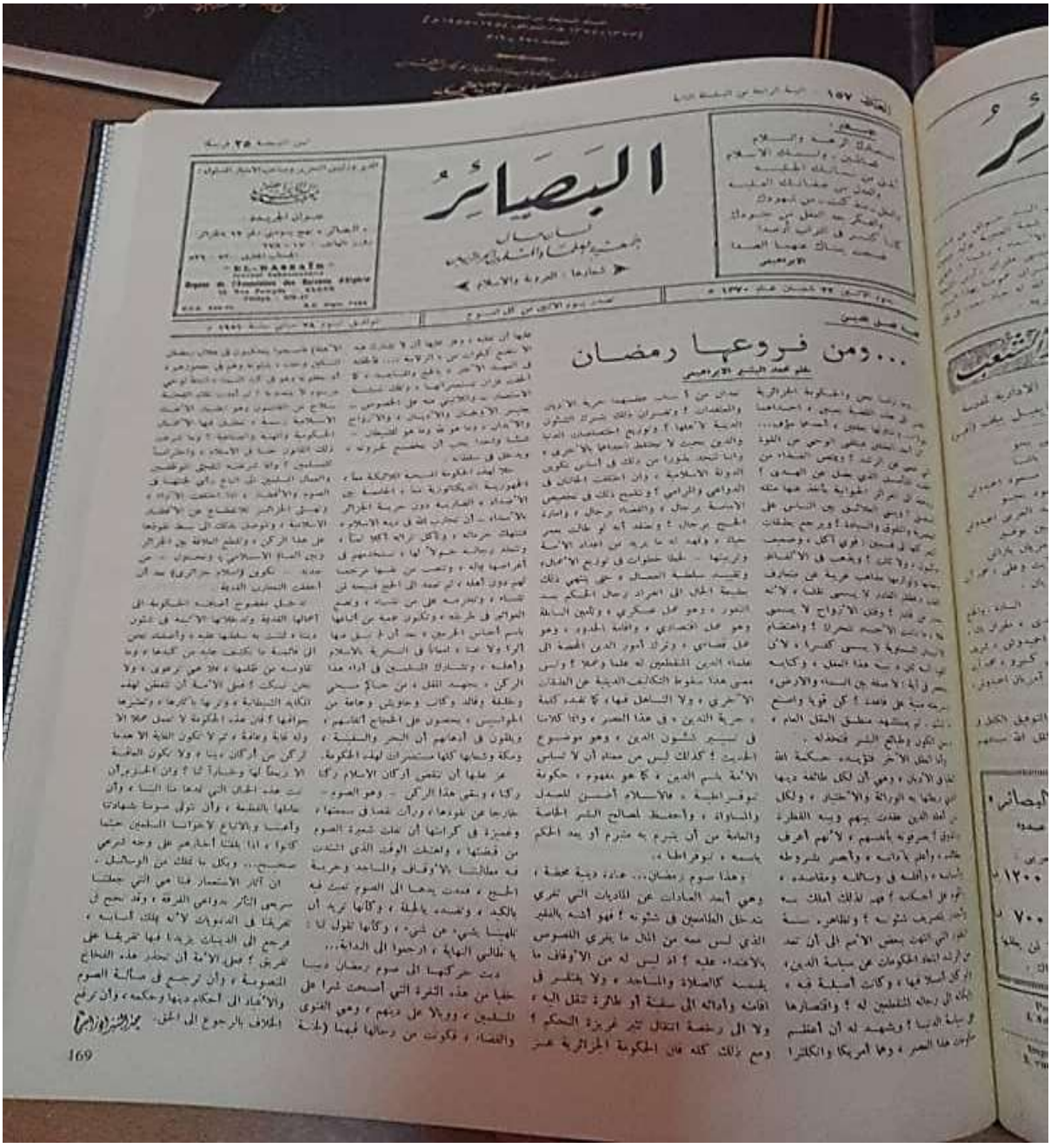

...ومن فروعها رمضان

بقلم محمد البشير الإبراهيمي

البشير الإبراهيمي، ص169)

الملحق رقم3: -صورة لمقال يوضح وضعية الأديان الثلاثة في الجزائر

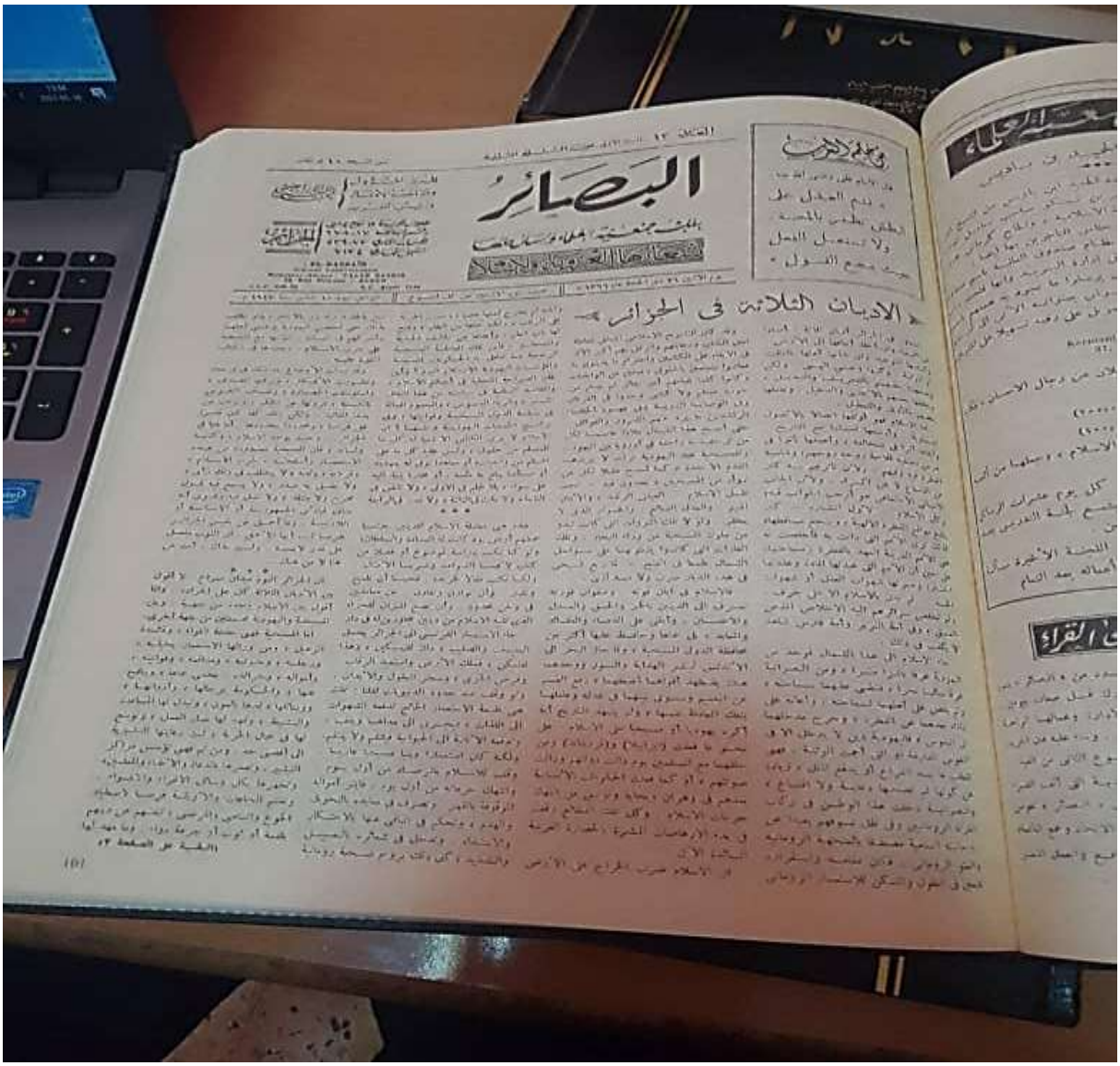
البصائر

الأديان الثلاثة في الجزائر

(البشير الإبراهيمي،ص101)

الملحق رقم 4: قائمة بأسماء الشخصيات التي راسلها الشيخ الطيب العقبي سنة 1946م

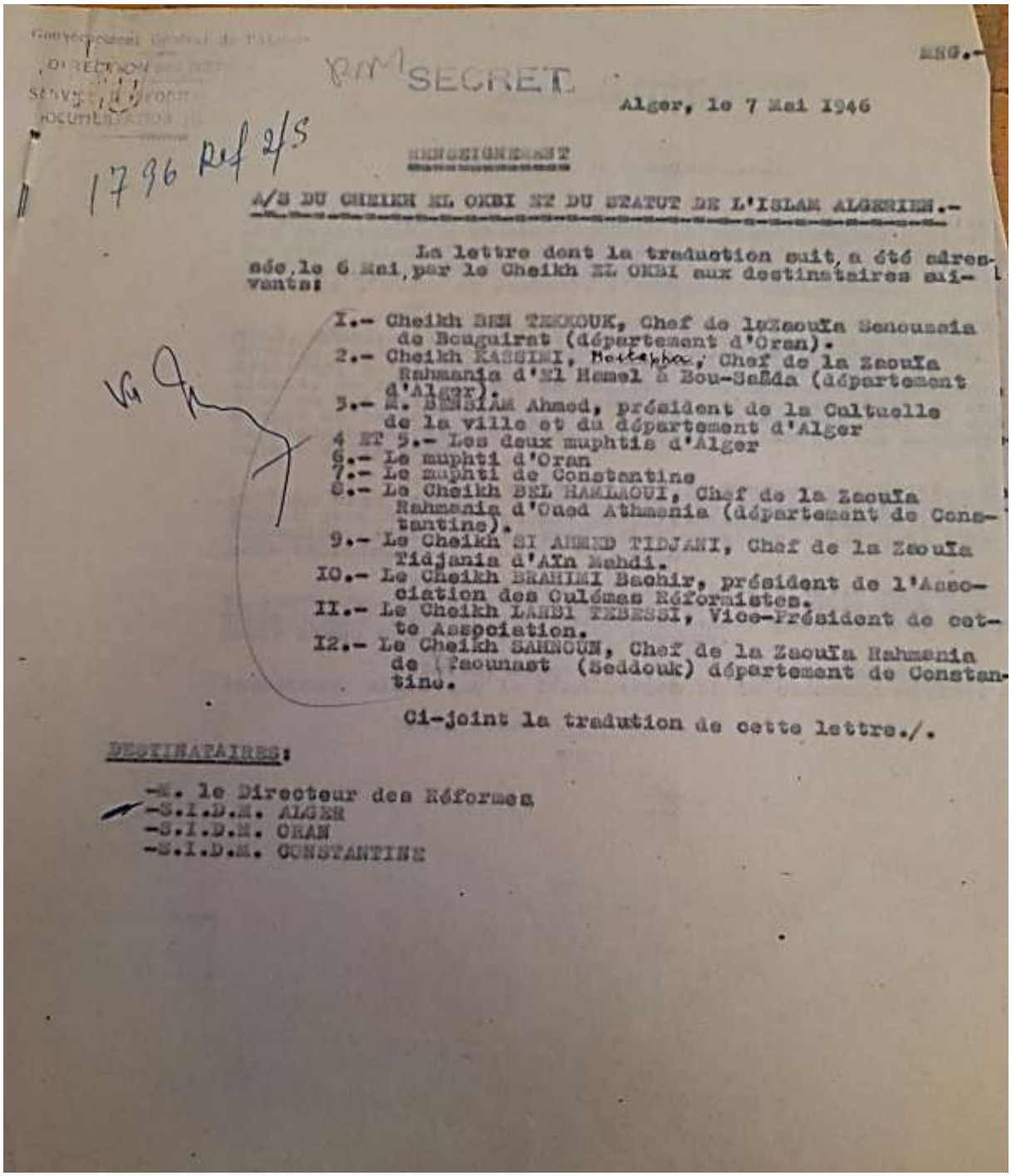

SECRET

Alger, le 7 Mai 1946

RENSEIGNEMENT

A/S DU CHEIKH EL OKBI ET DU STATUT DE L'ISLAM ALGERIEN.-

La lettre dont la traduction suit, a été adressée, le 6 Mai, par le Cheikh EL OKBI aux destinataires suivants:

1.- Cheikh BEN TEKKOUK, Chef de la Zaouïa Senoussia de Bouguirat (département d'Oran).
2.- Cheikh KASSIMI, Mostapha, Chef de la Zaouïa Rahmania d'El Hamel à Bou-Saâda (département d'Alger).
3.- M. BENSIAM Ahmed, président de la Caltuelle de la ville et du département d'Alger
4 ET 5.- Les deux muphtis d'Alger
6.- Le muphti d'Oran
7.- Le muphti de Constantine
8.- Le Cheikh BEL HAMLAOUI, Chef de la Zaouïa Rahmania d'Ouad Athmenia (département de Constantine).
9.- Le Cheikh SI AHMED TIDJANI, Chef de la Zaouïa Tidjania d'Aïn Mahdi.
10.- Le Cheikh BRAHIMI Bachir, président de l'Association des Oulémas Réformistes.
11.- Le Cheikh LARBI TEBESSI, Vice-Président de cette Association.
12.- Le Cheikh SAHNOUN, Chef de la Zaouïa Rahmania de Taounast (Seddouk) département de Constantine.

Ci-joint la tradution de cette lettre./.

DESTINATAIRES:

-M. le Directeur des Réformes
-S.I.D.M. ALGER
-S.I.D.M. ORAN
-S.I.D.M. CONSTANTINE

-C.A .O.M,91 41 78-79

الملحق رقم 5 : مضمون الرسالة التي وجهها الشيخ العقبي لرجال الدين في الجزائر

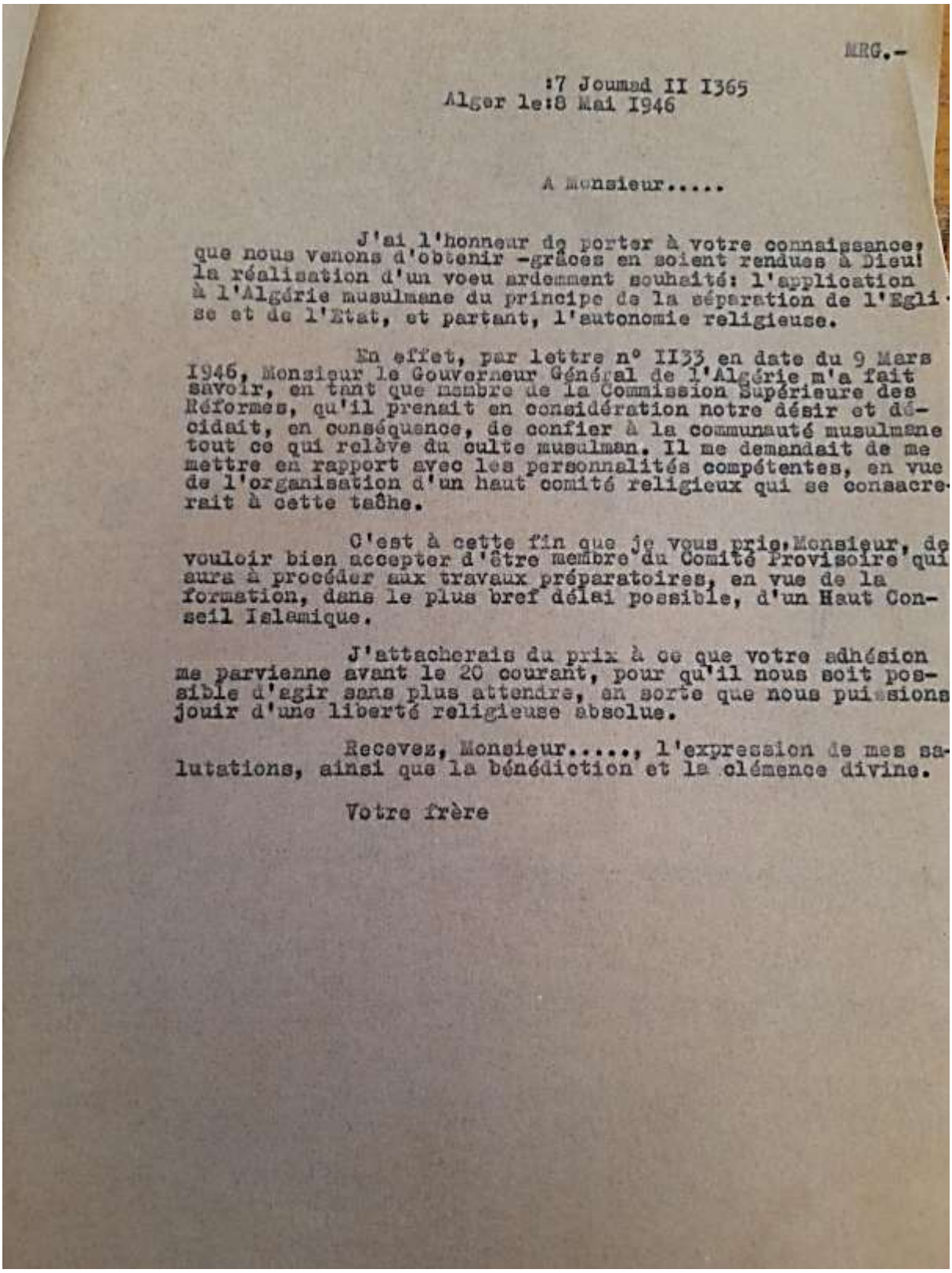

MRG.-

:7 Joumad II I365
Alger le:8 Mai I946

A Monsieur.....

J'ai l'honneur de porter à votre connaissance, que nous venons d'obtenir -grâces en soient rendues à Dieu! la réalisation d'un voeu ardemment souhaité: l'application à l'Algérie musulmane du principe de la séparation de l'Eglise et de l'Etat, et partant, l'autonomie religieuse.

En effet, par lettre n° II33 en date du 9 Mars I946, Monsieur le Gouverneur Général de l'Algérie m'a fait savoir, en tant que membre de la Commission Supérieure des Réformes, qu'il prenait en considération notre désir et décidait, en conséquence, de confier à la communauté musulmane tout ce qui relève du culte musulman. Il me demandait de me mettre en rapport avec les personnalités compétentes, en vue de l'organisation d'un haut comité religieux qui se consacrerait à cette tâche.

C'est à cette fin que je vous prie,Monsieur, de vouloir bien accepter d'être membre du Comité Provisoire qui aura à procéder aux travaux préparatoires, en vue de la formation, dans le plus bref délai possible, d'un Haut Conseil Islamique.

J'attacherais du prix à ce que votre adhésion me parvienne avant le 20 courant, pour qu'il nous soit possible d'agir sans plus attendre, en sorte que nous puissions jouir d'une liberté religieuse absolue.

Recevez, Monsieur....., l'expression de mes salutations, ainsi que la bénédiction et la clémence divine.

Votre frère

-C.A .O.M,91 41 78-79

الملحق رقم 6: دستور المجلس الإسلامي في الجزائر

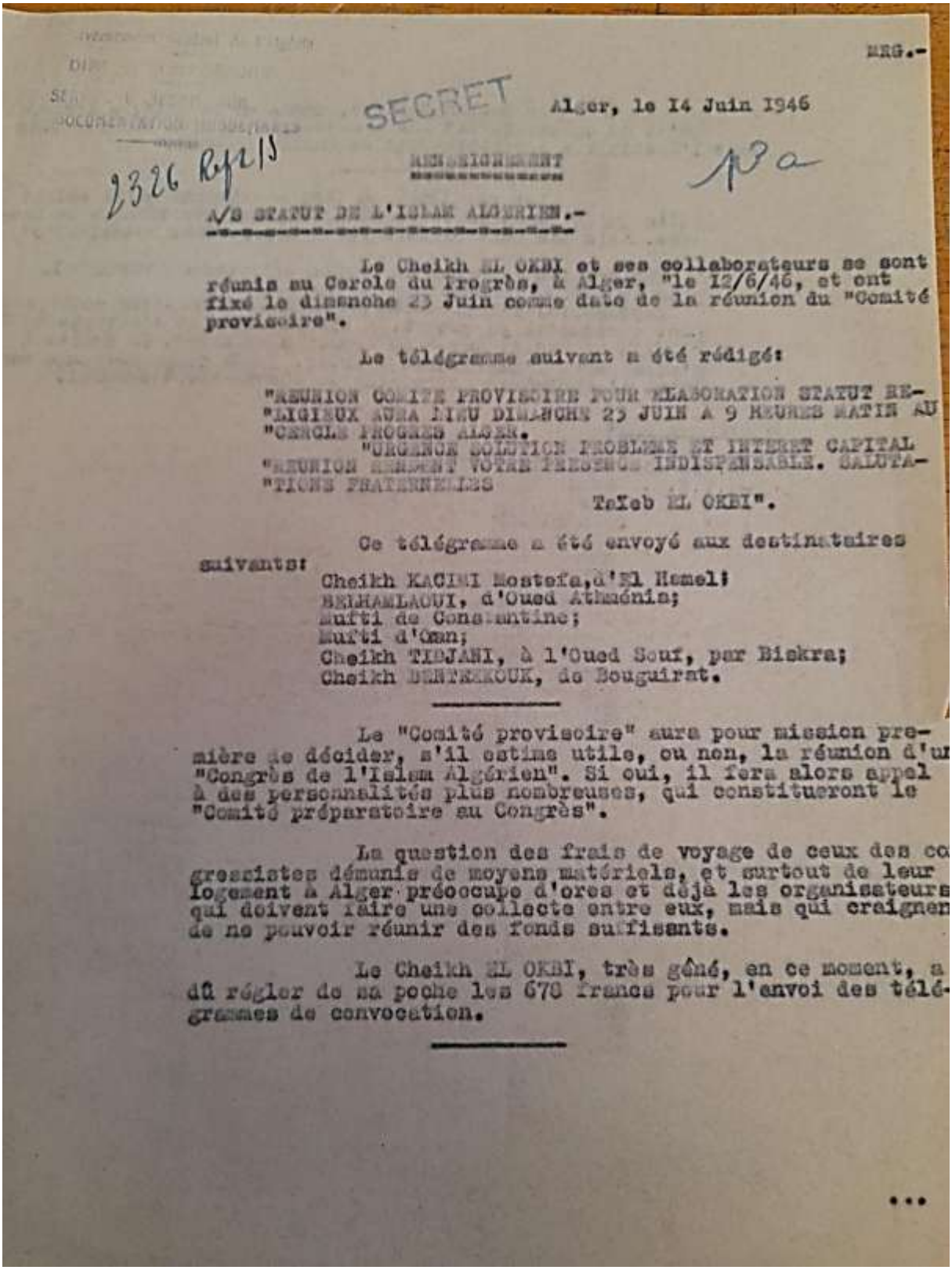

MRG.-

SECRET

Alger, le 14 Juin 1946

2326 Rpt/15

RENSEIGNEMENT

13a

N/S STATUT DE L'ISLAM ALGERIEN.-

Le Cheikh EL OKBI et ses collaborateurs se sont réunis au Cercle du Progrès, à Alger, "le 12/6/46, et ont fixé le dimanche 23 Juin comme date de la réunion du "Comité provisoire".

Le télégramme suivant a été rédigé:

"REUNION COMITE PROVISOIRE POUR ELABORATION STATUT RE-
"LIGIEUX AURA LIEU DIMANCHE 23 JUIN A 9 HEURES MATIN AU
"CERCLE PROGRES ALGER.
"URGENCE SOLUTION PROBLEME ET INTERET CAPITAL
"REUNION ABSOLUMENT VOTRE PRESENCE INDISPENSABLE. SALUTA-
"TIONS FRATERNELLES
Tayeb EL OKBI".

Ce télégramme a été envoyé aux destinataires suivants:

Cheikh KACIMI Mostefa, d'El Hamel;
BELHAMLAOUI, d'Oued Athménia;
Mufti de Constantine;
Mufti d'Oran;
Cheikh TIBJANI, à l'Oued Souf, par Biskra;
Cheikh BENTEKKOUK, de Bouguirat.

Le "Comité provisoire" aura pour mission première de décider, s'il estime utile, ou non, la réunion d'un "Congrès de l'Islam Algérien". Si oui, il fera alors appel à des personnalités plus nombreuses, qui constitueront le "Comité préparatoire au Congrès".

La question des frais de voyage de ceux des congressistes démunis de moyens matériels, et surtout de leur logement à Alger préoccupe d'ores et déjà les organisateurs qui doivent faire une collecte entre eux, mais qui craignent de ne pouvoir réunir des fonds suffisants.

Le Cheikh EL OKBI, très gêné, en ce moment, a dû régler de sa poche les 670 francs pour l'envoi des télégrammes de convocation.

...

-C.A .O.M,91 41 78-79

الملحق رقم 7: اللجنة التحضيرية لإعداد دستور المجلس الإسلامي الأعلى (الأعظاء و الجلسات)

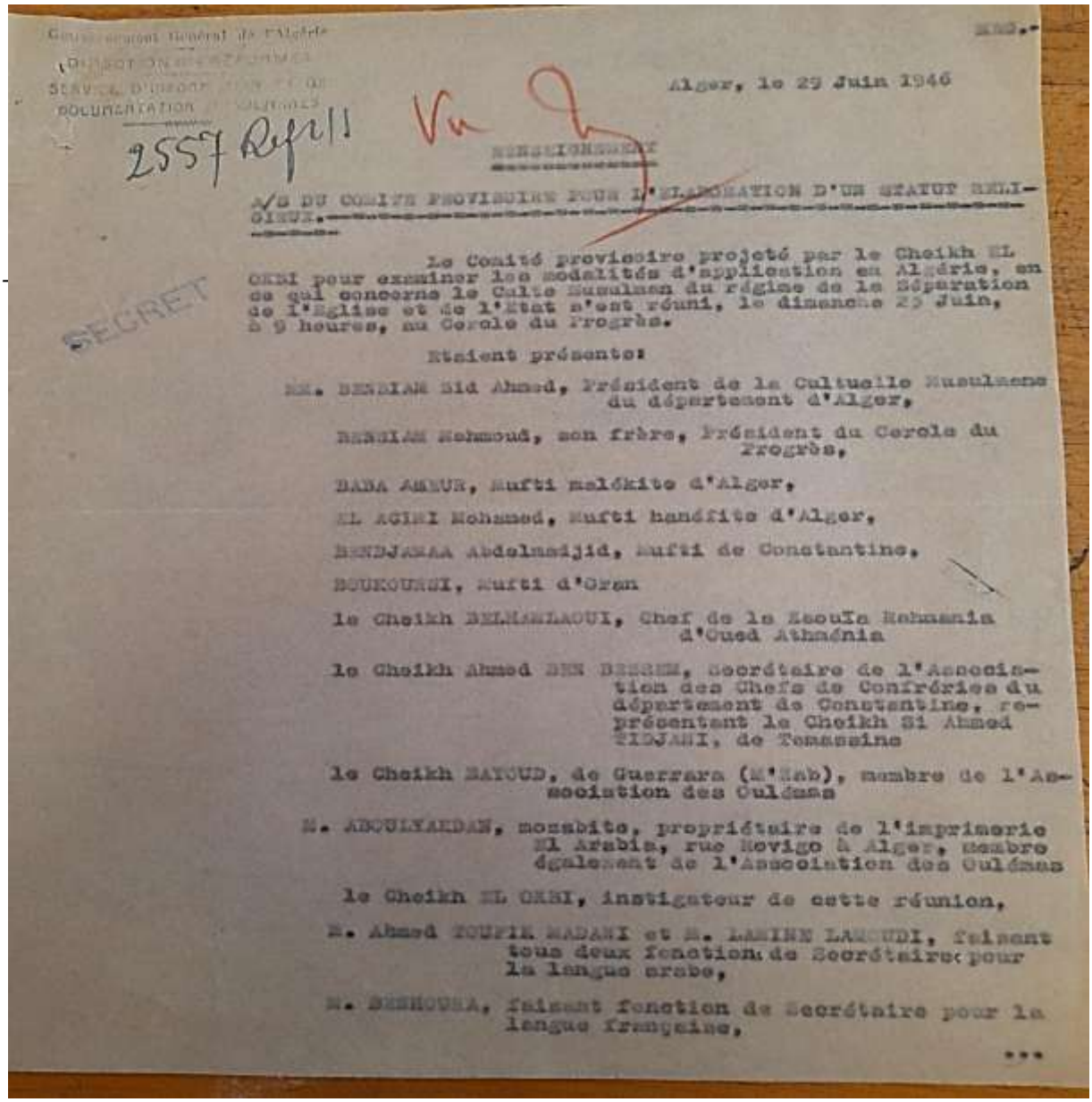

Gouvernement Général de l'Algérie
DIRECTION DES AFFAIRES
SERVICE D'ORDRE ET DE
DOCUMENTATION CULTUELLE

2557 Réf/11

Alger, le 29 Juin 1946

RENSEIGNEMENT

OBJET DU COMITE PROVISOIRE POUR L'ELABORATION D'UN STATUT RELIGIEUX.

SECRET

Le Comité provisoire projeté par le Cheikh EL OKBI pour examiner les modalités d'application en Algérie, en ce qui concerne le Culte Musulman du régime de la Séparation de l'Eglise et de l'Etat s'est réuni, le dimanche 29 Juin, à 9 heures, au Cercle du Progrès.

Etaient présents:

MM. BENKIAM Sid Ahmed, Président de la Cultuelle Musulmane du département d'Alger,

BENKIAM Mohmoud, son frère, Président du Cercle du Progrès,

BABA AMEUR, Mufti malékite d'Alger,

EL AGIBI Mohamed, Mufti hanéfite d'Alger,

BENDJAMAA Abdelmadjid, Mufti de Constantine,

BOUKOURSI, Mufti d'Oran

le Cheikh BELMAMLAOUI, Chef de la Zaouia Rahmania d'Oued Athménia

le Cheikh Ahmed BEN BRAHIM, Secrétaire de l'Association des Chefs de Confréries du département de Constantine, représentant le Cheikh Si Ahmed TIDJANI, de Temassine

le Cheikh BAYOUD, de Guerrara (M'Zab), membre de l'Association des Oulémas

M. ABOULKADDAR, mozabite, propriétaire de l'imprimerie El Arabia, rue Novigo à Alger, membre également de l'Association des Oulémas

le Cheikh EL OKBI, instigateur de cette réunion,

M. Ahmed TOUFIK MADANI et M. LAMINE LAMOUDI, faisant tous deux fonction de Secrétaire pour la langue arabe,

M. BENHOUSSA, faisant fonction de Secrétaire pour la langue française,

...

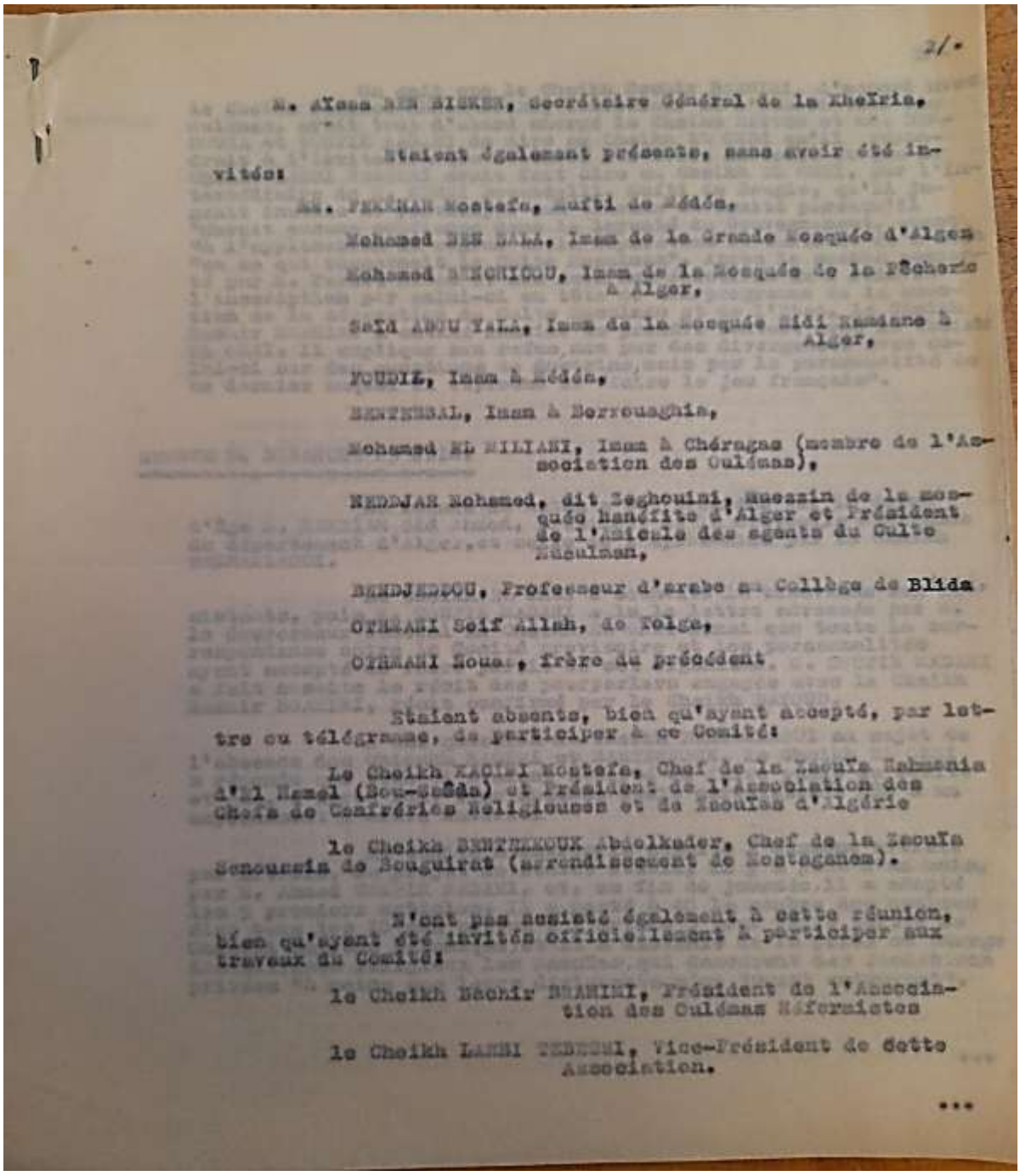

2/.

M. Aïssa AIT SIDHOM, Secrétaire Général de la Khalifa.

Etaient également présents, sans avoir été invités:

MM. FERGHAN Mostefa, Mufti de Médéa,

Mohamed BEN BALA, Imam de la Grande Mosquée d'Alger

Mohamed BENCHICOU, Imam de la Mosquée de la Pêcherie à Alger,

Saïd ABOU YaLA, Imam de la Mosquée Sidi Ramdane à Alger,

FOUDIL, Imam à Médéa,

BENTENSAL, Imam à Berrouaghia,

Mohamed EL MILIANI, Imam à Chéraga (membre de l'Association des Oulémas),

NEDDJAR Mohamed, dit Seghouini, Muezzin de la mosquée Hanéfite d'Alger et Président de l'Amicale des agents du Culte Musulman,

BENDJELLOU, Professeur d'arabe au Collège de Blida

OTMANI Seif Allah, de Tolga,

OTMANI Rouag, frère du précédent

Etaient absents, bien qu'ayant accepté, par lettre ou télégramme, de participer à ce Comité:

Le Cheikh KACIMI Mostefa, Chef de la Zaouïa Rahmania d'El Hamel (Bou-Saâda) et Président de l'Association des Chefs de Confréries Religieuses et de Zaouïas d'Algérie

le Cheikh BENTELHOUX Abdelkader, Chef de la Zaouïa Senoussia de Bouguirat (arrondissement de Mostaganem).

N'ont pas assisté également à cette réunion, bien qu'ayant été invités officiellement à participer aux travaux du Comité:

le Cheikh Bachir BRAHIMI, Président de l'Association des Oulémas Réformistes

le Cheikh LAMBI TEBBOUL, Vice-Président de dette Association.

...

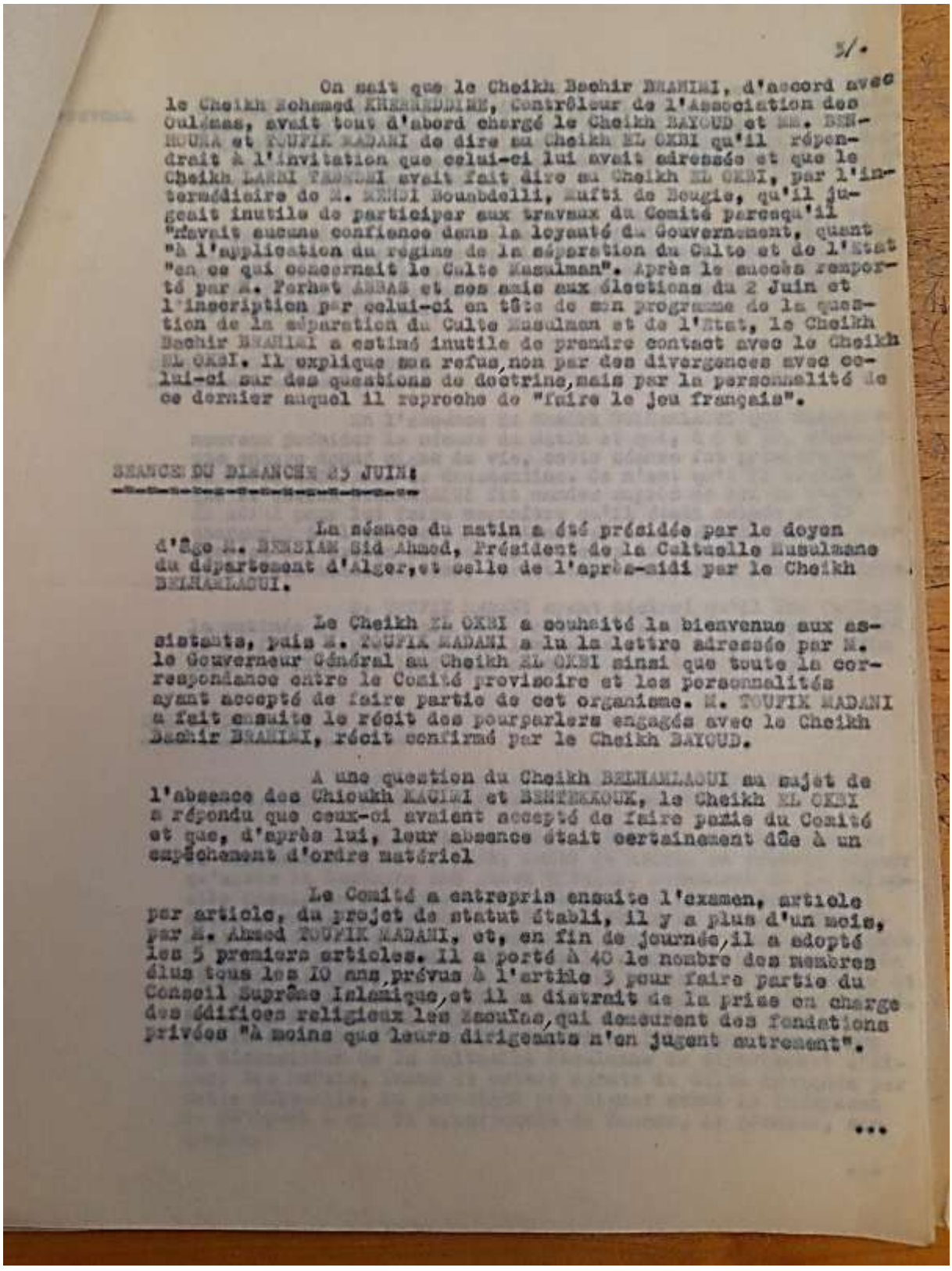

5/.

On sait que le Cheikh Bachir BRAHIMI, d'accord avec le Cheikh Mohamed KHEMADDIME, Contrôleur de l'Association des Oulémas, avait tout d'abord chargé le Cheikh BAYOUD et MM. BEN-MOURA et TOUFIK MADANI de dire au Cheikh EL OKBI qu'il répondrait à l'invitation que celui-ci lui avait adressée et que le Cheikh LAMRI Tayeb avait fait dire au Cheikh EL OKBI, par l'intermédiaire de M. KEBDI Boubdelli, Mufti de Bougie, qu'il jugeait inutile de participer aux travaux du Comité parcequ'il "n'avait aucune confience dans la loyauté du Gouvernement, quant "à l'application du régime de la séparation du Culte et de l'Etat "en ce qui concernait le Culte Musulman". Après le succès remporté par M. Ferhat ABBAS et ses amis aux élections du 2 Juin et l'inscription par celui-ci en tête de son programme de la question de la séparation du Culte Musulman et de l'Etat, le Cheikh Bachir BRAHIMI a estimé inutile de prendre contact avec le Cheikh EL OKBI. Il explique son refus, non par des divergences avec celui-ci sur des questions de doctrine, mais par la personnalité de ce dernier auquel il reproche de "faire le jeu français".

SEANCE DU DIMANCHE 25 JUIN:

La séance du matin a été présidée par le doyen d'âge M. BENSIAM Sid Ahmed, Président de la Caltuelle Musulmane du département d'Alger, et celle de l'après-midi par le Cheikh BELHAMLAOUI.

Le Cheikh EL OKBI a souhaité la bienvenue aux assistants, puis M. TOUFIK MADANI a lu la lettre adressée par M. le Gouverneur Général au Cheikh EL OKBI ainsi que toute la correspondance entre le Comité provisoire et les personnalités ayant accepté de faire partie de cet organisme. M. TOUFIK MADANI a fait ensuite le récit des pourparlers engagés avec le Cheikh Bachir BRAHIMI, récit confirmé par le Cheikh BAYOUD.

A une question du Cheikh BELHAMLAOUI au sujet de l'absence des Cheikhs KACIMI et BENTEBAOUK, le Cheikh EL OKBI a répondu que ceux-ci avaient accepté de faire partie du Comité et que, d'après lui, leur absence était certainement dûe à un empêchement d'ordre matériel

Le Comité a entrepris ensuite l'examen, article par article, du projet de statut établi, il y a plus d'un mois, par M. Ahmed TOUFIK MADANI, et, en fin de journée, il a adopté les 5 premiers articles. Il a porté à 40 le nombre des membres élus tous les 10 ans, prévus à l'article 3 pour faire partie du Conseil Suprême Islamique, et il a distrait de la prise en charge des édifices religieux les Zaouïas, qui demeurent des fondations privées "A moins que leurs dirigeants n'en jugent autrement".

...

-C.A .O.M,91 41 78-79

الملحق رقم 8: قائمة بأسماء الشخصيات التي وقعت على دستور المجلس الإسلامي الأعلى

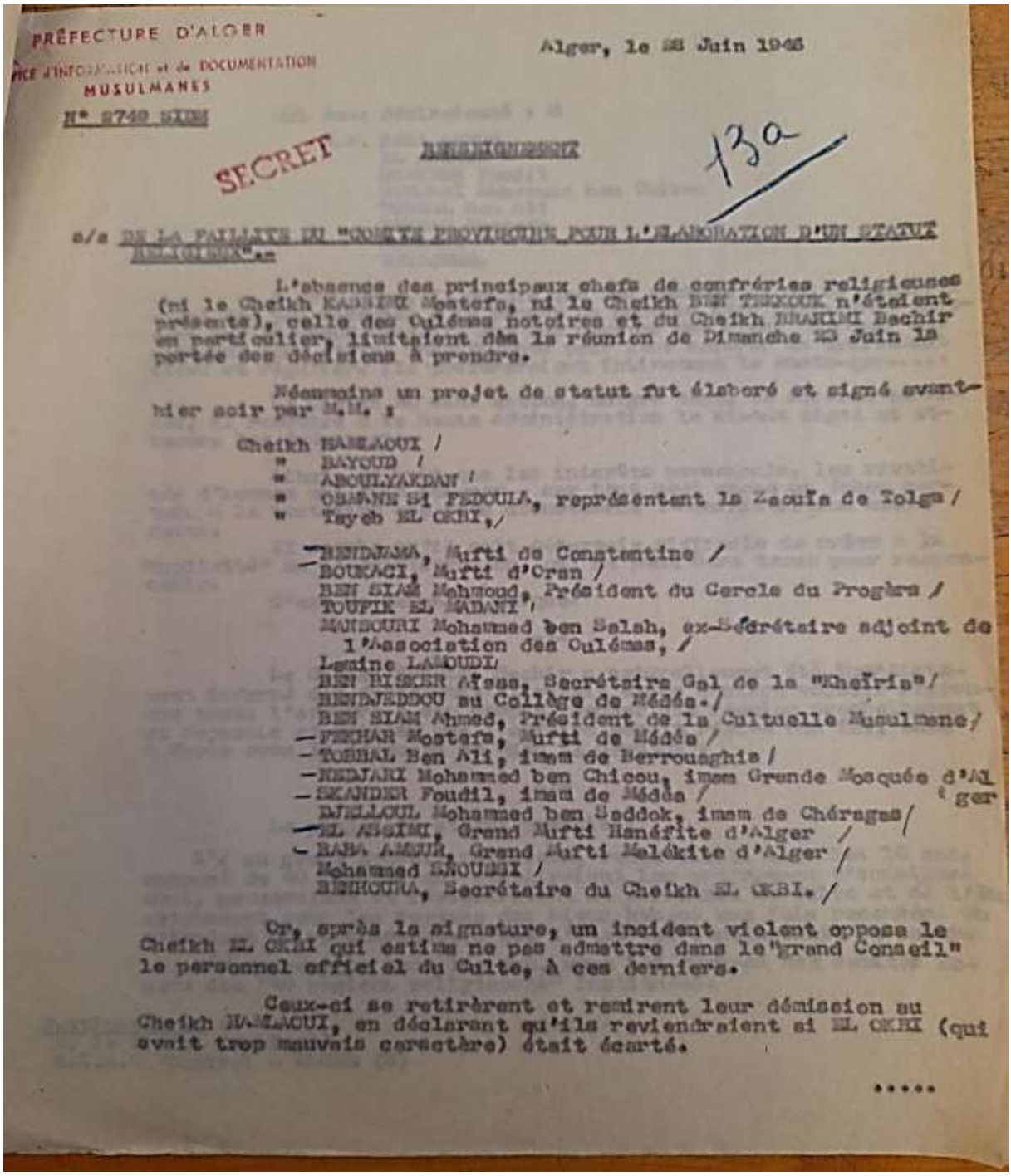

PREFECTURE D'ALGER

SERVICE D'INFORMATION et de DOCUMENTATION
MUSULMANES

N° 2749 SIDM

Alger, le 28 Juin 1946

SECRET

RENSEIGNEMENT

130

s/s DE LA FAILLITE DU "COMITE PROVISOIRE POUR L'ELABORATION D'UN STATUT RELIGIEUX".

L'absence des principaux chefs de confréries religieuses (ni le Cheikh KABBOUR Mostefa, ni le Cheikh BEN TEBBOUK n'étaient présents), celle des Oulémas notoires et du Cheikh BRAHIMI Bachir en particulier, limitaient dès la réunion de Dimanche 23 Juin la portée des décisions à prendre.

Néanmoins un projet de statut fut élaboré et signé avant-hier soir par MM. :

Cheikh BASLAOUI /
" BAYOUD /
" ABOULYAKDAN /
" OSMANE Si FEDOULA, représentant la Zaouïa de Tolga /
" Tayeb EL OKBI, /

— BENDJELLA, Mufti de Constantine /
— BOUKACI, Mufti d'Oran /
BEN SIAM Mahmoud, Président du Cercle du Progrès /
TOUFIK EL MADANI /
MANSOURI Mohammed ben Salah, ex-Secrétaire adjoint de l'Association des Oulémas, /
Lamine LAMOUDI/
BEN HISSER Aïssa, Secrétaire Gal de la "Khelïria"/
BENDJEDDOU au Collège de Médéa./
BEN SIAM Ahmed, Président de la Cultuelle Musulmane/
— FEKHAR Mostefa, Mufti de Médéa /
— TORRAL Ben Ali, imam de Berrouaghia /
— REDJARI Mohammed ben Chicou, imam Grande Mosquée d'Alger
— SKANDER Foudil, imam de Médéa /
DJELLOUL Mohammed ben Seddok, imam de Chéraga/
— EL AGGOUN, Grand Mufti Hanéfite d'Alger /
— BABA AMEUR, Grand Mufti Malékite d'Alger /
Mohammed BAOUCHI /
BENKOUNA, Secrétaire du Cheikh EL OKBI. /

Or, après la signature, un incident violent oppose le Cheikh EL OKBI qui estime ne pas admettre dans le "grand Conseil" le personnel officiel du Culte, à ces derniers.

Ceux-ci se retirèrent et remirent leur démission au Cheikh BASLAOUI, en déclarant qu'ils reviendraient si EL OKBI (qui avait trop mauvais caractère) était écarté.

.....

"de mettre cette importante question à l'étude en créant, le cas échéant, une commission d'idoine, de saisir "l'Assemblée du résultat de cette étude, avec toutes suggestions utiles, dès la deuxième session ordinaire prévue pour le 10 Mai prochain, et de continuer, en attendant la mise en application éventuelle d'un nouveau régime, à donner l'agrément administratif aux candidats "présentés, soit par les Cultuelles dans les localités "où il en existe, soit par la majorité des fidèles dans "les localités où il n'en existe pas, conformément aux "errements pratiqués jusqu'ici".

B.- SOLUTIONS PROPOSEES

L'Assemblée devant, sans doute, se saisir prochainement de la question, il est intéressant de rappeler la position prise à ce sujet par les principales personnalités qui s'intéressent à la question.

1°/ Cheikh EL OKBI

On se souvient que le Cheikh EL OKBI a tenté, en 1946, avec l'agrément du Gouverneur Général, de grouper les représentants des principales tendances de l'Islam algérien en un organisme unique, qui aurait tenté d'arbitrer les divergences de vue entre Musulmans sur les solutions à adopter dans ce domaine, et aurait présenté à l'Administration toutes suggestions utiles. Il était particulièrement qualifié pour agir dans ce sens, d'une part en raison de sa réputation d'intégrité absolue et de foi sincère, d'autre part du fait de sa position au centre de l'éventail des tendances : réformiste de doctrine, il avait néanmoins des relations correctes avec certains chefs de Zaouias et certains agents du culte, et surtout il acceptait d'avoir des contacts avec les représentants de l'Administration, pour rechercher avec eux les modalités pratiques du principe de la Séparation.

Il ne put obtenir néanmoins ni le concours de l'Association des Oulema réformistes, ni celui des Marabouts (Cheikh BENBAHLACHI excepté). Les représentants et agents du culte, après avoir participé avec lui à plusieurs séances de travail, furent l'objet de sa part de paroles blessantes et cessèrent leur collaboration.

La tentative se solda donc par un échec, et "l'Union des Cultuelles", dont les statuts furent déposés par le Cheikh en 1947, n'a reçu à ce jour aucune adhésion.

Le Cheikh continue à se pencher sur ce problème, qu'il voudrait voir résoudre. Sa largeur d'esprit et sa bonne foi sont certaines. Il reste opposé, en principe, à la présence, dans les Conseils d'administration des Cultuelles, de tout agent du culte bénéficiant d'une indemnité de l'Administration, même de tout fonctionnaire de l'Etat, ce qui paraît vraiment excessif. On peut néanmoins espérer le lui faire admettre des accommodements sur ce point.

/....

الملحق رقم 9: مسألة الفصل و المجلس الجزائري

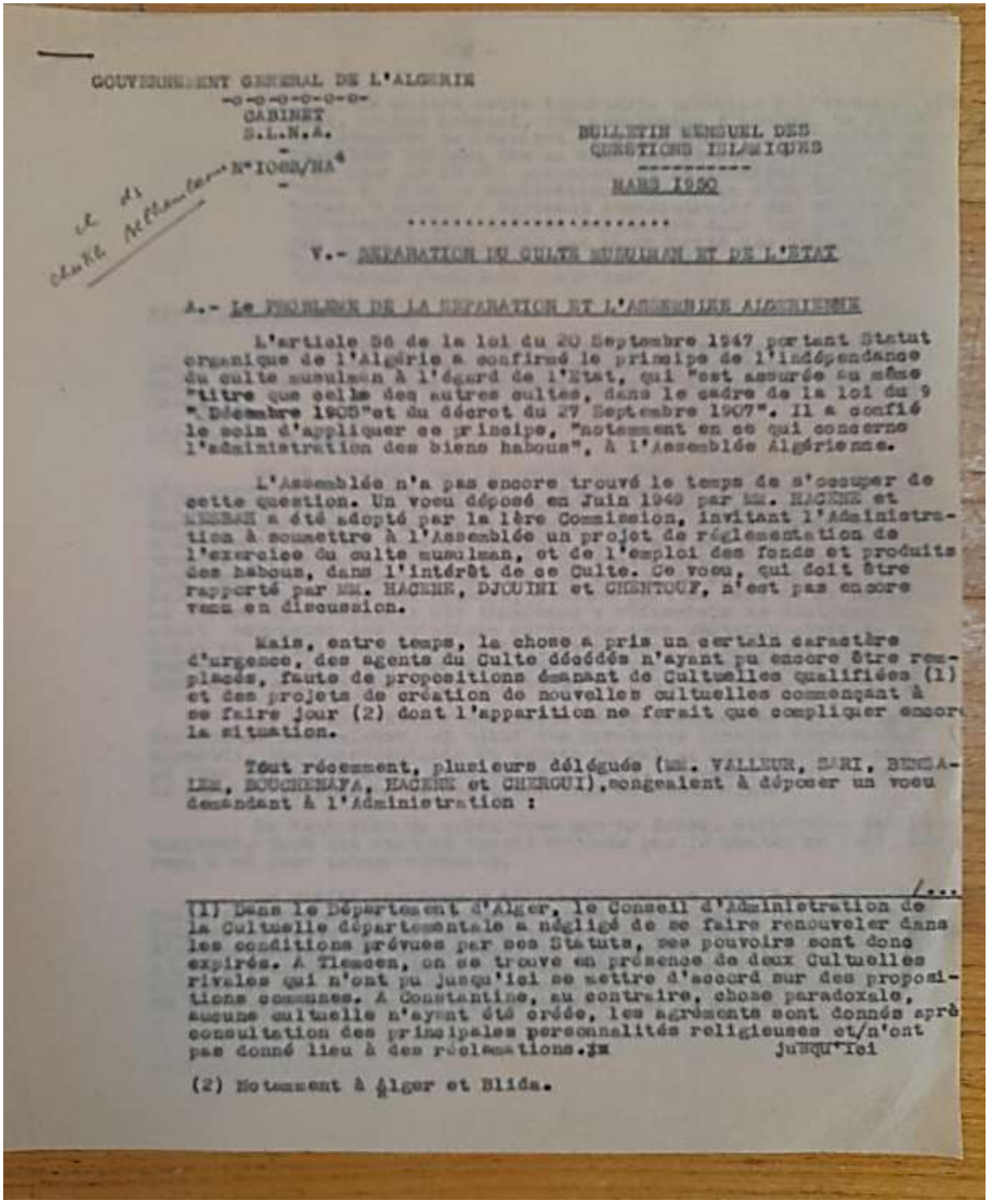

GOUVERNEMENT GENERAL DE L'ALGERIE
-o-o-o-o-o-o-o-
CABINET
S.L.N.A.
N°1068/NA

BULLETIN MENSUEL DES QUESTIONS ISLAMIQUES
MARS 1950

.....

V.- SEPARATION DU CULTE MUSULMAN ET DE L'ETAT

A.- Le PROBLEME DE LA SEPARATION ET L'ASSEMBLEE ALGERIENNE

L'article 56 de la loi du 20 Septembre 1947 portant Statut organique de l'Algérie a confirmé le principe de l'indépendance du culte musulman à l'égard de l'Etat, qui "est assurée au même "titre que celle des autres cultes, dans le cadre de la loi du 9 "Décembre 1905"et du décret du 27 Septembre 1907". Il a confié le soin d'appliquer ce principe, "notamment en ce qui concerne l'administration des biens habous", à l'Assemblée Algérienne.

L'Assemblée n'a pas encore trouvé le temps de s'occuper de cette question. Un voeu déposé en Juin 1949 par MM. HACENE et LEBBAH a été adopté par la 1ère Commission, invitant l'Administration à soumettre à l'Assemblée un projet de réglementation de l'exercice du culte musulman, et de l'emploi des fonds et produits des habous, dans l'intérêt de ce Culte. Ce voeu, qui doit être rapporté par MM. HACENE, DJOUINI et CHENTOUF, n'est pas encore venu en discussion.

Mais, entre temps, la chose a pris un certain caractère d'urgence, des agents du Culte décédés n'ayant pu encore être remplacés, faute de propositions émanant de Cultuelles qualifiées (1) et des projets de création de nouvelles cultuelles commençant à se faire jour (2) dont l'apparition ne ferait que compliquer encore la situation.

Tout récemment, plusieurs délégués (MM. VALLEUR, SARI, BENSALEM, BOUCHEMAFA, HACENE et CHERGUI),songeaient à déposer un voeu demandant à l'Administration :

/...

(1) Dans le Département d'Alger, le Conseil d'Administration de la Cultuelle départementale a négligé de se faire renouveler dans les conditions prévues par ses Statuts, ses pouvoirs sont donc expirés. A Tlemcen, on se trouve en présence de deux Cultuelles rivales qui n'ont pu jusqu'ici se mettre d'accord sur des propositions communes. A Constantine, au contraire, chose paradoxale, aucune cultuelle n'ayant été créée, les agréments sont donnés après consultation des principales personnalités religieuses et n'ont pas donné lieu à des réclamations. jusqu'ici

(2) Notamment à Alger et Blida.

-C.A .O.M,91 41 78-79

2°/ Cheikh BRAHIMI

Sa doctrine est la même, mais avec plus d'intransigeance. Il serait sans doute vain d'espérer le voir prendre des contacts avec les Marabouts ou les agents du culte pour participer à la recherche d'une solution constructive. Beaucoup le soupçonnent en effet de vouloir surtout entretenir sur cette question le malaise et la polémique.

3°/ Cheikh EL ASSIMI

Le Cheikh EL ASSIMI, mufti hanéfite d'Alger, et président de l'Amicale des Agents du culte, a exposé ses vues sur cette question dans un mémoire qu'il a remis en Mars 1948 aux membres de l'Assemblée. Il y expose qu'avant 1830 les muftis avaient la haute main sur les affaires du culte et sur la question des habous : c'est sur leurs propositions que les Pachas nommaient les imams, hezzabs, etc... Il suggère donc, soit de confier aux seuls agents du culte la mission de créer l'organisme chargé de mettre au point toutes ces questions, soit de s'inspirer du régime en vigueur en Turquie, et qui laisse à l'Etat la haute main sur le personnel du culte (1).

Il est évident que ni l'une ni l'autre de ces solutions n'ont la moindre chance de rencontrer l'adhésion des oulama réformistes, pour lesquels la Turquie n'est plus "un Etat musulman".

4°/ Cheikh BENHAMLAOUI

Le Cheikh, chef de l'importante Zaouia rahmania d'El Aras (Oued-Mméniа), suggère la création d'un "Conseil Supérieur islamique" composé d'une Commission de Contrôle et d'une commission exécutive, l'une et l'autre de sept membres. La première comprendrait des Oulama, des Marabouts, des personnalités diverses, la seconde deux Chefs de Zaouias et les cinq muftis des chefs-lieux de département. Ce "Conseil Supérieur", qui serait du type "table ronde", sans Président, désignerait dans son sein un "Secrétaire Général" qui porterait le titre de "Directeur du Culte Musulman" et nommerait les agents du culte.

Le grand souci du Cheikh (qu'il partage d'ailleurs avec tous les chefs de Zaouias et agents du culte) est d'écarter, dans ce domaine, le système électif.

/...

(1) En Turquie (Lois organiques du 6 Mars 1924 et du 20 Juin 1935), le Chef des Affaires Cultuelles est nommé par le Président de la République, sur la proposition du Premier Commissaire. C'est lui qui nomme les muftis, choisis sur une liste de trois noms présentés par un collège électoral restreint composé des recteurs des écoles théologales, des prédicateurs, des imams, des officiants, des membres du Conseil Municipal du chef-lieu. Si aucun candidat n'est jugé présenter les qualités requises, le Chef des Affaires Cultuelles procède à une nomination d'office.

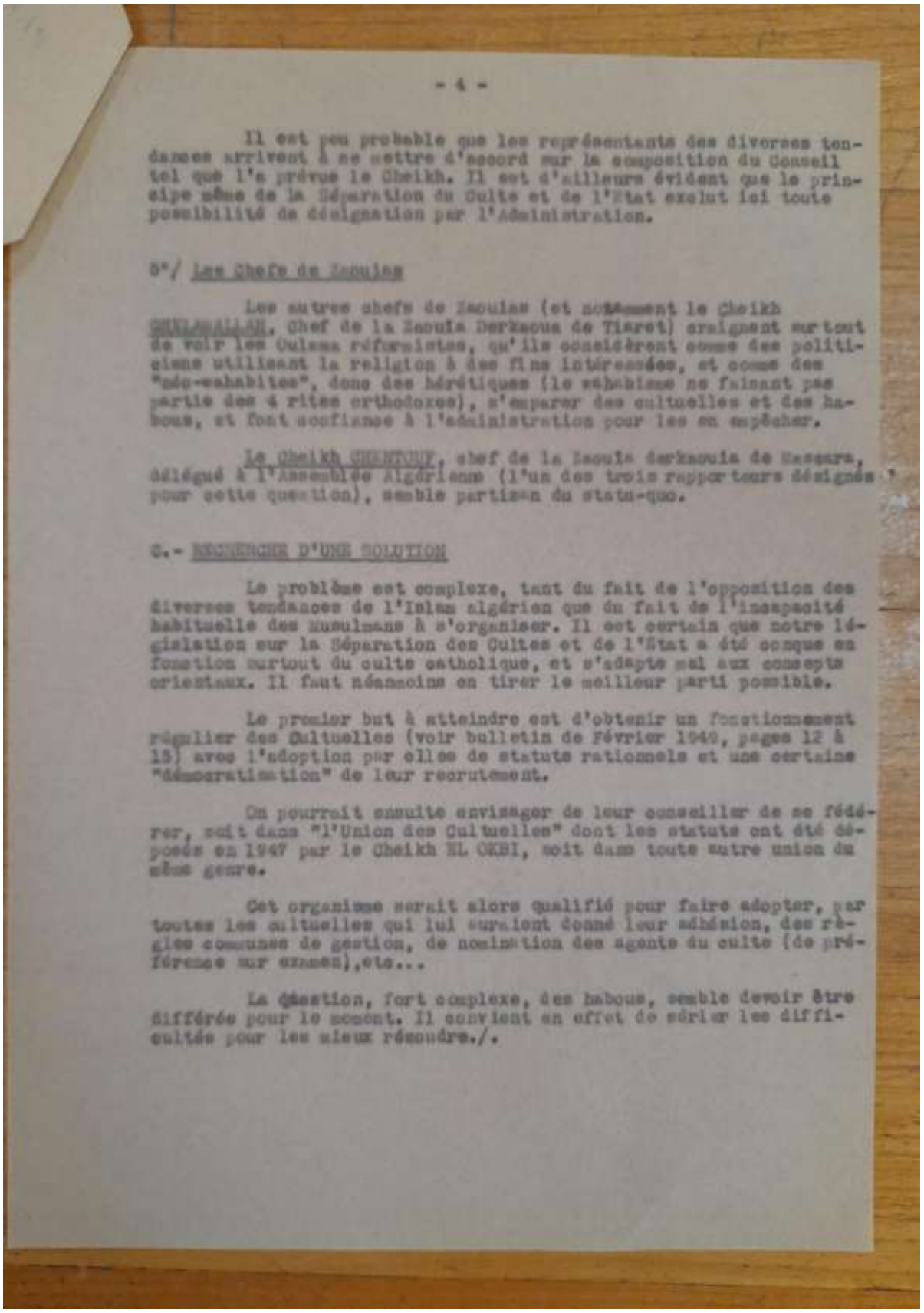

Il est peu probable que les représentants des diverses tendances arrivent à se mettre d'accord sur la composition du Conseil tel que l'a prévue le Cheikh. Il est d'ailleurs évident que le principe même de la Séparation du Culte et de l'Etat exclut ici toute possibilité de désignation par l'Administration.

5°/ Les Chefs de Zaouias

Les autres chefs de Zaouias (et notamment le Cheikh [illegible], Chef de la Zaouia Derkaoua de Tirset) craignent surtout de voir les Oulema réformistes, qu'ils considèrent comme des politiciens utilisant la religion à des fins intéressées, et comme des "néo-wahabites", donc des hérétiques (le wahabisme ne faisant pas partie des 4 rites orthodoxes), s'emparer des cultuelles et des habous, et font opposition à l'administration pour les en empêcher.

Le Cheikh [illegible], chef de la Zaouia derkaouia de Mazoura, délégué à l'Assemblée Algérienne (l'un des trois rapporteurs désignés pour cette question), semble partisan du statu-quo.

C.- RECHERCHE D'UNE SOLUTION

Le problème est complexe, tant du fait de l'opposition des diverses tendances de l'Islam algérien que du fait de l'incapacité habituelle des Musulmans à s'organiser. Il est certain que notre législation sur la Séparation des Cultes et de l'Etat a été conçue en fonction surtout du culte catholique, et s'adapte mal aux concepts orientaux. Il faut néanmoins en tirer le meilleur parti possible.

Le premier but à atteindre est d'obtenir un fonctionnement régulier des Cultuelles (voir bulletin de février 1949, pages 12 à 15) avec l'adoption par elles de statuts rationnels et une certaine "démocratisation" de leur recrutement.

On pourrait ensuite envisager de leur conseiller de se fédérer, soit dans "l'Union des Cultuelles" dont les statuts ont été déposés en 1947 par le Cheikh EL OKBI, soit dans toute autre union du même genre.

Cet organisme serait alors qualifié pour faire adopter, par toutes les cultuelles qui lui auraient donné leur adhésion, des règles communes de gestion, de nomination des agents du culte (de préférence sur examen),etc...

La question, fort complexe, des habous, semble devoir être différée pour le moment. Il convient en effet de sérier les difficultés pour les mieux résoudre./.

الملاحق

الملحق 10: تقرير الاتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري أمام المجلس الجزائري حول مسألة فصل الدين الإسلامي عن الدولة

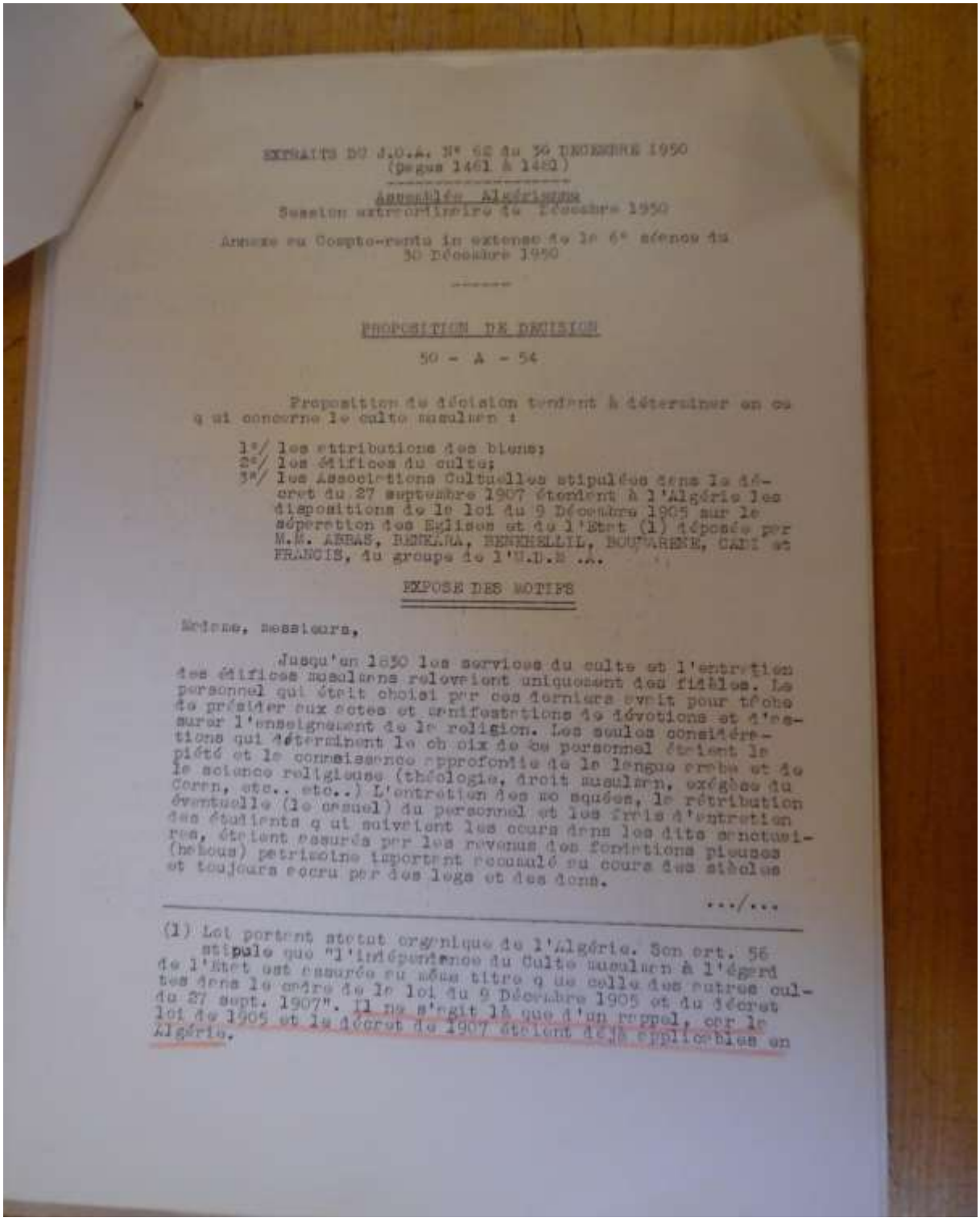

EXTRAITS DU J.O.A. N° 68 du 30 DECEMBRE 1950
(pages 1461 à 1482)

Assemblée Algérienne
Session extraordinaire de Décembre 1950

Annexe au Compte-rendu in extenso de la 6e séance du
30 Décembre 1950

PROPOSITION DE DECISION

50 - A - 54

Proposition de décision tendant à déterminer en ce qui concerne le culte musulman :

1°/ les attributions des biens;
2°/ les édifices du culte;
3°/ les Associations Cultuelles stipulées dans le décret du 27 septembre 1907 étendent à l'Algérie les dispositions de la loi du 9 Décembre 1905 sur la séparation des Eglises et de l'Etat (1) déposée par M.M. ABBAS, BENKARA, BENMHELLIL, BOUYARENE, CARI et FRANCIS, du groupe de l'U.D.S .A.

EXPOSE DES MOTIFS

Mesdames, Messieurs,

Jusqu'en 1830 les services du culte et l'entretien des édifices musulmans relevaient uniquement des fidèles. Le personnel qui était choisi par ces derniers avait pour tâche de présider aux actes et manifestations de dévotions et d'assurer l'enseignement de la religion. Les seules considérations qui déterminent le choix de ce personnel étaient la piété et la connaissance approfondie de la langue arabe et de la science religieuse (théologie, droit musulman, exégèse du Coran, etc.. etc..) L'entretien des mosquées, la rétribution éventuelle (le casuel) du personnel et les frais d'entretien des étudiants qui suivaient les cours dans les dits sanctuaires, étaient assurés par les revenus des fondations pieuses (habous) patrimoine important reconstitué au cours des siècles et toujours accru par des legs et des dons.

.../...

(1) Loi portant statut organique de l'Algérie. Son art. 56 stipule que "l'indépendance du Culte musulman à l'égard de l'Etat est assurée au même titre que celle des autres cultes dans le cadre de la loi du 9 Décembre 1905 et du décret du 27 sept. 1907". Il ne s'agit là que d'un rappel, car la loi de 1905 et le décret de 1907 étaient déjà applicables en Algérie.

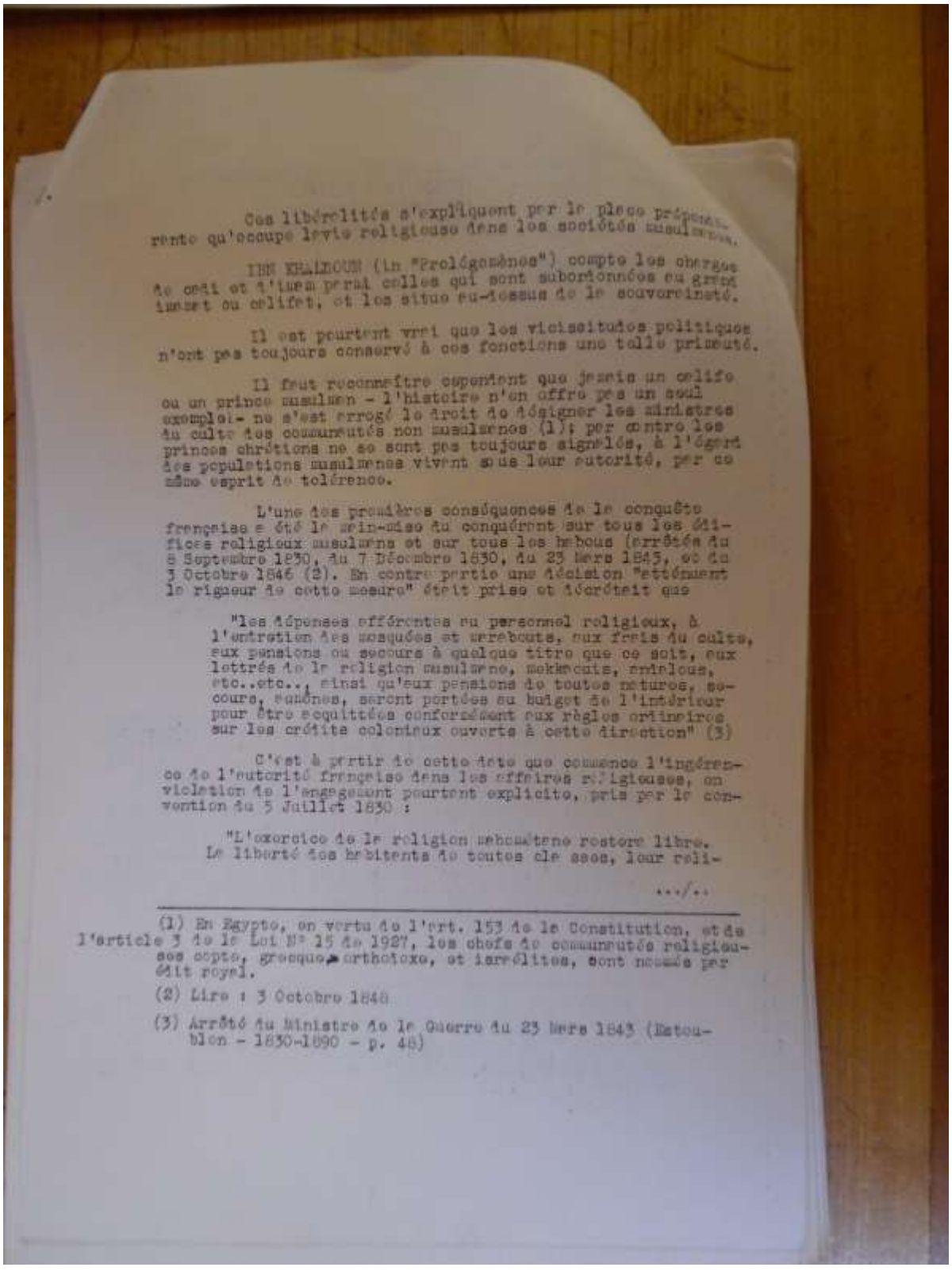

Ces libéralités s'expliquent par le place prépondérante qu'occupe la vie religieuse dans les sociétés musulmanes.

IBN KHALDOUN (in "Prolégomènes") compte les charges de cadi et d'imam parmi celles qui sont subordonnées au grand imamat ou califat, et les situe au-dessous de la souveraineté.

Il est pourtant vrai que les vicissitudes politiques n'ont pas toujours conservé à ces fonctions une telle primauté.

Il faut reconnaître cependant que jamais un calife ou un prince musulman - l'histoire n'en offre pas un seul exemple - ne s'est arrogé le droit de désigner les ministres du culte des communautés non musulmanes (1); par contre les princes chrétiens ne se sont pas toujours signalés, à l'égard des populations musulmanes vivant sous leur autorité, par ce même esprit de tolérance.

L'une des premières conséquences de la conquête française a été la mise-sous séquestre par tous les édifices religieux musulmans et sur tous les habous (arrêtés du 8 Septembre 1830, du 7 Décembre 1830, du 23 Mars 1843, et du 3 Octobre 1846 (2). En contre partie une décision "atténuant la rigueur de cette mesure" était prise et décrétait que

> "les dépenses afférentes au personnel religieux, à l'entretien des mosquées et zaouïas, aux frais du culte, aux pensions ou secours à quelque titre que ce soit, aux lettrés de la religion musulmane, mokhaznis, employés, etc..etc.., ainsi qu'aux pensions de toutes natures, secours, aumônes, seront portées au budget de l'intérieur pour être acquittées conformément aux règles ordinaires sur les crédits coloniaux ouverts à cette direction" (3)

C'est à partir de cette date que commence l'ingérence de l'autorité française dans les affaires religieuses, en violation de l'engagement pourtant explicite, pris par la convention du 5 Juillet 1830 :

> "L'exercice de la religion mahométane restera libre. La liberté des habitants de toutes les sectes, leur reli-

.../..

(1) En Egypte, en vertu de l'art. 153 de la Constitution, et de l'article 3 de la Loi N° 15 de 1927, les chefs des communautés religieuses copte, grecque orthodoxe, et israélites, sont nommés par édit royal.

(2) Lire : 3 Octobre 1846

(3) Arrêté du Ministre de la Guerre du 23 Mars 1843 (Estoublon - 1830-1890 - p. 48)

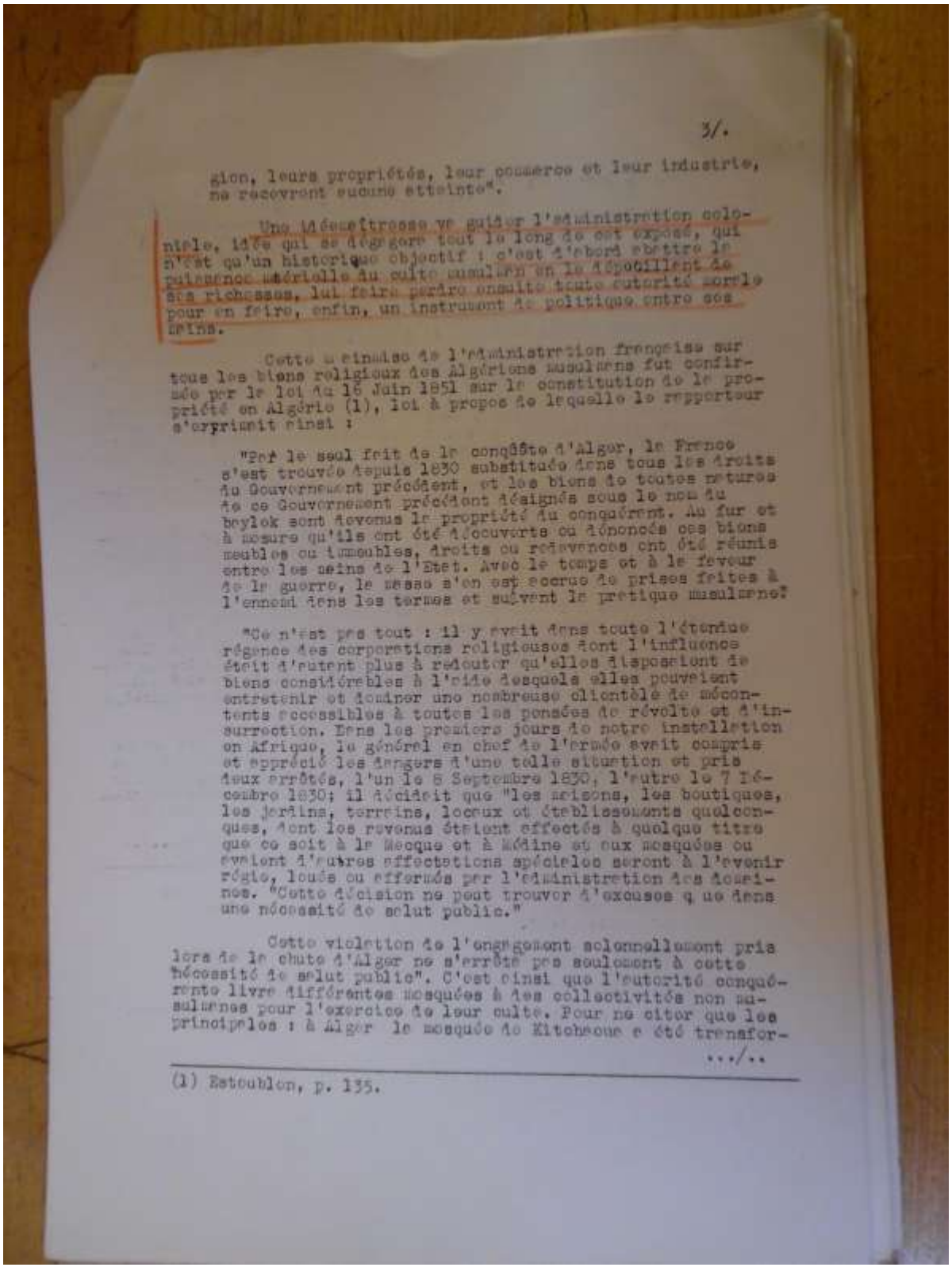

gion, leurs propriétés, leur commerce et leur industrie, ne recevront aucune atteinte".

Une idée maîtresse va guider l'administration coloniale, idée qui se dégagera tout le long de cet exposé, qui n'est qu'un historique objectif : c'est d'abord abattre la puissance matérielle du culte musulman en le dépouillant de ses richesses, lui faire perdre ensuite toute autorité sur les siens, pour en faire, enfin, un instrument de politique entre ses mains.

Cette mainmise de l'administration française sur tous les biens religieux des Algériens musulmans fut confirmée par la loi du 16 Juin 1851 sur la constitution de la propriété en Algérie (1), loi à propos de laquelle le rapporteur s'exprimait ainsi :

"Par le seul fait de la conquête d'Alger, la France s'est trouvée depuis 1830 substituée dans tous les droits du Gouvernement précédent, et les biens de toutes natures de ce Gouvernement précédent désignés sous le nom du beylek sont devenus la propriété du conquérant. Au fur et à mesure qu'ils ont été découverts ou dénoncés ces biens meubles ou immeubles, droits ou redevances ont été réunis entre les mains de l'Etat. Avec le temps et à la faveur de la guerre, le nombre s'en est accru de prises faites à l'ennemi dans les termes et suivant la pratique musulmane?

"Ce n'est pas tout : il y avait dans toute l'étendue régence des corporations religieuses dont l'influence était d'autant plus à redouter qu'elles disposaient de biens considérables à l'aide desquels elles pouvaient entretenir et soudoyer une nombreuse clientèle de mécontents accessibles à toutes les pensées de révolte et d'insurrection. Dans les premiers jours de notre installation en Afrique, le général en chef de l'armée avait compris et apprécié les dangers d'une telle situation et pris deux arrêtés, l'un le 8 Septembre 1830, l'autre le 7 Décembre 1830; il décidait que "les maisons, les boutiques, les jardins, terrains, locaux et établissements quelconques, dont les revenus étaient affectés à quelque titre que ce soit à la Mecque et à Médine et aux mosquées ou avaient d'autres affectations spéciales seront à l'avenir régis, loués ou affermés par l'administration des domaines. "Cette décision ne peut trouver d'excuses q ue dans une nécessité de salut public."

Cette violation de l'engagement solennellement pris lors de la chute d'Alger ne s'arrête pas seulement à cette "nécessité de salut public". C'est ainsi que l'autorité conquérante livre différentes mosquées à des collectivités non musulmanes pour l'exercice de leur culte. Pour ne citer que les principales : à Alger la mosquée de Kitchaoua a été transfor-

.../..

(1) Estoublon, p. 135.

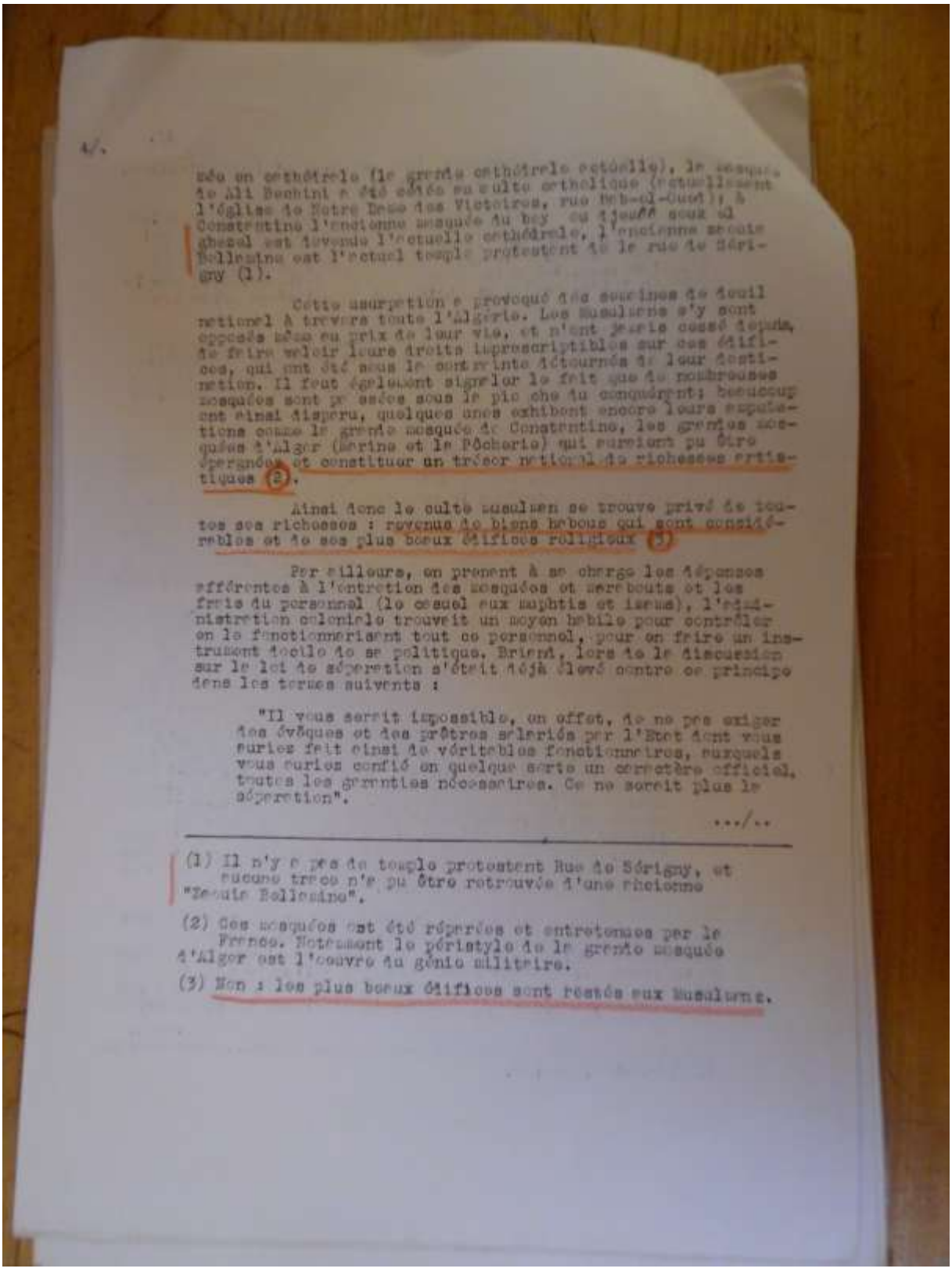

4/.

née en cathédrale (la grande cathédrale actuelle), la mosquée de Ali Bechini a été cédée au culte catholique (actuellement à l'église de Notre Dame des Victoires, rue Bab-el-Oued); à Constantine l'ancienne mosquée du bey ou djenaa sour el Ghezal est devenue l'actuelle cathédrale, l'ancienne mosquée Bellesine est l'actuel temple protestant de la rue de Sérigny (1).

Cette usurpation a provoqué des sources de deuil national à travers toute l'Algérie. Les Musulmans s'y sont opposés même au prix de leur vie, et n'ont jamais cessé depuis de faire valoir leurs droits imprescriptibles sur ces édifices, qui ont été sous le contrainte détournés de leur destination. Il faut également signaler le fait que de nombreuses mosquées sont parvenues sous le pic che du conquérant; beaucoup ont ainsi disparu, quelques unes exhibent encore leurs superbes colonnes comme la grande mosquée de Constantine, les grandes mosquées d'Alger (Marine et la Pêcherie) qui auraient pu être épargnées et constituer un trésor national de richesses artistiques (2).

Ainsi donc le culte musulman se trouve privé de toutes ses richesses : revenus de biens habous qui sont considérables et de ses plus beaux édifices religieux (3).

Par ailleurs, en prenant à sa charge les dépenses afférentes à l'entretien des mosquées et zaouias et les frais du personnel (le cas échéant aux naphtis et imams), l'administration coloniale trouvait un moyen habile pour contrôler en le fonctionnarisant tout ce personnel, pour en faire un instrument docile de sa politique. Briand, lors de la discussion sur la loi de séparation s'était déjà élevé contre ce principe dans les termes suivants :

"Il vous serait impossible, en effet, de ne pas exiger des évêques et des prêtres salariés par l'Etat dont vous auriez fait ainsi de véritables fonctionnaires, auxquels vous auriez confié en quelque sorte un sacerdoce officiel, toutes les garanties nécessaires. Ce ne serait plus la séparation".

.../..

---

(1) Il n'y a pas de temple protestant Rue de Sérigny, et aucune trace n'a pu être retrouvée d'une ancienne "Jemaia Bellesine".

(2) Ces mosquées ont été réparées et entretenues par la France. Notamment le péristyle de la grande mosquée d'Alger est l'oeuvre du génie militaire.

(3) Non : les plus beaux édifices sont restés aux Musulmans.

الملاحق

الملحق رقم 11:نقاشات المجلس الجزائري ،مسألة فصل الدين الإسلامي عن الدولة داخل لجنة الديانة الإسلامية,

ANNEE 1951. — N° 4 Décembre 1951

JOURNAL OFFICIEL
DE L'ALGERIE

DEBATS DE L'ASSEMBLEE ALGERIENNE

COMMISSION DU CULTE MUSULMAN

COMPTE RENDU IN EXTENSO DES SEANCES

SESSION ORDINAIRE DE NOVEMBRE-DECEMBRE 1951

COMPTE RENDU IN EXTENSO — 4e SEANCE

Séance du Mercredi 19 Décembre 1951

COMMISSION DU CULTE MUSULMAN

PRESIDENCE DE M. CHERGUI

La séance est ouverte à huit heures trente minutes.

M. le président. La séance est ouverte, Messieurs, nous devions entendre ce matin MM. les représentants de l'association des chefs zaoulas de l'Algérie. Or ils ne sont pas là.

La parole est à M. Tidjani, représentant les chefs de zaoulas.

(M. Tidjani s'exprime en langue arabe. L'interprète traduit.)

M. Tidjani. Les chefs de zaoulas n'ayant pas eu le temps de se réunir m'ont chargé de demander à la commission du culte musulman de différer leur audition qu'ils désirent reporter à un date ultérieure.

M. le président. La parole est à M. le rapporteur général de la commission.

M. Mesbah, *rapporteur général de la commission spéciale du culte musulman.* Il conviendrait de fixer une date, même approximative. La session actuellement en cours doit en effet prendre fin vendredi ou samedi prochain.

M. le président. Nous pourrions les convoquer pour la prochaine session extraordinaire.

M. Valleur. A moins que l'on ne réunisse la commission du culte auparavant ?

Je suis persuadé, en effet, que la commission sera dans l'obligation de tenir des réunions spéciales entre les sessions.

M. le président. Je ne le pense pas.

M. Valleur. Je le souhaite. Il ne faut pas cependant perdre de vue que la session extraordinaire se tiendra aux environs du 15 janvier prochain.

M. le président. C'est un problème qui nous intéresse tous. Toutefois, je crains que pendant les intersessions, les membres de la commission ne se trouvent pas suffisamment nombreux à Alger pour tenir des réunions.

La parole est à M. le rapporteur général.

M. le rapporteur général. De toute manière, il serait bon de convoquer MM. les représentants de l'association des membres des zaoulas d'Algérie pour les premiers jours de la session afin de ne pas perdre de temps.

M. Benchennouf. Je demande la parole.

M. le président. La parole est à M. Benchennouf.

M. Benchennouf. Je suis entièrement de l'avis de M. le rapporteur général de la commission. Mais il ne faut pas oublier que la commission a manifesté le désir de voir consacrer toute une session extraordinaire uniquement à ses travaux. Or je crois avoir compris qu'un certain nombre d'autres travaux figureront à l'ordre du jour de cette session. S'il en était ainsi, la question du culte serait une fois de plus noyée parmi beaucoup d'autres.

Cette prochaine session, si ne me trompe, est fixée au 15 janvier. Je me permets de vous faire la proposition suivante : ne pourrions-nous entreprendre des démarches auprès des membres de l'Assemblée algérienne pour que l'on prévoie une session extrordinaire réservée au culte et dont la durée serait de quatre ou cinq jours ?

M. le président. De toute manière, nous devons nous réunir dès l'ouverture de cette session. Sinon, même si nous obtenions une session extraordinaire consacrée au culte, et si nous différions les auditions au sixième ou au septième jour, la commission serait convoquée inutilement.

M. Benchennouf. Je demande la parole.

M. le président. La parole est à M. Benchennouf.

M. Benchennouf. J'abonde dans le sens de notre sympathique rapporteur général.

Ainsi le débat pourrait-il être épuisé à la fin de la session extraordinaire de quatre ou cinq jours, spécialement réservée au culte comme je l'ai demandé.

M. le président. Pensez-vous que nous puissions traiter si rapidement le problème posé ? Je ne le crois pas.

- J.O.A.L'Assemblée Algérienne,Déc ,1951

National Archives of Algeria

M. Benchennouf. Après les différentes auditions, le terrain sera bien déblayé.

Je considère, avec M. Mesbah, que si cette session extraordinaire devait s'ouvrir vers le 10 janvier, la commission pourrait commencer à se réunir le 4 ou le 5 janvier pour avancer ses travaux.

Mais encore une fois, j'insiste sur la nécessité de consacrer cette session extraordinaire au culte, sinon nous n'aboutirons pas et l'on pourra nous accuser de freiner la réforme souhaitée.

M. Valleur. Je demande la parole.

M. le président. La parole est à M. Valleur.

M. Valleur. Ainsi, M. Benchennouf rejoint ma proposition. Je suis d'accord avec lui pour demander l'ouverture d'une session extraordinaire spécialement consacrée à la question importante du culte.

Mais elle ne pourra se tenir qu'au moment où la commission sera en mesure de présenter des propositions pratiques et définitives à l'Assemblée.

M. le rapporteur général. Il serait nécesaire pour travailler avec méthodes que, délaissant nos occupations personnelles nous siégions pendant une dizaine de jours pour entendre les déclarations des personnalités convoquées.

A mon avis, nous avons intérêt à terminer le plus tôt possible ce auditions.

Ensuite il nous faudra faire la synthèse de toutes les déclarations reçues et je vous présenterai alors un avant projet qui servira de base de discussion.

Voila le plan de travail qué je voulais vous soumettre.

Ainsi, au cours de la session extraordinaire, la commission pourrait-elle étudier point par point toutes les données du problème.

Le rapporteur général disposerait alors l'un laps de temps suffisant pour rédiger son rapport, suivant le vœu de la commission, qui serait définitif.

Ce rapport pourrait être présenté soit au cours de la session extraordinaire, soit lès l'ouverture de la session budgétaire, au moment où l'Assemblée n'est pas surchargée de travail, et le débat suivrait en séance publique.

Pour concrétiser ma pensée, il serait bon — si nous n'avons pas terminé nos audiences d'ici vendredi prochain, comme je le crois, puisqu'il nous reste encore à entendre deux ou trois délégations : les chefs des zaouias et les personnalités indépendantes — de convoquer la commission du culte en intersession ne fût-ce que pour une journée, de façon à entendre le matin, par exemple, le chef des zaouias et l'après-midi, les personnalités indépendantes ou une autre délégation. De telle sorte que, libérée de ces auditions, la commission pourra se mettre au travail dès ouverture de la session extraordinaire.

Je profiterai en effet de l'intersession pour faire la synthèse des thèses contradictoires qui seront certainement soutenues par les différentes délégations, et établirai ensuite un avant-projet qui servira de base à nos discussions.

Ainsi, la commission pourra œuvrer utilement et aboutir à une solution.

M. Valleur. Ces propositions paraissent rationnelles.

M. Tidjani.

(L'orateur s'exprime en arabe. L'interprète traduit.)

Cette date pourrait être fixée après le nouvel an.

M. le président. Je demande aux représentants des zaouias quelle date leur conviendrait pour se faire entendre devant la commission.

M. Tidjani.

(L'orateur s'exprime en arabe. L'interprète traduit.)

La question est d'importance, tout le monde est d'accord avec moi pour reconnaître la gravité de la question de la séparation du culte et de l'Etat. On ne peut avancer d'un pas sans risquer de commettre une erreur. C'est pourquoi je vous propose d'entendre les chefs de zaouias le 15 janvier dès l'ouverture de la session extraordinaire, ou, même avant, c'est-à-dire le 10 janvier.

M. le rapporteur général. Il ne faut pas oublier aussi votre rapporteur. Pour lui aussi la question est extrêmement importante. Dans une affaire comme celle-ci, il lui faut disposer d'un laps de temps suffisant pour mettre de l'ordre dans ses idées afin de présenter à la commission un travail sérieux.

Si l'on entend les chefs de zaouias le premier jour de la prochaine session extraordinaire et les autres personnalités deux ou trois jours après, combien de temps restera-t-il au rapporteur pour lui permettre de présenter un avant-projet ?

Je tiens à mettre la commission en face de ses responsabilités. Si nous adoptons cette méthode, si nous continuons les auditions pendant la session extraordinaire, personnellement, je ne pourrai présenter un avant-projet qu'au cours du mois de mars, et il ne viendrait en discussion qu'à la session de mai.

La meilleure méthode de travail est, je crois, celle qui consistera à fixer les auditions de chefs de zaouias vers le 9 ou le 10 janvier.

M. le président. Nous ne sommes pas à trois ou quatre jours près pour discuter une question aussi importante.

M. le rapporteur général. C'est à la commission de juger.

M. le président. Je vous ferai remarquer, messieurs, que nous ne devons pas regarder à cinq jours près pour discuter d'une question aussi importante.

M. le rapporteur général. C'est un avis personnel.

Je donne mon opinion à la commission et je le répète, c'est à elle de prendre la décision qu'elle jugera bon.

M. Benchennouf. Ce n'est pas d'aujourd'hui qu'on discute cette question.

M. le président. Voyons, monsieur le rapporteur général, les représentants des zaouias demandent à être entendus le 15 janvier. Vous voulez les entendre le 10. Comme nous ne sommes pas limités par le temps, vous pourrez largement rédiger votre avant-projet.

M. le rapporteur général. Les délégations ne sont pas de cet avis.

M. le président. Ce n'est peut-être pas leur avis mais elles ne sont pas maîtresses de la situation.

M. le rapporteur général. C'est la commission qui l'est.

M. le président. Je consulterai la commission.

M. Benchennouf. Je demande la parole.

M. le président. La parole est à M. Benchennouf.

M. Benchennouf. J'abonde dans le sens du rapporteur général. D'autre part, je me range à la proposition de M. Tidjani. Je pense avec lui qu'il serait normal et nécessaire de laisser aux délégations quelques jours pour leur donner le temps de se réunir et prendre toutes décisions utiles.

En réalité la question du culte musulman était à l'ordre du jour avant même le vote du statut de l'Algérie. J'étais à Paris à ce moment. Je puis vous dire que l'opinion publique était vivement intéressée par la question. Les zaouias et toutes les personnalités politiques s'en sont occupées sérieusement. Elles ont créé un climat. On ne tranche pas un pareil problème sans en avoir longuement discuté.

Dans ces conditions, accordons un certain délai, mais dans des limites raisonnables aux personnalités qui doivent se faire entendre. Si chacune d'elles demandait le renvoi à quinzaine de leur audition, jamais le rapporteur général ne serait en mesure de présenter son rapport comme on le lui demande.

M. le rapporteur général. Quant à moi, je décline toutes responsabilités.

M. Benchennouf. Je pense — c'est mon opinion — que nous pourrions en avoir terminé avec cette question à la fin de la session extraordinaire.

M. Valleur. Non !

M. Benchennouf. J'ai la prétention d'avoir étudié cette question et de bien la connaître. Si j'ai admis le principe de ces auditions c'est pour être encore mieux éclairé. Cependant mon opinion est faite depuis longtemps, à partir du jour où j'ai demandé au groupe M.R.P. de déposer sur le bureau de l'Assemblée nationale un amendement tendant à la séparation du culte musulman et de l'Etat.

Je supplie donc mon ami et collègue M. Tidjani, d'intervenir une nouvelle fois auprès de ses amis — qui sont d'ailleurs les miens — chefs de zaouias, afin de permettre une réunion de la commission du culte avant le 15 janvier, c'est-à-dire pendant l'intersession.

Ainsi le rapporteur général sera-t-il en mesure de présenter son rapport.

La responsabilité morale de M. Mesbah est engagée à cet égard.

M. le rapporteur général. Je tiens à déclarer qui si je constatais trop de lenteur dans cette affaire je me démettrais de mes fonctions de rapporteur général.

M. Valleur. Je demande la parole.

M. le président. La parole est à M. Valleur.

M. Valleur. Il convient, à mon avis, de ne pas oublier que toutes les dépositions doivent être faites devant la commission complète

Or, nous allons nous séparer samedi prochain 22 décembre, jusqu'au 15 jan-

الملاحق

الأرشيف الوطني الجزائري
National Archives of Algeria

vier, date d'ouverture de la session extra-ordinaire. Ne serait-il pas possible d'entendre toutes ces personnalités quelques jours auparavant, à moins que cette commission ne se réunisse pendant l'inter-session.

M. le rapporteur général. En tant que rapporteur général, je fais, à la commission, une proposition très précise...

M. le président. Vous l'avez déjà faite !

M. le rapporteur général. Je vous demande de la mettre aux voix.

M. le président. Oui, lorsque la discussion sera close.

M. Khiar. Je demande la parole.

M. le président. La parole est M. Khiar.

M. Khiar. Il me semble que le représentant des zaouïas a déclaré qu'il pourrait être à notre disposition le 10 ou le 15 janvier. Par conséquent nous sommes tous d'accord pour nous réunir cinq jours avant le début de la session extraordinaire.

M. Valleur. Exactement !

M. Khiar. Je pense que M. le rapporteur général est également de cet avis ?

M. le rapporteur général. Oui, je vous propose la date du 10 janvier.

M. Valleur. Nous sommes donc tous bien d'accord.

M. Bayoud. Je demande la parole.

M. le président. La parole est à M. le cheikh Bayoud.

(M. Bayoud s'exprime en langue arabe. L'interprète traduit.)

M. Bayoud. Je connais très bien la question pour l'avoir étudiée de près depuis déjà longtemps, avant même le vote du statut organique de l'Algérie.

En effet, j'ai fait partie de la commission consultative présidée par le cheikh Ahmad ben Siam, le vice-président en étant le cheikh Amar ben Hamlaoui.

Nous avons rédigé un rapport sur la séparation du culte musulman et de l'Etat, qui a été soumis à la commission précitée. La question n'ayant pas été résolue immédiatement, je demanderai à M. Tidjani de suggérer à ses collègues, les chefs des zaouïas, de se hâter dans l'étude de cet important problème afin de parvenir, le plus rapidement possible à un accord et de nous en faire part dans deux ou trois jours au maximum.

En effet, M. le rapporteur général nous a déclaré qu'en abordant la discussion le 5 janvier nous risquions de la voir se prolonger jusqu'à la session budgétaire.

M. le président. Personne ne demande plus la parole ?...

(M. Tidjani s'exprime en langue arabe. L'interprète traduit.

M. Tidjani. Je vais demander, aux chefs de zaouïas d'être prêts pour le 10 janvier.

M. Valleur. D'accord.

M. le président. Prévoyons l'audition des chefs de zaouïas pour le jeudi 10 janvier à 8 h. 30. *(Assentiment.)*

Nous entendrons le même jour les personnalités indépendantes telles que le cheikh El Okbi.

M. Valleur. Et tous les autres.

M. le président. Nous devons recevoir demain, les agents du culte et après-demain l'association des oulémas. Mais, nous n'avons pas arrêté de date pour entendre le cheikh El Okbi.

M. Valleur. Il serait souhaitable de convoquer toutes les personnalités du 10 au 15 janvier.

M. le rapporteur. Si nous entendons les chefs de zaouïas le jeudi 10 à 8 h. 30, nous pourrions recevoir l'après-midi du même jour deux personnalités et deux autres le lendemain matin.

M. le président. Etablissons le calendrier des travaux de la commission :

Jeudi 10 janvier à 8 h. 30, audtion des chefs de zaouïas ;

Jeudi 10 janvier à 8 h. 30, audition du cheikh El Okbi ;

Vendredi 11 janvier : personnalités indépendantes.

(M. Kacimi s'exprime en langue arabe. L'interprète traduit.)

M. Kacimi. — Les raisons qui nous ont obligés à demander de différer l'audition des chefs de zaouïas sont les suivantes :

1° Le cheikh Hamlaoui qui connaît parfaitement la question de la séparation du culte musulman et de l'Etat est actuellement absent d'Alger et nous n'avons pas eu le temps matériel de le convoquer.

2° Nous ignorons tout du rapport de la commission consultative à laquelle faisait allusion le cheikh Bayoud. Nous voudrions l'étudier avant de nous présenter devant la commission spéciale du culte.

3° L'inventaire des habous qui nous a été présenté par M. le commissaire du Gouvernement ne nous satisfait pas encore. Nous aimerions pouvoir étudier cette épineuse question.

M. Valleur. Il faudrait conclure.

M. le rapporteur général. Les chefs de zaouïas se réunissent les 10 et 11 janvier 1952.

M. Valleur. Quelles sont les personnalités que nous devons entendre demain ?

M. le rapporteur général. Les agents du culte...

M. Valleur. Et après-demain ?

M. le rapporteur général. Les représentants de l'association des oulamas...

M. Valleur. Ces messieurs seront-ils là au moins ?

M. le rapporteur général. En principe oui.

M. Benchennouf. J'ai une proposition à faire. Notre collègue, M. Valleur, vient à juste raison, de demander si les représentants de l'association des oulamas répondront à notre convocation.

Comme ils n'ont pas répondu à notre première convocation, je ne serais pas partisan de leur accorder un nouveau délai, s'ils le sollicitaient.

M. le rapporteur général. Ce n'est pas mon avis, le travail de la commission n'aura vraiment de prix qu'autant qu'il sera étayé par les arguments des personnalités convoquées.

J'estime que nous devons nous montrer très conciliants tout en faisant comprendre aux délégations que nous avons un travail considérable à accomplir et qu'il est indispensable que nous connaissions leur point de vue au plus tôt.

M. Valleur. L'association des oulamas sera représentée par M. le cheikh Brahimi, qui est un ami personnel, et si vous le désirez, je pourrai le convoquer.

M. le président. Il viendra certainement vendredi.

M. le rapporteur général. Les agents du culte viennent à peine de constituer leur bureau et il se peut qu'ils ne soient pas encore à même de répondre à notre convocation.

M. le président. J'ai vu à Alger M. le muphti d'Oran.

(M. le cheik Bayoud s'exprime en langue arabe. L'interprète traduit.)

M. le cheikh Bayoud. M. le muphti Baba Amor vous a répondu qu'il serait présent à la date fixée, ainsi que les oulamas...

M. le président. Parfaitement.

M. le rapporteur général. Je demande à M. le commissaire du Gouvernement si, préalablement à tout avant-projet, il ne serait pas possible d'entendre M. le directeur des domaines sur cette question ?

M. Berton. Mais bien entendu, c'est très possible !

M. le rapporteur général. Nous pourrions par exemple, étant donné que nous siégeons les 10 et 11 janvier prochain, entendre le vendredi 11 janvier M. le directeur des domaines, après les auditions des autres délégations. D'ici cette date, il pourra sans doute réunir une documentation plus fournie.

M. Valleur. Parfaitement, il faut apporter le maximum de renseignements.

M. le rapporteur général. Bien que la question soit en elle-même accessoire...

M. le président. L'audition de M. le directeur des domaines est donc fixée au vendredi 11 janvier à 15 heures.

M. le commissaire du Gouvernement. Je m'excuse d'intervenir dans la question d'organisation des travaux de la commission. Je crois qu'il serait opportun d'avoir au préalable l'accord des intéressés pour éviter tout déplacement inutile aux membres de la commission au cas où, comme aujourd'hui, les personnalités convoquées n'auraient pu se rendre libres à la date fixée.

Si j'ai bien compris M. Mesbah, la dernière réunion se tiendra le vendredi 11 janvier, après avoir recueilli tous les avis autorisés. Dans le cas, où certaines personnes convoquées n'auraient pu se présenter, il serait peut-être opportun qu'elles répondent par écrit à un questionnaire.

M. le président. La suggestion paraît intéressante, en effet.

M. le président. Monsieur l'interprète, voulez-vous traduire en arabe la suggestion qui vient d'être faite par M. le commissaire du Gouvernement.

الملاحق

الملحق رقم: 12المجلس الجزائري، رغبة رقم 31 .v. 53

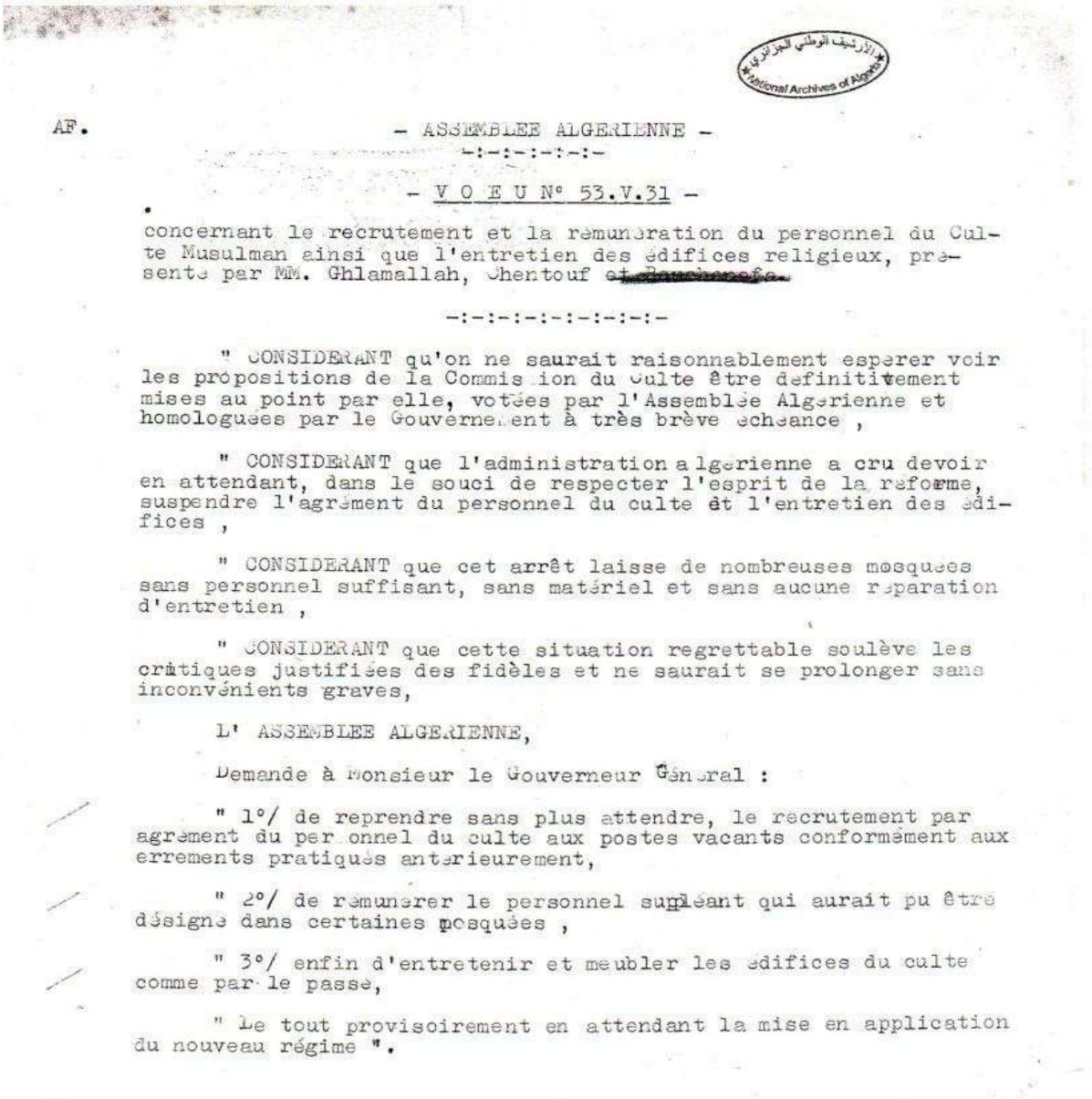

AF.

- ASSEMBLEE ALGERIENNE -

-:-:-:-:-:-

- V O E U N° 53.V.31 -

concernant le recrutement et la rémunération du personnel du Culte Musulman ainsi que l'entretien des édifices religieux, présenté par MM. Ghlamallah, Chentouf et [redacted].

-:-:-:-:-:-:-:-:-:-

" CONSIDERANT qu'on ne saurait raisonnablement espérer voir les propositions de la Commission du Culte être definitivement mises au point par elle, votées par l'Assemblée Algérienne et homologuées par le Gouvernement à très brève echéance ,

" CONSIDERANT que l'administration algérienne a cru devoir en attendant, dans le souci de respecter l'esprit de la réforme, suspendre l'agrément du personnel du culte et l'entretien des édifices ,

" CONSIDERANT que cet arrêt laisse de nombreuses mosquées sans personnel suffisant, sans matériel et sans aucune réparation d'entretien ,

" CONSIDERANT que cette situation regrettable soulève les critiques justifiées des fidèles et ne saurait se prolonger sans inconvénients graves,

L' ASSEMBLEE ALGERIENNE,

Demande à Monsieur le Gouverneur Général :

" 1°/ de reprendre sans plus attendre, le recrutement par agrément du personnel du culte aux postes vacants conformément aux errements pratiqués antérieurement,

" 2°/ de rémunérer le personnel suppléant qui aurait pu être désigné dans certaines mosquées ,

" 3°/ enfin d'entretenir et meubler les édifices du culte comme par le passé,

" Le tout provisoirement en attendant la mise en application du nouveau régime ".

- C .A.N ,boite, IBA/culte 527

الملحق رقم 13:رغبة الدكتور لخضاري أمام لجنة الديانة الإسلامية

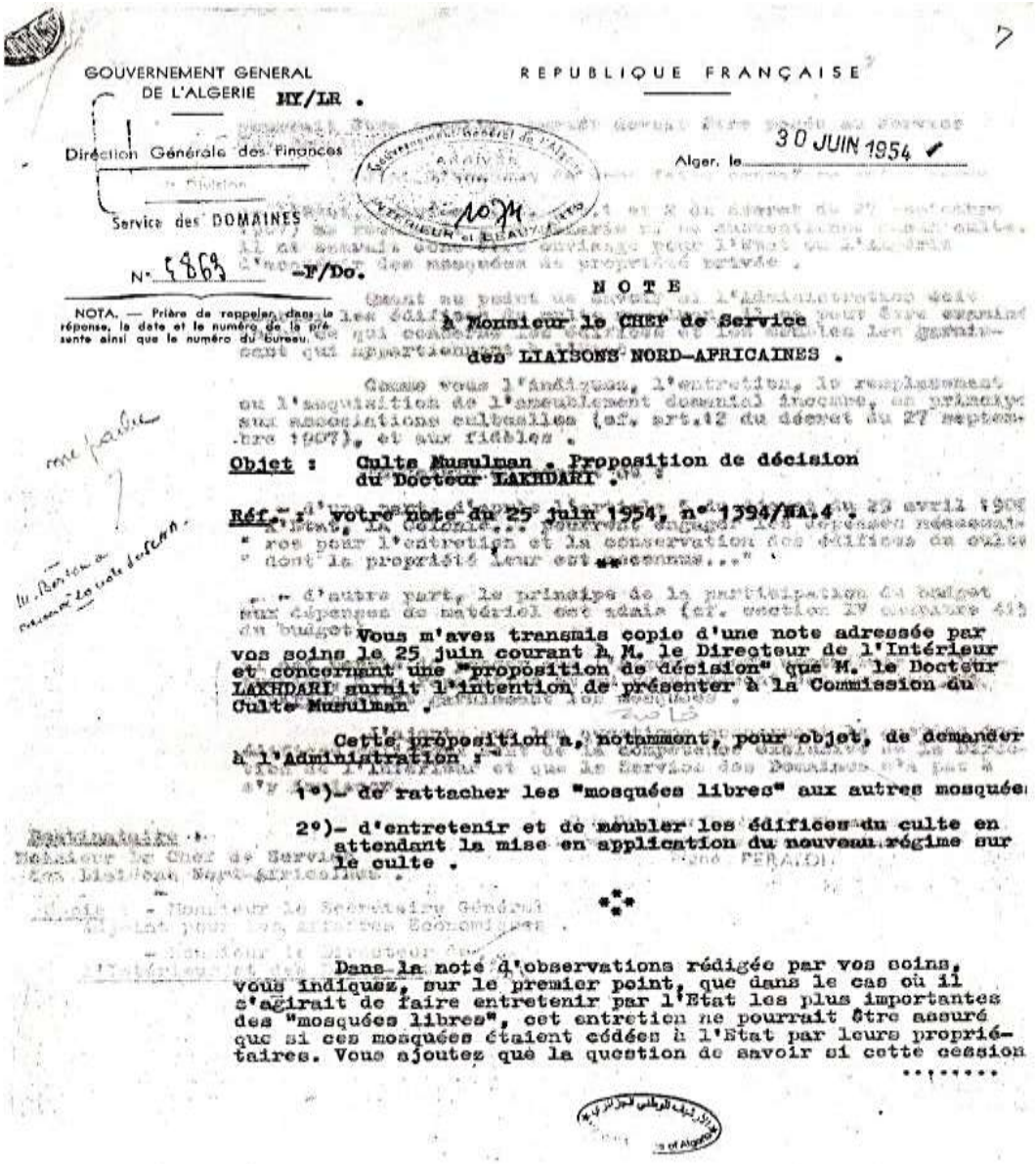

GOUVERNEMENT GENERAL
DE L'ALGERIE
MY/LR .

Direction Générale des Finances

Service des DOMAINES

N° 5869 -F/Do.

NOTA. — Prière de rappeler dans la réponse, la date et le numéro de la présente ainsi que le numéro du bureau.

REPUBLIQUE FRANÇAISE

Alger, le 30 JUIN 1954

NOTE

à Monsieur le CHEF de Service
des LIAISONS NORD-AFRICAINES .

Objet : Culte Musulman . Proposition de décision du Docteur LAKHDARI .

Réf. : votre note du 25 juin 1954, n° 1394/EA.4 .

Vous m'avez transmis copie d'une note adressée par vos soins le 25 juin courant à M. le Directeur de l'Intérieur et concernant une "proposition de décision" que M. le Docteur LAKHDARI aurait l'intention de présenter à la Commission du Culte Musulman .

Cette proposition a, notamment, pour objet, de demander à l'Administration :

1°)- de rattacher les "mosquées libres" aux autres mosquées

2°)- d'entretenir et de meubler les édifices du culte en attendant la mise en application du nouveau régime sur le culte .

***

Dans la note d'observations rédigée par vos soins, vous indiquez, sur le premier point, que dans le cas où il s'agirait de faire entretenir par l'Etat les plus importantes des "mosquées libres", cet entretien ne pourrait être assuré que si ces mosquées étaient cédées à l'Etat par leurs propriétaires. Vous ajoutez que la question de savoir si cette cession

- C .A.N ,boite, IBA/culte 5

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر و المراجع:

-القرآن الكريم

-اولا: الوثائق الأرشيفية

-Service des réformes ,pélerinage a la Mecque en 1947 ,28 Aout 1947,Boite n°95

-Service des réformes, procés-verbal, la réunion de la commission interministérielle chargée de la préparation du pélerinage aux lieux de Saint l Islam, 9Février 1948,Boite n°96.

ثانيا: الجرائد و المجلات

-باللغة العربية :

- جريدة البصائر (السلسلة الأولى ،السلسلة الثانية)
- -خديجة بقطاش ،أوقاف مدينة الجزائر بعد الإحتلال الفرنسي 1830م ،مجلة الثقافة ،ع 26 ،وزارة الثقافة ،الجزائر (مارس –افريل1981م)
- جريدة التقدم
- جريدة الجزائر الجديدة
- جريدة المنار
- جريدة السنة النبوية المحمدية .

-باللغة الفرنسية:

-Alger Républicain

- La liberté

- La République Algérienne

ثالثا: التقارير و المذكرات

باللغة العربية :

قائمة المصادر و المراجع

- تقرير الشيخ الطيب المهاجي في قضية الأحباس،المطبعة العلوية ،مستغانم 1370ه (1950م)
- مذكرة جمعية العلماء المسلمين في قضية فصل الدين عن الحكومة أمام المجلس الجزائري ،ماي 1950م

باللغة الفرنسية :

-Idir El-Watani ,vive lAlgérie, édition le Combat Algérien ,Nationalisme Revolutionisme Démocratie,1949 .

رابعا : المصادر

-باللغة العربية :

- الابراهيمي محمد البشير ،أثار الإمام محمد البشير الابراهيمي ،ج 1(1929-1940)، تح : أحمد طالب الابراهيمي ،دار الغرب الإسلامي ،ط1، بيروت،لبنان ،1997.

الابراهيمي محمد البشير ،أثار الإمام البشير الابراهيمي ،ج2 (1940_1952)، تح :أحمد طالب الابراهيمي ،دار الغرب الإسلامي،ط1، بيروت ، لبنان ،1997.

-الابراهيمي محمد البشير ،أثار الإمام محمد البشير الابراهيمي ،ج 3(1952- 1954)، تح :أحمد طالب الابراهيمي، دار الغرب الإسلامي ،ط 1،بيروت،لبنان ،1997.

-أوزقان عمار ،الجهاد الأفضل كلمة حق عند سلطان جائر،دار القصبة للنشر،2005.

-أيت أحمد حسين ،روح الاستقلال مذكرات مكافح 1952- 1962،تر: سعيد جعفر ،منشورات البرزخ ،2002.

-حربي محمد،جبهة التحرير الوطني الأسطورة والواقع الجزائر1954-1962،تر:كمال قيصر دانمر،ط 1، دار الكلمة ،بيروت،لبنان ،1983.

-شارل أندري جوليان،افريقيا الشمالية تسير القوميات الإسلامية و السيادة الفرنسية ،تر: المنجي سليم ،الطيب المهيري....،الدار التونسية للنشر ،1977.

-عباس فرحات ،حرب الجزائر وثورتها 1 ليل الاستعمار ،تر:أبو بكر رحال ،منشورات ANEP، 2005

قائمة المصادر و المراجع

- بن العقون عبد الرحمن بن براهيم،الكفاح القومي و السياسي من خلال مذكرات معاصر 1936-1945، ج2 ،ط2،منشورات السائحي ،الجزائر،2008.

باللغة الأجنبية :

_Le Procés de Messali ,préface de Phélicien Challey,éditions El Ouma,Mars 1938.

-Servier André, I Islam et la psychologie du musulman comprendre la religion et la mentalité mahométane,1923.

خامسا: المراجع

-باللغة العربية:

- أجرون شارل روبير،تاريخ الجزائر المعاصرة من انتفاضة 1871الى اندلاع حرب التحرير 1954،ج2،تر:محمد حمداوي،ابراهيم صحراوي(المعهد العربي العالي للترجمة)،ط1، شركة دار الأمة ،الجزائر،2013.

- بلعيد رابح ،الحركة الوطنية الجزائرية 1945-1954،دراسة ووثائق غير منشورة ،داربهاء الدين للنشر و التوزيع ،2015.

-بوعزيز يحي، الاتجاه اليميني في الحركة الوطنية الجزائرية من خلال نصوصه 1912-1948،ط1،دار البصائر ،2009.

-بوعزيز يحي،الايديولوجيات السياسية للحركة الوطنية من خلال ثلاثة وثائق جزائرية،ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر.

-بن نعمان أحمد ،فرنسا و الأطروحة البربرية (الخلفيات الأهداف الوسائل ،البدائل)دار الأمة ،الجزائر ،ط2، 1997

-ثنيو نور الدين ، الحركة الإصلاحية الجزائرية بحوث ووثائق ،شركة الأصالة للنشر و التوزيع، الجزائر ،2018 .

قائمة المصادر و المراجع

- حاجب فريد ،السياسة الثقافية الفرنسية في الجزائر 1837-1937، المنطلق_ السيرورة-المآل ،ط1 ،دار الخلدونية ،2013.

-حلوش عبد القادر،سياسة فرنسا التعليمية في الجزائر،دار الأمة للطباعة و النشر و التوزيع، الجزائر ،1999.

-خديجة بقطاش، الحركة التبشيرية الفرنسية في الجزائر 1830- 1871، منشورات دار دحلب ،الجزائر ،2009.

-الدراجي محمد ،مواقف الإمام الإبراهيمي الإسلام في الجزائر في عهد الاستعمار الفرنسي، ط1،عالم الأفكار،2007.

-الرفاعي أحمد ،مقالات وأراء على جمعية العلماء المسلمين الجزائريين الشيخ العربي التبسي، ج 3،ط1 ،دار الهدى ،عين مليلة ،الجزائر،2011.

-الزبيري العربي، تاريخ الجزائر المعاصر ،ج 1،منشورات اتحاد الكتب العرب ،1999.

- النواس الحواس ،نادي الترقي ودوره في الحركة الوطنية الجزائرية 1927-1954 دارالشرايبي لنشر و التوزيع بوزريعة.

- زوزو عبد الحميد ،الفكر السياسي للحركة الوطنية و الثورة التحريرية 1880-1954،ج1،دار هومة ،الجزائر 2012.

-زوزو عبد الحميد ،الثقافة و التعليمان الحر و الرسمي في العهد الفرنسي،ط1 ،دار هومة ، الجزائر ،2017.

-زروقة عبد الرشيد،جهاد ابن باديس ضد الاستعمار الفرنسي في الجزائر 1913-1940،ط1،دار الشهاب،1999.

-سعد الله أبو القاسم ،الحركة الوطنية الجزائرية 1900-1930،ج2،ط4 ،دار الغرب الإسلامي ،1992.

-- سعد الله ابوالقاسم ،أبحاث وأراء في تاريخ الجزائر المعاصر، ج 4،ط1،دار الغرب الإسلامي ،1992

-سعد الله أبو القاسم ،تاريخ الجزائر الثقافي 1830-1954،ج4،ط1،دار الغرب الإسلامي ،1998.

قائمة المصادر و المراجع

- سعد طاعة ،دور النواب المسلمين في الحياة اليساسية في الجزائر 1946-1956،دار كوكب العلوم الجزائر،2010.

-سعيوني ناصر الدين ،في الهوية و الانتماء الحضاري ،البصائر الجديدة ،الجزائر ،2013.

- سي يوسف محمد، مقاومة منطقة القبائل للاستعمار الفرنسي،دار الأمل ،الجزائر العاصمة ،ط1، 2000

-عمامرة تركي رابح ،التعليم القومي العربي الإسلامي و الشخصية الجزائرية من عام 1830الى 1962،ط3، الجزائر ،2007.

-قداش محفوظ ،قنانش محمد ،حزب الشعب الجزائري 1937-1939 ،وثائق و شهادات لدراسة التيار الوطني ،تر:أوذاينية خليل ،ديوان المطبوعات الجامعية .

- قداش محفوظ ،تاريخ الحركة الوطنية الجزائرية ،1919-1939،ج1،تر:أمحمد بن البار، ط1،دار الأمة ،الجزائر،2008.

-قداش محفوظ ،تاريخ الحركة الوطنية الجزائرية 1939-1951،ج2،تر:أمحمد بن البار ،ط1،دار الأمة الجزائر،2008.

- فركوس صالح ،تاريخ الثقافة الجزائرية من العهد الفنيقي الى غاية الاستقلال (814ق م -1962م) ،دار أيكوم، الجزائر،2013.

-مزيان سعيدي،قضايا و دراسات تاريخية ،ط1،مطبعة النجاح،الجزائر،2013.

- مزيان سعيدي ،النشاط التبشيري للكاردينال اللافيجري في الجزائر1867-1892،دار الشروق للطباعة و النشر و التوزيع،الجزائر،ط1، 2009.

- نويهض عادل،الأعمال الخاصة بالجزائر الشيخ البشير الإبراهيمي عظيم من الجزائر،دار الأبحاث الجزائر ،ج4.

- التميمي عبد الجليل ،دور المبشرين في نشر المسيحية 1830_1881،المجلة التاريخية المغربية ،تونس،ط3، 1975.

-الميلي محمد، ابن باديس وعروبة الجزائر،منتدى سور الأزيكة ،الجزائر،2007.

- المدني أحمد توفيق ،كتاب الجزائر ،الطبعة العربية الجزائر ،1931.

- المدني أحمد توفيق ،هذه هي الجزائر،مكتبة النهضة المصرية ،القاهرة ،1957.

- باللغة الفرنسية :

- Collot Claude et Henry Jean –Robert, le mouvement national algérien textes 1912-1954, office des publications universitaires 29 rue Abou Nouas,Alger
- Carlier Omar, le cri du révolté: IMMACHE Amar un intinéraire militant,Alger,2009 .
- Rahal Malika ,L UDMA et les Udmistes ,contribution a l histoire ,éditions barzakh,2017.

سادسا: الدوريات

- باللغة العربية :

-علاوي فضيلة ، مقاربات فرحات عباس في مسار التحرر الوطني معادلات الهوية و الحرية و النخبة و الجماهير ،مجلة تاريخ المغرب العربي ،العدد 9، 2018.

-عكاش عبد السلام ،النشاط البرلماني لنواب الاتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري (UDMA) في الجمعية التأسيسية الثانية (جوان – اكتوبر 1946) ،مجلة أفاق علمية ،مج 15،العدد 1، 16-2-2023.

-قبايلي هواري ،مسألة الحج في برامج الحركة الوطنية من خلال وثائق من الأرشيف الفرنسي (1945-1954)، مجلة الحضارة الإسلامية ،العدد2،أكتوبر 2018.

-بالغة الفرنسية :

- Aachi Rabeh ,L' Islam authentique appartient a dieu ,L' Islam Algérien a César, Genéses,(n°69),2007.

- Ageron charles Robert, un manuscrit inédit de Farhat Abbas, Mon testament politique outre mers-Revue d'histoire,1994.

-Carret Jacques, le probléme de l'indépendance du culte musulman en Algérie, Revue Afrique et Asie,1957.

سابعا: الأطروحات و الرسائل الجامعية

- ثنيو نور الدين ، قضايا الحركة الإصلاحية عند الزناتي و الأمين العمودي خلال الثلاثينات ،مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجيستر،إش: أحمد صاري ،جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية ،قسنطينة ،1996-1997.
- حمري ليلي ، الجمعية الجزائرية و قضايا الجزائريين فيما بي 1948-1956 ، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه في التاريخ ،إش: ابراهيم مهديد ،جامعة أحمد بن بلة ،وهران 2014- 2015.
- خيثر عزيز، قضايا في الحركة الوطنية من خلال نشرية القضايا الإسلامية سنوات 1954-1955-1956 مذكرة لنيل شهادة الماجيستر في التاريخ الحديث و المعاصر ،إش: عبد المجيد بن عدة ،جامعة الجزائر ،2009- 2010.
- عثمان رقب، السياسة الاستعمارية الفرنسية في الجزائر (1830-1914) ،دراسة أساليب السياسة الإدارية) المؤسسة الوطنية للكتاب ،رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الحديث و المعاصر ،جامعة الحاج لخضر ،باتنة 2014-2015 عكاش عبد السلام ، الحركة الوطنية في الصحافة الاستعمارية و الجزائرية 1945- 1954 دراسة تحليلية مقارناتية ،ج1،أطروحة مقدمة لنيل الدكتوراه في التاريخ الحديث و المعاصر ،إش: صالح فركوس ،جامعة قسنطينة 2، 2016-2017.
-
-

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
الإهداء	-
شكر وعرفان	-
قائمة المختصرات	-
المقدمة	1
الفصل الأول :السياسة الدينية الفرنسية في الجزائر 1830م	3
المبحث الأول : الإدارة الفرنسية الاستعمارية و سياسة التنصير	10
▪ تقديم المساعدة للمقبلين على الزواج من المنصرين	10
▪ تقديم المساعدات المالية والغذائية و الألبسة للفقراء	10
▪ الإهتمـام بالأطفال اليتامى والفقراء	11
▪ التعليم الفرنسي	11
▪ التنصير عن طريق التطبيب	12
▪ أهم الحملات التنصيرية في الجزائر	12
▪ تأسيس أسقفية الجزائر	13
المبحث الثاني: ذروة التبشير من خلال الكاردينال لافيجري	16
الظروف العامة لمجاعة 1867-1868م	16
نشاط الكاردينال لافيجري	17
المبحث الثالث: سياسة فرنسا اتجاه الدين الإسلامي و اللغة العربية	18
الفصل الثاني : تزعم جمعية العلماء المسلمين حركة الدين و دفاعها عن الدين الإسلامي	
المبحث الأول: تأسيس جمعية العلماء المسلمين و موقفها من السياسة الاستعمارية الفرنسية	23
تأسيس جمعية العلماء المسلمين	23
ـ أهدافها و مبادئها	25
المبحث الثاني : موقفها من السياسة الاستعمارية الفرنسية	27
موقف الجمعية من التعليم	27
المبحث الثالث : جمعية العلماء المسلمين والدين الإسلامي و الإصلاح	28
تطبيق مبدأ عزل الدين الإسلامي عن الإدارة الفرنسية	28
مرسوم فصل الدين عن الدولة	28
المجلس الجزائري	33
قضية الأديان الثلاثة	35
قضية الأئمة الحكوميين	37
الفصل الثالث: نماذج وأراء حول فصل الدين عن الدولة	39
المبحث الأول : موقف عبد الحميد ابن باديس من قضية فصل الدين عن الدولة	40
المبحث الثاني : موقف البشير الإبراهيمي من قضية فصل الدين عن الدولة	41
المبحث الثالث :تحرير الأوقاف	44
تحرير القضاء الإسلامي	45
تحرير الصوم و الحج	47
المبحث الخامس: اعتراضات جمعية العلماء المسلمين على سياسة التماطل في تطبيق قانون الفصل	50
الفصل الرابع : مسألة فصل الدين عن الدولة في الجزائر لدى أحزاب الحركة الوطنية	53
المبحث الأول : الاتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري ومسألة فصل الدين الإسلامي	54
▪ الاتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري و الدين الإسلامي (1946- 1948م)	58

فهرس المحتويات

▪ الاتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري و مسألة القضاء الإسلامي و اللغة العربية	61
المبحث الثاني : مسألة فصل الدين عن الدولة لدى حزب الشعب إلى حركة انتصار الحريات لديمقراطية	65
▪ تقرير مصالي الحاج أمام لجنة الإصلاحات الإسلامية: الشخصية الإسلامية	65
▪ حركة انتصار الحريات الديمقراطية و الدولة الجزائرية	72
▪ حركة انتصار الحريات الديمقراطية و مسألة التعليم العربي	75
▪ مسالة القضاء الإسلامي	76
▪ الحج و أبعاده السياسية	77
المبحث الثالث: الحزب الشيوعي الجزائري و مسألة فصل الدين الإسلامي عن الدولة	78
▪ مسألة فصل الدين الإسلامي عن الدولة	78
▪ مسألة التعليم العربي	80
خلاصة	82
خاتمة	84
الملاحق	86
قائمة المصادر والمراجع	110

ملخص

ملخص:

فصل الدين الإسلامي عن الدولة في الجزائر 1907-1947 مسألة مهمة في تاريخ الحركة الوطنية و الاستعمار الفرنسي ،فقد تفاعلت معها تياراتها و اتجاهاتها ،خاصة لحظة تأسيس لجنة الإصلاحات الإسلامية الثانية التي فتحت المجال لدراسة و معالجة المسائل السياسية و الاقتصادية و الدينية والاجتماعية ،وتطورت هذه المسألة بعد الحرب العالمية الثانية الى تناول صلب الدولة و السيادة والحكم و النظام العادل، فقد جعلتها جمعية العلماء المسلمين الجزائريين قضيتها الأولى في صراعها مع الحكومة العامة لتحرير الدين الإسلامي من سيطرتها ،وفق ما يتوفر عليه خطابها الإصلاحي القائم على اللغة العربية و الدين الإسلامي.

كما تناولت هذه المسألة بقية الأحزاب الأخرى بما يتوفرون عليه من خلفيات فكرية و مرجعيات سياسية، فقد تبنى الاتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري برئاسة فرحات عباس و الحزب الشيوعي الجزائري المبدأ السائد في الثقافة الفرنسية ، بينما كان حزب الشعب الجزائري / حركة انتصار الحريات الديمقراطية يري ضرورة الفصل في المسألة لأنها تمثل حقا من حقوق المسلمين الجزائريين يرتقي الى الحق في الاستقلال.

ولأن الإدارة الفرنسية مثلت الطرف الثاني في القضية ،وقفنا على موقفها الاستعماري من مسألة فصل الدين الإسلامي عن الدولة ،رغم شرعية المطلب بصدور الدستور 20 سبتمبر 1947م ،وتوفر المواد القانونية التي تضمن استقلالية الديانة الإسلامية في الجزائر كبقية الديانات الأخرى ،ظلت المسألة تتأرج الى مابعد اندلاع الثورة التحريرية 1954 دون تسوية حل.

<u>الكلمات المفتاحية</u>: العلمانية ، الاتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري، حركة انتصار الحريات الديمقراطية ،جمعية العلماء المسلمين الجزائريين ،الشيخ البشير الإبراهيمي ،فرحات عباس

ملخص

The French Colonial Stance

The Separation of Islam from the State in Algeria (1907-1947): A Pivotal Issue The separation of Islam from the state in Algeria between 1907 and 1947 was a significant issue in the history of both the Algerian national movement and French colonialism. Various currents and trends interacted with this matter, especially during the establishment of the Second Committee for Islamic Reforms. This committee paved the way for the study and discussion of political, economic, religious, and social issues. After World War II, the issue evolved to address the core concepts of the state, sovereignty, governance, and a just system. The Association of Algerian Muslim Ulema made this their primary cause in their struggle with the General Government, aiming to liberate Islam from its control, in line with their reformist discourse based on the Arabic language and Islamic religion.

Different Political Stances on Separation Other political parties also addressed this issue, each based on their intellectual backgrounds and political references. The Democratic Union of the Algerian Manifesto, led by Ferhat Abbas, and the Algerian Communist Party adopted the prevailing principle in French culture regarding separation. In contrast, the Algerian People's Party / Movement for the Triumph of Democratic Freedoms saw the necessity of separation as it represented a fundamental right of Algerian Muslims, elevating it to the right to independence.

The French Colonial Stance As the French administration represented the other party in this matter, we examined its colonial stance on the separation of Islam from the state. Despite the legitimacy of the demand, especially with the promulgation of the Constitution of September 20, 1947, and the availability of legal articles guaranteeing the independence of the Islamic religion in Algeria like other religions, the issue remained unresolved until after the outbreak of the Algerian War of Liberation in 1954.

Keywords: Secularism, Democratic Union of the Algerian Manifesto, Movement for the Triumph of Democratic Freedoms, Association of Algerian Muslim Ulema, Sheikh El Bachir El Ibrahimi, Ferhat Abbas.

ملخص

La position coloniale française

La séparation de l'islam et de l'État en Algérie (1907-1947) : une question cruciale La séparation de l'islam et de l'État en Algérie entre 1907 et 1947 fut une question importante dans l'histoire du mouvement national algérien et du colonialisme français. Différents courants et tendances ont interagi avec cette question, notamment lors de la création du Deuxième Comité pour les réformes islamiques. Ce comité a ouvert la voie à l'étude et à la discussion des questions politiques, économiques, religieuses et sociales. Après la Seconde Guerre mondiale, la question a évolué pour aborder les concepts fondamentaux de l'État, de la souveraineté, de la gouvernance et d'un système juste. L'Association des oulémas musulmans algériens en a fait sa cause principale dans sa lutte contre le Gouvernement général, visant à libérer l'islam de son contrôle, conformément à son discours réformiste basé sur la langue arabe et la religion musulmane.

Différentes positions politiques sur la séparation D'autres partis politiques ont également abordé cette question, chacun en fonction de ses antécédents intellectuels et de ses références politiques. L'Union démocratique du Manifeste algérien, dirigée par Ferhat Abbas, et le Parti communiste algérien ont adopté le principe dominant de la culture française concernant la séparation. En revanche, le Parti du peuple algérien / Mouvement pour le triomphe des libertés démocratiques a vu la nécessité de la séparation car elle représentait un droit fondamental des musulmans algériens, l'élevant au rang de droit à l'indépendance.

La position coloniale française L'administration française représentant l'autre partie dans cette affaire, nous avons examiné sa position coloniale sur la séparation de l'islam de l'État. Malgré la légitimité de la demande, notamment avec la promulgation de la Constitution du 20 septembre 1947, et la disponibilité d'articles juridiques garantissant l'indépendance de la religion musulmane en Algérie comme des autres religions, la question est restée sans solution jusqu'au déclenchement de la guerre de libération algérienne en 1954.

Mots clés : Laïcité, Union Démocratique du Manifeste Algérien, Mouvement pour le Triomphe des Libertés Démocratiques, Association des Oulémas Musulmans Algériens, Cheikh El Bachir El Ibrahimi, Ferhat Abbas.